

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo	يعرف الدستور الأردني السلطات الثلاث أنها السلطة التشريعية (مجلس النواب والأعيان) (مادة 25) والسلطة التنفيذية (مادة 26) والسلطة القضائية (مادة 27). تنص المادة 51 بأن رئيس الوزراء والوزراء (أي السلطة التنفيذية) مسؤولون أمام مجلس النواب مسؤولة مشتركة عن السياسة العامة للدولة، كما أن كل وزير مسؤول أمام مجلس النواب عن أعمال وزارته. كما أن المادة 53 نصت على أن مجلس النواب يجب أن يمنح الثقة بالحكومة كشرط لممارسة هذه الحكومة لنشاطها. أما إذا لم يمنح مجلس النواب الثقة في الوزارة فعليها أن تستقيل أو إذا حجب الثقة من أحد وزراء الحكومة فعلى الوزير المعني الاعتزال. كما نصت المادة 56 على أنه يحق لمجلس النواب اتهام الوزراء تمهيداً لمحاكمتهم أمام مجلس عال ينظر فيما ينسب إليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم.	النص غير صريح. كما أن للملك تعيين مجلس الأعيان الذي يمثل الشق الثاني من مجلس الأمة، لكن مجلس النواب لديه السلطة بمساءلة الحكومة.	750
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo 2. قانون البلديات لعام 2007 www.lob.gov.jo/ laws/search	نص الدستور على أن مدة مجلس النواب أربعة سنوات تبدأ من تاريخ إعلان نتائج الانتخابات. ونصت المادة 68 من الدستور أنه يجب إجراء انتخابات تشريعية خلال الأشهر الأربعة التي تسبق انتهاء مدة المجلس. إذا لم تجر الانتخابات عند انتهاء مدة المجلس أو تأخر إجرائها لأي سبب يبقى المجلس قائماً حتى انتخاب مجلس جديد. المادة 68 أعطت الملك صلاحيات تمديد مدة المجلس مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن سنتين. فيما أكدت المادة 67 من الدستور على أن أعضاء مجلس النواب منتخبتين سرياً ومباشراً من قبل المواطنين وفقاً لما يقتضيه قانون الانتخاب وضمن مبادئ: 1- سلامة الانتخاب. 2- حق المرشحين في مراقبة الأعمال الانتخابية. 3- عقاب العابثين بإرادة الناخبين. أما شروط النيابة كما نص عليها الدستور فلا تتضمن أي شروط تمييزية لفئة على فئة أخرى من فئات المجتمع الأردني. ولا ينص قانون الانتخاب لمجلس النواب على شروط في المرشحين أو الناخبين تخل بالمساواة بين المواطنين أو تؤدي إلى تمييز بينهم. ونصت المادة 4 من قانون البلديات على دورية انتخاب المجالس البلدية كل أربع سنوات ويحق للسلطة التنفيذية تأجيل الانتخابات لمدة لا تزيد عن ستة أشهر.	على الرغم من أن الدستور أكد على دورية الانتخابات وقيود صلاحيات الملك بالتمديد بمدة زمنية محددة، إلا أنه منح الملك حق تمديد مدة ولاية مجلس النواب من سنة إلى سنتين. كما أن قانون البلديات يمنح السلطة التنفيذية حق تأجيل الانتخابات المحلية.	500

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
3	سلطة السلطة التنفيذية حسب القانون	1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo 2. قانون البلديات www.lob.gov.jo/laws/search	تعطي المادة 34 من الدستور الحق للملك بحل مجلس النواب أما المادة 73 تشترط أن تجرى الانتخابات لمجلس جديد خلال أربعة أشهر من تاريخ الحل على الأكثر. إذا لم تجر هذه الانتخابات خلال أربعة أشهر يستعيد المجلس المنحل كافة سلطاته الدستورية ويجتمع فوراً وكان الحل لم يكن ويستمر في أعماله لحين إجراء انتخابات تشريعية جديدة. لا يوجد نص دستوري يحق بموجبه إلغاء نتائج الانتخابات النيابية. الفقرة 4، و5، و6 من المادة 73 تتيح للملك تأجيل الانتخابات إذا كان هناك ظروف قاهرة يتعذر في ظلها إجراء الانتخابات (وقد تم هذا التعديل على الدستور نتيجة لوقوع الضفة الغربية تحت الاحتلال) في فترة ما قبل فك الارتباط وتعذر إجراء انتخابات نيابية. وقد نصت الفقرة (6) على إمكانية إجراء انتخابات تشريعية في نصف الدوائر الانتخابية على الأقل إذا استمرت الظروف القاهرة تمنع من إجراء الانتخابات في كافة الدوائر. على أن يقوم نواب نصف الدوائر (على الأقل) المنتخبين بانتخاب أعضاء النصف الآخر. وبالرغم من أن فك الارتباط كان في عام 1988 وجرت انتخابات نيابية أربعة مرات إلا أن هذا النص الدستوري لم يعدل. إن صلاحية إعلان الأحكام العرفية هو صلاحية السلطة التنفيذية (الملك) وفقاً لأحكام المادة 125 من الدستور ودون الرجوع إلى مجلس النواب. تمنح المادة 4 من قانون البلديات الحكومة تأجيل الانتخابات لمدة لا تزيد عن ستة أشهر.	يمنح الدستور الأردني الملك حق حل مجلس النواب، وتمديد مجلس النواب لمدة أقصاها عامان أي تأجيل الانتخابات عملياً، وإعلان حالة الطوارئ دون الرجوع إلى البرلمان. كما يمنح قانون البلديات السلطة التنفيذية تأجيل الانتخابات البلدية المحلية لمدة لا تزيد عن ستة أشهر.	500
4	تشريع حرية الأحزاب	1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo 2. قانون الأحزاب السياسية (قانون رقم 19 لسنة 2007) www.lob.gov.jo/laws/search	نص الدستور (الفقرة 2/ المادة 16) حق المواطن "تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف الدستور". أقر في نيسان/ إبريل 2007 قانون الأحزاب السياسية الجديد (قانون رقم 19). والذي أقر حق المواطن تأليف الأحزاب والانتساب الطوعي إليها. وحق مشاركة الأحزاب بالانتخابات في مختلف المواقع والمسؤوليات. وأكد القانون على أن الحزب السياسي هو تنظيم يتألف من جماعة من المواطنين بقصد المشاركة بالحياة العامة وأن تأسيس الأحزاب يتم على أساس المواطنة دون أي تمييز على أسس عرقية أو طائفية أو فئوية. اشترط القانون موافقة وزارة الداخلية على طلب ترخيص أي حزب. ويحق لمؤسسي أي حزب الالتجاء إلى محكمة العدل العليا في حال رفض وزارة الداخلية تأسيس الحزب ويكون قرار المحكمة قطعياً.	النص واضح بوجود ضمانات دستورية وقانونية بحرية تشكيل الأحزاب.	1000
5	تشريع حق التجمع	1. الدستور الأردني	نص الدستور الأردني (الفقرة 1 من المادة 16) على إباحة حق الاجتماع للمواطن على	يمنح الدستور وقانون الاجتماعات	1000

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		<p>موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo</p> <p>2. قانون الاجتماعات العامة رقم (7) لسنة 2004 w.lob.gov.jo/ui/laws/search_no.jsp?no=7&year=2004</p>	<p>أن لا يخالفوا القانون المنظم للاجتماعات.</p> <p>نظم قانون الاجتماعات العامة رقم (7) لسنة 2004 إجراءات عقد الاجتماعات العامة وتنظيم المسيرات والمظاهرات والاعتصامات. وقد اشترط القانون حصول المنظمين للاجتماع العام أو المسيرة على إذن من قبل الحاكم الإداري، شريطة أن يقدم الطلب قبل ثلاثة أيام من موعد الفعالية (مسيرة، اجتماع، ... الخ) وعلى الحاكم الإداري إصدار قراره قبل 48 ساعة من موعد الفعالية.</p>	<p>العامة ضمانات للمواطن بالتجمع والتظاهر السلمي.</p>	
6	تشريع منع التعذيب	<p>1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo</p> <p>2. قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 www.lob.gov.jo/ui/laws/listall.jsp</p>	<p>لا يوجد نص دستوري ينص على عدم منع التعذيب في الأردن.</p> <p>المادة 208 من قانون العقوبات تنص على تحريم انتزاع إقرار من الأشخاص المحقق معهم أو المشتبه بهم. إلا أن المادة لم تشر صراحة إلى منع التعذيب.</p> <p>"1- من سام شخصا أي نوع من أنواع التعذيب التي لا يجيزها القانون بقصد الحصول على إقرار بجريمة أو على معلومات بشأنها عوقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات . 2- لغايات هذه المادة يقصد بالتعذيب أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد جسديا كان أم عقليا يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول منه أو من شخص آخر على معلومات أو على اعتراف أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه هو أو غيره أو تخويف هذا الشخص أو إرغامه هو أو غيره ، أو عندما يلحق بالشخص مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب يقوم على التمييز أيا كان نوعه ، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص يتصرف بصفته الرسمية . 3- وإذا أفضى هذا التعذيب إلى مرض أو جرح بليغ كانت العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة . 4- على الرغم مما ورد في المادتين (54) مكرر و (100) من هذا القانون لا يجوز للمحكمة وقف تنفيذ العقوبة المحكوم بها في الجرائم الواردة في هذه المادة كما لا يجوز لها الأخذ بالأسباب المخففة"</p> <p>كما أن قانون مراكز الإصلاح والتأهيل منع تعرض النزلاء للتعذيب.</p>	<p>ينص قانون العقوبات بشكل غير صريح على منع التعذيب.</p>	500
7	تشريع حرية الإعلام	<p>1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo</p>	<p>المادة (15) من الدستور "1. تكفل الدولة حرية الرأي، 2. الصحافة والطباعة حرتان ضمن حدود القانون. 3. لا يجوز تعطيل الصحف ولا إلغاء امتيازاتها إلا وفق القانون."</p>	<p>نصوص الدستور والقوانين صريحة بضمان تملك الأفراد والأحزاب وسائل إعلام. لكن</p>	750

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		<p>2. قانون المطبوعات والنشر لسنة 1998 www.lob.gov.jo/ui/la wa/search</p> <p>3. قانون المرئي والمسموع لسنة 2002 www.lob.gov.jo/ui/la ws/search_no.jsp?no= 71&year=2002</p>	<p>نصت المادة (3) من قانون المطبوعات والنشر (1998) بأن الصحافة والطباعة وحرية الرأي مكفولة لكل مواطن. ونصت المادة (11) أن لكل أردني ولكل شركة مملوكة من قبل أردنيين الحق بإصدار مطبوعة. ينص القانون بأن لكل حزب سياسي مرخص إصدار مطبوعات صحفية. كما نص القانون على للمواطنين والشركات الحصول على ترخيص لوكالات أنباء. ونص القانون على حق المواطنين الحصول على رخصة إنشاء مطبعة، أو دار نشر أو دار توزيع أو مركز دراسات وبحوث أو دار قياس للرأي العام أو دور ترجمة. ونص القانون على أن يقرر مجلس الوزراء الترخيص خلال 30 يوماً من تقديم الطلب وإلا فإن المطبوعة تصبح مرخصة، وإذا ما رفض مجلس الوزراء الترخيص، فيجب أن يكون الرفض معللاً، ويلتجأ مقدمي الترخيص إلى القضاء ليبت في موضوع الترخيص.</p> <p>أما بالنسبة للإذاعات وشبكات التلفزيون، فقد نص قانون المرئي والمسموع على أنه يحق للمواطنين والشركات الحصول على ترخيص لإذاعات وشبكات تلفزيون، إلا أن قرار الترخيص النهائي يكون بيد مجلس الوزراء ويحق لمجلس الوزراء رفض الترخيص دون إبداء أسباباً.</p>	<p>السماح لمجلس الوزراء برفض ترخيص الإذاعات والشبكات التلفزيون دون تعليل ينقص من العلامة 250.</p>	
8	تشريع استقلال القضاء	<p>1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo</p> <p>2. قانون استقلال القضاء (قانون رقم (3) لسنة 2001) www.lob.gov.jo/ui/la ws</p>	<p>نص الدستور الأردني في المادة 97 بأن "القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون". كما نصت المادة 151 من الدستور على أن "المحاكم مفتوحة للجميع ومصونة من التدخل في شؤونها".</p> <p>إضافة إلى ما ورد في الدستور حول استقلال القضاء، فإن المادة (3) من قانون استقلال القضاء (قانون رقم (3) لسنة 2001) نصت على أن "القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضاءهم لغير القانون".</p> <p>المجلس القضائي: هو السلطة العليا المشرفة على سلك القضاء في الأردن وعلى تعيين وعزل القضاة ويتكون من رئيس محكمة التمييز ورئيس محكمة العدل العليا ورئيس النيابة العامة لدى محكمة التمييز وأقدم قاضيين في محكمة التمييز ورؤساء محاكم الاستئناف وأقدم مفتش في المحاكم النظامية وأمين عام وزارة العدل ورئيس محكمة بداية عمان.</p>	<p>النص واضح على استقلال الجهاز القضائي، وحق مجلس القضائي بتعيين وعزل القضاة.</p>	1000
9	تشريع الحق في	<p>1. الدستور الأردني</p>	<p>نص الدستور في مادته الثامنة بأنه لا يجوز أن يوقف أي مواطن أو يحبس أو يفرض</p>	<p>تتضمن منظومة التشريعات</p>	1000

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
	محاكمة عادلة	موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo 2. قانون أصول المحاكمات الجزائية www.lob.gov.jo/ui/laws	عليه الإقامة في مكان محدد إلا ضمن أحكام القانون. ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية بأن لكل مواطن الحق في محاكمة عادلة لا تقع تحت أي تأثير وله الحق في الترافع أمام المحاكم أو أن ينيب محامي عنه للترافع عنه. ونصت المادة (147) من القانون نفسه بأن "المتهم بريء حتى تثبت إدانته". كما نصت المادة (208) بأن "المتهم الذي يحاكم في قضية قد تكون عقوبتها الإعدام أو الأشغال المؤبدة على أن يكون له محامي وإذا ما كانت ظروفه المادية لا تسمح له بإنابة محامي فعلى رئيس المحكمة أن يعين محامي للمتهم ويتقاضى هذا المحامي أتعابه من خزينة الدولة".	نصوص صريحة أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، وأن لكل مواطن الحق بمحاكمة عادلة.	
10	تشريع المساواة بين الجنسين	1. الدستور الأردني موقع مجلس النواب الأردني: www.parliament.jo 2. قانون الأحوال الشخصية www.lob.gov.jo/ui/laws/search_no.jsp?no=61&year=1976	نصت المادة (6) من الدستور الأردني على أن الأردنيين متساويين ولا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات على اختلافهم. ما زال قانون الأحوال الشخصية يعطي الرجل حق الطلاق، حسب الشريعة الإسلامية، بمعنى أن حق المرأة في الطلاق مقيد بموافقة القاضي، فيما يكون حق الرجل في الطلاق حقاً مطلقاً. وقد تم عام 2004 سنوات تعديل بإقرار قانون الخلع الذي يضمن للمرأة حق الطلاق ضمن شروط التعويض للرجل. أما فيما يتعلق بحق المرأة في الإرث، فقد جاءت قوانين الإرث مختلطة. ففي حين ساوى القانون بين إرث المرأة والرجل في العقارات خارج حدود التنظيم البلدي. فقد طبق القانون مبدأ الشريعة الإسلامية "للرجل مثل حظ الأنثيين" فيما يتعلق بالعقارات داخل حدود التنظيم البلدي والنقد الموروث.	نص الدستور صريح بعدم التمييز. لكن قانون الأحوال الشخصية يقيم تمييزاً بحق المرأة فيما يتعلق بالإرث والطلاق.	600
11	إعاقه المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	1. الدستور الأردني لعام 1952 (www.lob.gov.jo/ui/cnstitution/index.jsp) 2. قانون البلديات المؤقت رقم (70) لسنة 2002/ 3. مركز الدراسات	تم انتخاب أعضاء المجالس المحلية عام 2003 دون انتخاب رؤساء المجالس البلدية (أي رؤساء البلديات) وذلك للتهيئة من أجل إصدار قانون بلديات جديد يأخذ بعين الاعتبار دمج بلديات مع بعضها البعض. وقد تم تعيين رؤساء المجالس المحلية من قبل	ينتخب مجلس النواب بموعده القانوني بينما مجلس الأعيان يتم تعيينه من قبل الملك. لكن تعيين رؤساء المجالس المحلية خلال فترة 2003-2007 يعد تعطيلاً لعمل الهيئات المحلية. ويخصم عليه 250 نقطة وتبقى 250 نقطة لكون الانتخابات جرت لباقي	500

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		الإستراتيجية، الإستراتيجية المرحلية/2004 www.jcss.org	الحكومة. وقد تم إصدار قانون بلديات جديد في شهر نيسان/ 2007 ولذا بموجبه يتم انتخاب المجلس البلدي ورئيس البلدية بموجب الاقتراع المباشر وبناء عليه، فقد تم تحديد في نيسان/ 2007 إجراء الانتخابات البلدية في 31 تموز وقد تم إجراءها.	أعضاء مجالس الهيئات المحلية.	
12	مساعدة الحكومة	www.parliament.jo/sy stem-in.shtm	خلال فترة الرصد تم توجيه 113 سؤالاً، وطرح 4 استجابات، وطلب 4 طلبات مناقشة، ورفع 35 مذكرة نيابية، وطرح حجب ثقة مرة واحدة عن وزير الزراعة.	تم توجيه 113 سؤالاً، وطرح 4 استجابات، وطرح حجب ثقة مرة واحدة عن وزير الزراعة	1000
13	نشر مشاريع القوانين	جريدة الرأي www.alrai.com العرب اليوم www.alarabalyawm.net الغد www.alghad.jo الدستور www.addustour.com	بناء على المقابلات مع المحررين في الصحافة المحلية ومقابلات مع أعضاء في مجلس النواب وعاملين في مجلس النواب. تبين أن قرار نشر مقترحات القوانين هو قرار عائد إلى الصحافة نفسها وتقتضيه مجموعة من العوامل أهمها أهمية القانون المقترح من وجهة نظر الصحيفة، وحجم القانون وما سوف يحتله هذا القانون من صفحات الجريدة. وعليه فيتم اتخاذ القرار بنشر مشروع القانون أم لا. عادة ما تقوم الصحيفة المحلية بنشر مقترحات قوانين تعتبرها ذات أهمية. إلا أن الصحافة تقوم بعرض ملخصات عن كافة القوانين المقترحة وتغطي مناقشات مجلس النواب لهذه القوانين عبر ملخصات.	تم نشر 31 مشروع (مقترح) قانون خلال فترة الرصد من أصل 103 مشروع قانون تم اقتراحها.	م
14	الفساد في المؤسسات العامة	(1) استطلاع الرأي (2) تقرير مديرية مكافحة الفساد لعام 2006	(1) نسبة الذين قالوا أنهم لا يعرفون عن وجود فساد في مؤسسات الدولة 23.5% أما نسبة الذين أفادوا بأنه لا يوجد فساد فكانت 23.4%، أما نسبة الذين أفادوا بأنه يوجد فساد فكانت 53%. (2) أما فيما يتعلق بقضايا الفساد، فقد أشار تقرير مديرية مكافحة الفساد لعام 2006، أن المديرية قامت بالتحقيق في 456 حالة وحولت 92 منها إلى القضاء (المدعي العام).	الجزء الأول: 23.5% قالوا أنهم لا يعرفون عن وجود فساد في مؤسسات الدولة، أما نسبة الذين أفادوا بأنه لا يوجد فساد فكانت 23.4%، أما نسبة الذين أفادوا بأنه يوجد فساد فكانت 53%. الجزء الثاني: تم إحالة 92 قضية على المدعي العام من أصل 456	277

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
				قضية حقق فيها.	
15	إعاقه التشريع	إنجازات مجلس النواب الرابع عشر www.parliament.jo مقابلات مع بعض نواب المجلس الرابع عشر ومقابلات مع باحثين في مجلس النواب الرابع عشر	جميع القوانين المقررة من قبل السلطة التشريعية يتم نشرها في الجريدة الرسمية. لا يوجد دلائل أن السلطة التنفيذية قامت بالعمل على تعطيل العمل في القوانين المقررة أو تفرغها من محتوياتها عبر إصدار تعليمات.	لا يوجد دلائل أن السلطة التنفيذية قامت بتعطيل العمل في القوانين المقررة أو تفرغها من محتوياتها عبر إصدار تعليمات.	م
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام	استطلاع الرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 70.9% من المستجوبين ترى (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالوساطة بشكل كبير"، ورأى 22.5% أنها "تتم بالوساطة أحيانا"، ورأى 2.1% أنها "تتم دون واسطة"، و1.4% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها"، 3% لا أعرف	نسبة الذين يعتقدون بأن الوظائف تتم بدون واسطة هي 2.1%	21
17	نجاحة المؤسسات العامة	استطلاع الرأي	اعتمد المؤشر على تقييم الرأي العام لمؤسسة الحكومة، مجلس النواب والقضاء. وبناء على استطلاعات الرأي التي يجريها مركز الدراسات الإستراتيجية إلا أن المقياس كان بناء على أربع درجات، مثلاً السؤال الذي طرح على تقييم الحكومة على القيام بمهامها كان قدرة الحكومة على القيام 1- بمهامها إلى درجة كبيرة 2- بمهامها إلى درجة متوسطة 3- بمهامها إلى درجة قليلة 4- غير قادرة على القيام بمهامها. ولذا فقد اعتمد احتساب علامة المؤشر كالتالي: (1000 * 1) + (666 * 2) + (333 * 3) + (صفر * 4). وبعد احتساب العلامة لكل من الحكومة ومجلس النواب والقضاء وأخذ المتوسط الحسابي لنتائج كل من هذه المؤسسات فتكون العلامة 659 نقطة	بعد احتساب العلامة لكل من الحكومة ومجلس النواب والقضاء وأخذ المتوسط الحسابي لنتائج كل من هذه المؤسسات فتكون العلامة 659 نقطة	659
18	خرق الدستور	رأي خبير	خلال فترة الرصد، لم يكن هنالك أي خرق للدستور من قبل السلطة التنفيذية	لم يسجل أي خرق للدستور خلال فترة القراءة	1000
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	(1) وزارة المالية http://www.mof.gov.jo/inside.asp (2) تقرير البنك المركزي الأردني لسنة 2006. ص 64 http://www.cbj.gov.jo/uploads/chapter4_ar.pdf (3) رأي خبير	(إن الدعم الخارجي للموازنة خلال سنة 2007 كان 574 مليون دينار (أي 809.6 مليون دولار أمريكي). بينما كانت الإيرادات العامة 3954 مليون دينار (أي 5577 مليون دولار أمريكي). وبذلك تكون نسبة المساعدات الخارجية 14.5% من الإيرادات الكلية. (2) تشكل صادرات الفوسفات والبوتاس والأسمدة 15.2% فقط من مجمل الصادرات الأردنية المقدر بـ 2929.3 مليون دينار أردني (أي 4131.6 مليون دولار أمريكي).	يمثل الدعم الخارجي (المنح) 14.5% من مجموع الإيرادات الدولية في موازنة عام 2007. تشكل الصادرات التي تعتمد على الثروات الوطنية والتي تعتمد على القطاع العام فقط 15.2% من الصادرات.	783

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			(3) لا يوجد قواعد عسكرية في الأردن، قد يتواجد في الأردن جنود أجنبية لفترات لا تزيد عن شهر واحد، حيث يحضرون لغايات تدريب مشترك.	لا توجد قواعد عسكرية أجنبية في البلاد.	
20	الإصلاح السياسي	استطلاع الرأي	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 73% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 14.5% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات، وأجاب 12.5% بلا رأي ولا أعرف. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: 27.4% علامة جيد جداً، و41.8% علامة جيد، و18.7% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 3.5% علامة سيء، و4.5% علامة سيء جداً، و4.1% لا أعرف.	(1) 73% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 27% من المستجوبين أن السلطة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. (2) فـيـم 27.4% الوضع الديمقراطي بعلامة جيد جداً، و41.8% علامة جيد، وقيم 18.7% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 3.5% علامة سيء، و4.5% علامة سيء جداً، و4.1% لا أعرف.	749
21	إساءة معاملة المعتقلين	المركز الوطني لحقوق الإنسان تقرير سنة/2006 www.nchr.org.jo مقابلات مع ممثلي منظمات المجتمع المدني	لم يوثق أو تقدم شكوى حول حالات وفاة نتيجة للتعذيب خلال فترة الرصد. إلا أن هنالك حالات تعذيب أشارت إليها تقارير منظمات حقوق الإنسان. فقد تم التبليغ حسب ما تشير إليه مقابلات مع منظمات حقوق الإنسان إلى ستة حالات تعذيب، وبناء على أنه يمكن أن يكون هنالك حجب للمعلومات أو عدم تقديم المتعرضين للتعذيب للشكوى.	تعرضت ستة حالات للتعذيب أثناء التوقيف. كما يخصم 200 علامة لتعمد حجب المعلومات.	200
22	ترخيص الأحزاب	مقابلات مع منظمات حقوق الإنسان مقابلات مع ممثلي وزارة الداخلية المركز الوطني لحقوق الإنسان/ التقرير السنوي لسنة 2006 (www.nchr.org.jo) جريدة الرأي (www.alrai.com) جريدة الغد (www.alghad.jo) جريدة العرب اليوم (www.alrai.com)	لم يتم رفض ترخيص أي حزب سياسي خلال الفترة التي يغطيها هذا المؤشر. لم يتم اعتقال قادة سياسيين بدوافع سياسية، إلا أن اعتقال ثلاثة من نواب من قيادة حزب جبهة العمل الإسلامي وهم نواب في مجلس النواب في حزيران 2006 بناء على شكوى قدمت من قبل بعض المواطنين على زيارة هؤلاء القادة إلى بيت عزاء أبو مصعب الزرقاوي على أثر مقتل الأخير والتعزية به وبعض التصريحات المنسوبة لهم عن استشهادهم. وبالرغم من أن اعتقالهم كان بناء على شكوى من مواطنين على أساس الحق العام والإساءة إلى مشاعرهم كأهالي ضحايا تفجيرات عمان، وعلى الرغم من أنهم قدموا إلى المحكمة، فإن هنالك نقاش ووجهات نظر تشير إلى أن هذه القضية هي سياسية بالدرجة الأولى. وحسب آراء بعض منظمات حقوق الإنسان والمركز الوطني لحقوق الإنسان فإن هذه القضية والأحكام التي صدرت بحق ثلاثة من هؤلاء القادة (قبل صدور عفو خاص عنهم) كان سياسياً.	لم يتم رفض ترخيص أي حزب سياسي خلال الفترة التي يغطيها هذا المؤشر. لكن تم اعتقال ثلاثة نواب بسبب تقديمهم التماسي بمقتل أبو مصعب الزرقاوي.	800

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات	جريدة الرأي (www.alrai.com) العرب اليوم (www.alarabalyawm.net) الغد الدستور (www.addustour.com) المركز الوطني لحقوق الإنسان/ التقرير السنوي لعام 2006 () (www.nchr.org.jo) مقابلات مع عاملين في وزارة الداخلية	تم رفض التصريح لخمسة طلبات لعقد اجتماعات أو إجراء مظاهرات واعتصامات.	تم رفض التصريح لخمسة مظاهرات	مطبوع
24	تدخل الأجهزة الأمنية	رأي خبير استطلاع الرأي	القسم الأول: لا يحتاج الحصول على وثيقة حكومية أي كانت الحصول على شهادة حسن سلوك من أجهزة الأمن. بمعنى يستطيع المواطن أن يقدم استصدار وثائقه الشخصية دون الحاجة لحسن السلوك. قانونياً لا يحق للجهة الموظفة لأي مواطن أن تطلب موافقة الجهات الأمنية. ومع ذلك فإن كثير من الجهات التي تقوم بطلب موافقة الأجهزة الأمنية لموافقتها قبل تعيين موظف على كادرها. إن تأسيس صحيفة يحتاج الحصول على شهادة عدم محكوميته وهي تختلف عن شهادة حسن السلوك. القسم الثاني: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 36% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 53% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك، وأجاب 11% بلا رأي ولا أعرف.	القسم الثاني: 36% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 53% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك، وأجاب 11% بلا رأي ولا أعرف.	585
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	جريدة الرأي (www.alrai.com) العرب اليوم (www.alarabalyawm.net) الغد (www.alghad.jo)	بالنسبة للتغطية الإعلامية لآراء ومواقف الأحزاب المعارضة في الصحافة المحلية فقد تم أخذ أربعة صحف محلية يومية (وهي الصحف الأكثر انتشاراً) في الأردن من مجموع ستة صحف يومية، هذه الصحف هي: 1- الرأي 2- الدستور 3- العرب اليوم 4- الغد. لم يكن في الإمكان تحديد أي الصحف الأكثر انتشاراً بين الصحف الثلاثة الأخيرة. تم ملاحظة أن صحيفتي الغد والعرب اليوم تقوم بنشر آراء ومواقف الأحزاب المعارضة بأكملها. وأن عدد الذي قامت بنشره من مواقف وآراء هذه الأحزاب يتجاوز 80 مرة خلال فترة الرصد. فيما كانت الرأي نادراً ما تنشر مواقف وآراء أحزاب المعارضة (أقل من عشر مرات)، وكانت الدستور تنشر تقريباً نصف ما تنشره	ظهر في الصحف اليومية الأكثر انتشاراً 130 موقفاً للمعارضة خلال فترة الرصد	1000

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			صحيفتي العرب اليوم والغد.		
26	انتقاد السلطة	استطلاع الرأي	أظهرت نتائج استطلاع أن 33.5% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 50.5% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، 15.2% لا رأي لهم.	33.5% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، ويعقد 50.5% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، فيما 15.2% لا رأي لهم.	411
27	جرائد ومجلات المعارضة	مركز الدراسات الاستراتيجية	لا توجد طريقة لاحتساب الصحف المعارضة في الأردن. تختلف الآراء حول تقييم أي من الصحف على أنها معارضة أو غير معارضة. فالتصنيف السائد في الأردن يصنف الصحافة إلى صحافة حكومية وصحافة مستقلة. وإذا ما قررنا اعتماد هذا التصنيف فإن هنالك صحيفتان يمكن اعتبارهما صحافة حكوميتين مقابل أربعة صحف تصنف على أنها مستقلة. أما الصحافة الأسبوعية فجميعها مستقلة. إزاء هذه المعضلة تم تحديد سبعة صحفيين ومحررين وخبراء لإعلام لتصنيف الصحافة المعارضة وبناء على آرائهم يمكن القول بأن هنالك صحيفة يومية واحدة معارضة من أصل ستة صحف يومية وأربعة صحف أسبوعية معارضة من أصل 20 صحيفة أسبوعية منتظمة.	يوجد صحيفة واحدة للمعارضة من ستة صحف يومية. كما يوجد 4 مجلات للمعارضة من 20 مجلة تصدر في الأردن	352
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	(1) استطلاع الرأي (2) دائرة المطبوعات والنشر. والمركز الوطني لحقوق الإنسان/ التقرير السنوي لعام 2006	(1) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 45.8% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، ويرى 20.4% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. فيما قال 33% لا أعرف. (2) حتى تاريخ 2007/5/1، كانت دائرة المطبوعات والنشر تقوم بمراقبة الكتب المنشورة في الأردن ومراقبة الصحف والمجلات والكتب الواردة للسوق الأردني، خلال فترة الرصد قامت بمنع ومصادرة حوالي 52 كتاب ومجلة وصحيفة	(1) 45.8% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والمجلات والصحف ومواقع الانترنت، ويرى 20.4% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والمجلات والصحف ومواقع الانترنت. فيما قال 33% لا أعرف. (2) تم منع ومصادرة 52 كتابا ومجلة وجريدة	229
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	(1) جريدة الرأي www.alrai.com العرب اليوم www.alarabalyawm.net الغد www.alghad.jo الدستور www.addustour.com	(1) لقد تم رصد ما مجموعه (3) مظاهرات و(5) اعتصامات وعليه فيكون مجموع المظاهرات والاعتصامات (8)	(1) مجموع المظاهرات والاعتصامات 8 (2) 1.5% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و95% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات.	403

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		(2) استطلاع الرأي	(2) أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 1.5% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و95% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. و3.5% أجابوا بلا أعرف.	يحصل هذا القسم على 3.7	
30	مقاضاة الجهات التنفيذية	أرشفيف المجلس القضائي الأعلى	عدد الحالات التي تم عرضها على محكمة العدل العليا خلال فترة الرصد هي 189 قضية.	تزيد عدد القضايا المرفوعة أمام المحكمة الإدارية عن 100 حالة	معدلة
31	الاعتقال التعسفي	التقرير السنوي للمركز الوطني لحقوق الإنسان/2006 www.nchr.org.jo	لا توجد إحصاءات رسمية عن عدد المعتقلين أو الموقوفين الذين تجاوزوا مدة الإيقاف القانوني دون تحويلهم إلى محاكمة. إلا أن التقرير السنوي للمركز الوطني لحقوق الإنسان واعتمادا على زيارته الميدانية في تاريخ 2006/7/26 أشار إلى وجود (50) معتقلا تتراوح مدة اعتقالهم بين أسبوع وستين دون تقديمهم للمحاكمة	يوجد 50 معتقلا تتراوح مدة اعتقالهم بين أسبوع وستين دون تقديمهم للمحاكمة	500
32	محاكم أمن الدولة	التقرير السنوي للمركز الوطني لحقوق الإنسان/2006 www.nchr.org.jo	عدد المدنيين الذين يحاكمون أمام محكمة أمن الدولة هو عدد كبير حيث نصت قوانين مكافحة المخدرات، قانون الجرائم الاقتصادية وقانون العقوبات وقانون منع الإرهاب على أن أي من المتهمين في جرائم اقتصادية، جرائم تداول مخدرات أو جرائم تتعلق باستخدام أدوات مسلحة يقدمون إلى محكمة أمن الدولة وهي محكمة شبه عسكرية. وعليه فإن الحالات التي قدمت لهذه المحكمة خلال فترة الرصد تتجاوز الخمس حالات.	تم رصد خمس حالات تمت محاكمتها أمام محكمة أمن الدولة. كما أن عددا من القوانين يجيز عرض مدنيين على محاكم أمن دولة.	0
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	مقابلات مع ممثلي منظمات حقوق الإنسان	توجد ثمانية منظمات حقوق الإنسان المحلية. كما يوجد مكاتب تمثل لمنظمات حقوق إنسان دولية وإقليمية. تستطيع منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية تلقي الشكاوي وإجراء مقابلات مع أفراد ومجموعات. كما تقوم هذه المنظمات بزيارة مراكز التأهيل والسجون واللقاء بالمعتقلين. وعادة ما تتم هذه الزيارات بشكل مفاجئ أو من خلال الإجراءات المنصوص عليها في التعليمات. أي تقديم طلب للجهة المعنية والموافقة على هذا الطلب. ويختلف تقييم منظمات حقوق الإنسان لمدى تعاون الجهات الحكومية معها في زيارتها ففي حين يشير بعض العاملين في مجال حقوق الإنسان إلى عقبات تضعها الجهات الحكومية عند تقييمهم لبعض الحالات، تشير بعض المنظمات الأخرى والعاملين في حقوق الإنسان بأن لا عقبات تواجه عملهم.	توجد ثمانية منظمات حقوق إنسان محلية وأجنبية. كما يوجد مكاتب تمثيل لمنظمات حقوق إنسان دولية ومحلية. لكن يخصم 200 علامة لاختلاف تقييم منظمات حقوق الإنسان فيما يتعلق بالعقبات التي تواجهها.	800
34	الأمن الشخصي	استطلاع الرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 5.6% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 94.4% بتوفر الأمن الشخصي.	يشعر 94.4% من المستجوبين بتوفر الأمن الشخصي. فيما 5.6% لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد	888

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
				عائلاتهم.	
35	الضمان الاجتماعي	دائرة الإحصاءات العامة/الكتاب السنوي www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/index.htm	كان عدد العاملين في الأردن من الجنسية الأردنية وجنسيات أخرى (866115) عاملاً. فيما كان عدد المؤمن عليهم ضمن برامج الضمانات الاجتماعية (661651) عاملاً أي بنسبة 76.4%.	بلغت نسبة العاملين المؤمنين 76.4%	764
36	التعليم	إحصاءات وزارة التربية والتعليم الأردنية www.moe.gov.jo تقارير اليونيسيف www.unicef.org/jordan	(أ) بلغت نسبة الأمية 8.3%. (ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 4.8% وبين الإناث 12.3%. (ج) بلغت نسبة الخريجين من الجامعات 32%. (د) فيما بلغت نسبة الخريجين بين الذكور ... د. فيما بلغت بين الإناث ...	(أ) بلغت نسبة الأمية 8.3%. (ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 4.8% وبين الإناث 12.3%. (تم تعليق العمل بالقسمين ج ود من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	280
37	التسرب من المدارس	إحصاءات وزارة التربية والتعليم www.moe.gov.jo	نسبة التسرب من المدارس هي 1.0% .	نسبة التسرب من المدارس هي 1.0%	800
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	الإحصاءات العامة، مسح العمالة والبطالة/2006 (www.dos.gov.jo)	تبلغ نسبة النساء اللواتي يعملن على العدد الكلي للعاملين في الأردن 22.75%.	تبلغ نسبة النساء في قوة العمل 22.75%	758
39	المساواة في الأجور	مصدر المعلومات: UNDP (www.undp-jordan.org)/2007	تشير الإحصائيات إلى أن توزيع الناتج المحلي على الأفراد محسوباً على الدخل للرجال في الأردن هو 8270 دولار سنوياً GDP per capita from earned income أما الناتج المحلي على الأفراد محسوباً على الدخل للنساء في الأردن فهو 2566 دولار سنوياً GDP per capita from earned income وبذلك تكون نسبة دخل النساء على الرجال: 0.31	توزيع الناتج المحلي على الأفراد محسوباً على الدخل للرجال في الأردن هو 8270 دولار سنوياً 2566 دولار للإناث سنوياً	310
40	الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة	الموازنة العامة للسنة المالية 2007 http://www.gbd.gov.j	بلغ الإنفاق على الأمن والدفاع 1056 مليون دينار ما يعادل (1489 مليون دولار أمريكي) أي ما نسبته (24.7%) من نفقات الموازنة، وبلغ الإنفاق على الصحة والتعليم 674 مليون دينار ما يعادل (951 مليون دولار أمريكي) (أي 15.8%) من	يفوق الإنفاق على أجهزة الأمن الإنفاق على قطاعي الصحة والتعليم.	0

2.1: تقرير الأردن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
	مع الأمن.	o/budget_text.php?me nu_id=1132	نفقات الموازنة.		

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.2: تقرير الجزائر					
الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	الدستور المعدل 1996 http://www.majlis#elouma.dz	دستور 1996 لا يشتمل على بند ينص صراحة على الفصل بين السلطات لكنه يحتوي عليه ضمناً. يوفر الدستور للبرلمان مساءلة الحكومة من طرف البرلمان ممكنة. تنص المادتان 80 و 81 من الدستور على وجوب تقديم رئيس الحكومة الجديد لعرض حول السياسة العامة أمام البرلمان. أما المواد 135، 136 و 137، فإنها تحدد صيغة التماس الثقة. يتشكل البرلمان في الجزائر من غرفتين: المجلس الوطني الشعبي (أعضاؤه منتخبون عن طريق الاقتراع العام)؛ مجلس الأمة (ثلثا أعضاؤه منتخبون من طرف المجالس المحلية والثلث الباقي معين من طرف رئيس الجمهورية).	ينظم الباب الثاني العلاقات بين السلطات المختلفة. في ظل عدم وجود نص واضح وصريح بخصوص فصل السلطات، كذلك يعطي الدستور الحق لرئيس الجمهورية تعيين أعضاء في البرلمان.	750
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	1) قانون الانتخابات يستند إلى الأمرية (ordonnance) الصادرة بتاريخ 6 مارس 1997 في شكل قانون عضوي. 2) رأي خبير	توجد ضمانات دستورية وقانونية تسمح بإجراء انتخابات دورية تعددية على كل المستويات. كما أن القانون لا يتضمن أي تمييز بين المنتخبين ولا يشتمل على تصويت مقيد بل إنه قائم تماماً على مبدأ الاقتراع العام والسري. قانون الانتخابات يستند إلى الأمرية (ordonnance) الصادرة بتاريخ 6 مارس 1997 في شكل قانون عضوي. وقد تم تعديل هذا القانون سنة 2007. اعتادت السلطات العمومية على تنصيب لجان مستقلة لمراقبة الانتخابات التي لا تتوفر، في الواقع، على صلاحيات تؤثر في مجرى الاقتراع.	تؤكد النصوص القانونية على دورية الانتخابات ونزاهتها. لكن لجنة الانتخابات ليس لها صلاحيات مؤثرة في مجرى العملية الانتخابية.	500
3	سطوة السلطة التنفيذية حسب القانون	الدستور الجزائري 1996 http://www.majlis#elouma.dz	ينص الدستور على الإمكانية المتاحة لرئيس الجمهورية لحل البرلمان في حالتين: عندما يسحب البرلمان ثقته من رئيس الحكومة مرتين متتاليتين، وعندما يتم رفض أمرية من طرف البرلمان بعد قراءة ثانية. يخول الدستور في مواده 91، 92، 93، 94، و 95 صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية لإعلان حالة الطوارئ، حالة الاستثناء، حالة الحصار وحالة الحرب بعد استشارة حتى كل من رئيس المجلس الوطني الشعبي ورئيس مجلس الأمة.	يمنح الدستور الجزائري الرئيس صلاحيات واسعة لحل البرلمان أو إعلان حالة الطوارئ. ولا يمنح القانون الرئيس حق تأجيل الانتخابات و/أو إلغاء نتائج الانتخابات.	500

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
4	تشريع حرية الأحزاب	(1) الدستور الجزائري 1996 www.majliseloum #/a.dz (2) الأمرية الصادرة، في شكل قانون عضوي، بتاريخ 6 مارس 1997	المادة 42 من الدستور تنص صراحة على "حق إنشاء الأحزاب السياسيّة معترف به ومضمون". تخضع الأحزاب السياسيّة للأمرية الصادرة، في شكل قانون عضوي، بتاريخ 6 مارس 1997.	يوجد نص صريح في الدستور على حرية تشكيل الأحزاب، كما أن الأمرية الصادرة في مارس 1997 تنظم إنشاء الأحزاب.	1000
5	تشريع حق التجمع	(1) الدستور الجزائري 1996 http://www.majlis #/elouma.dz	تضمن المادة 41 من الدستور "حرّيات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.	النص صريح في الدستور يعطي الحق للمواطنين بحرية التجمع والتظاهر.	1000
6	تشريع منع التعذيب	الدستور الجزائري www.majliseloum #/a.dz	تنص المادة 34 من الدستور "تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان. ويحظر أيّ عنف بدني أو معنوي أو أيّ مساس بالكرامة"	النص واضح بمنع التعذيب	1000
7	تشريع حرية الإعلام	(1) الدستور الجزائري 1996 www.majliseloum #/a.dz (2) قانون الإعلام الصادر في 1990 (3) قانون العقوبات	يكفل الدستور حرية التعبير (المادة 41)، حرية الإبداع الفكري (المادة 38) وحرية الضمير والرأي (المادة 36). قانون الإعلام الصادر في 1990 نص على حرية صدور أي منشور على أن يكتفي وكيل الجمهورية بتسجيل التصريح وينص القانون على وجوب الحصول على رخصة من وكيل الجمهورية قبل صدور أي جريدة. لكن التعديلات التي أجريت على قانون العقوبات بتاريخ 26 حزيران/ جوان 2001 و20 كانون أول/ ديسمبر 2006 (المواد من 144 إلى 147) أدخلت قيودا تحد من حرية الصحافة؛ مما أدى إلى مضايقات ضد صحفيين ممن صدرت ضدهم، في غالب الأحيان، أحكام بالحبس غير النافذ وغرامات	يوجد تناقض في النصوص القانونية بين الدستور من جهة، وقانون العقوبات والإعلام من جهة أخرى اللذان يحدان من حرية الإعلام.	500

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			مالية.		
8	تشريع استقلال القضاء	(1) الدستور الجزائري 1996 www.majliseloum #/a.dz (2) القانون العضوي المتعلق بالأعلى للقضاء المصدق عليه في سبتمبر 2004	تنص المادة 138 من الدستور على أن السلطة القضائية مستقلة.	النص واضح في الدستور حول استقلال القضاء	1000
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	الدستور الجزائري 1996 www.majliseloum #/a.dz	تنص المادة 139 على أنه " تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقهم الأساسية". كما تنص المادة 151 على أنه "الحق في الدفاع معترف به. الحق في الدفاع مضمون في القضايا الجزائية".	يوجد نص واضح بحق المواطن بمحاكمة عادلة.	1000
10	تشريع المساواة بين الجنسين	(1) الدستور المعدل 1996 http://www.majlis #/elouma.dz (2) قانون الأحوال الشخصية (3) رأي خبير (4) قانون الجنسية	ينص الدستور في مادتيه 29 و 31 على المساواة بين الجنسين، كما أن الجزائر أقرت معاهدة كوبنهاغن الخاصة بمحو التمييز ضد النساء. يمكن القول إن هذا المبدأ محترم نوعا ما في الميادين التي لا تتعلق بالأحوال الشخصية. بالنسبة إلى القانون المدني مثلا، شهادة رجل تساوي شهادة امرأتين؛ وهذا مبدأ معمول به عند الموثقين خاصة. إن قانون الأحوال الشخصية يحتوي صراحة على تمييز بين الجنسين لاسيما في ما يتصل بالإرث. وقد أجري على هذا القانون تعديل سنة 2005 بموجب أمرية رئاسية في اتجاه ضمان مزيد من الحقوق للمرأة خاصة في مجال حضارة الأطفال والاحتفاظ بالسكن العائلي.	ينص الدستور على المساواة، لكن قانون الأحوال الشخصية يتضمن نصوص تميز بين الرجل والمرأة. فيما يمنح قانون الجنسية الجزائري الجنسية لأبناء المرأة من أصل جزائري	600
			المادة 6 من قانون الجنسية ينص على أن " الولد المولود من أب جزائري أو		

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			المعدل و المتمم (الأمر رقم 01-05 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل و يتمم الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 و المتضمن قانون الجنسية الجزائرية) http://arabic.mjjustice.dz/?p=nationalite		
11	إعاقفة المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	رأي خبير	لم يقع أن تم تأجيل أشغال البرلمان ولا تأجيل انتخابات تشريعية. كما لم يسبق أن تم حل المجلس الشعبي الوطني ما عدا سنة 1992 ليلة استقالة رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد.	يوجد برلمان ومجالس جهوية وبلدية منتخبة. ولم يتم تعطيل أيها منها.	1000
12	مساءلة الحكومة	مجلس الأمة http://www.majliselouma.dz/travaux/travaux.php?questions=1	تم تقديم 22 سؤالاً خلال السنة البرلمانية 2006 في مجلس الأمة.	تم تقديم 22 سؤالاً من خلال مجلس الأمة.	220
13	نشر مشاريع القوانين				معلق
14	الفساد في المؤسسات العامة	(1) استطلاع للرأي	نسبة الذين قالوا أنهم لا يعرفون عن وجود فساد في مؤسسات الدولة 3.9% أما نسبة الذين أفادوا بأنه لا يوجد فساد فكانت 6.9%، أما نسبة الذين أفادوا بأنه يوجد فساد فكانت نسبتهم 84.1%.	يحصل الجزء الأولي على 44.25 علامة أما الجزء الثاني..... لا يوجد عدد أو إحصاء لعدد	94

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		رأي خبير (2)	ظهرت في العشرية الأخيرة وخاصة أثناء الولاية الثانية للرئيس بوتفليقة، حالات متفاوتة الخطورة من الفساد أدت إلى متابعات قضائية كما تشير إليه الصحف يوميا مثل فضيحة شركة الخليفة وحالات أخرى كثيرة لتبديد أموال طائلة سواء على مستوى البنك الوطني الجزائري أو شركة الامتيازات الزراعية.	حالات الفساد في الجزائر. لكن توجد حالة واحدة ظاهرة يحصل هذا القسم على 50 علامة	
15	إعاقه التشريع	رأي خبير	لم يسبق أن رفض رئيس الجمهورية إصدار قانون صوت عليه البرلمان.	لا توجد حالات تعطيل للقوانين المقررة من البرلمان	معلق
16	استخدام الواسطة في التوظيف العام	رأي خبير	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 58.1% من المستجوبين ترى (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالواسطة بشكل كبير"، ورأى 29.2% أنها "تتم بالواسطة أحيانا"، ورأى 2.4% أنها "تتم دون واسطة"، و7.3% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها"، و2.9% لا أعرف	نسبة الذين يعتقدون بأن الوظائف تتم بدون واسطة هي 2.4%.	24
17	نجاعة المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 3.2% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جدا، و11.5% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و30.4% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و32.9% يقيمونه بأنه سيء، و16.4% يقيمونه بأنه سيء جدا، و5.6% لا رأي/ لا أعرف.	3.2% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جدا، و11.5% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و30.4% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و32.9% يقيمونه بأنه سيء، و16.4% يقيمونه بأنه سيء جدا، و5.6% لا رأي/ لا أعرف.	352
18	خرق الدستور	رأي خبير	تم رصد ثلاثة حالات لخرق الدستور: (1) تمديد حالة الطوارئ دون المرور بالبرلمان (بموجب المادة 91 من الدستور). (2) منح رئيس الجمهورية العفو لمساجين دون استشارة المجلس الأعلى للقضاء (المادة 156 من الدستور).	تم رصد 3 حالات لخرق الدستور.	250

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			3)إمضاء أمریات رئاسية خارج اجتماع مجلس الوزراء خلافا للمادة 124 من الدستور (الأمرية الخاصة بإعفاء عمليات استيراد مادة البطاطس من الرسوم).		
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	رأي خبير	<p>على الصعيد المالي، سددت الجزائر ديونها الخارجية، وهي الآن تتمتع بوفرة مالية لم تشهدها من قبل أبدا بحيث استطاعت أن تضع أكثر من 40 مليار دولار أمريكي في شكل سندات بالخزينة الأمريكية. هذا الوضع يجعل الجزائر في غنى عن مساعدات مالية خارجية.</p> <p>ومع ذلك، تعتمد الجزائر على النفط في صادراتها فهي لا تصدر إلا مادة وحيدة وهي المحروقات.</p> <p>تقليديا، كانت الجزائر دوما من الدول الأساسية في حركة عدم الانحياز التي ترفض إقامة قواعد عسكرية أجنبية ببلدانها. وعلى الرغم من تلك التسهيلات التي تمنحها الجزائر من حين إلى آخر لقوى أجنبية، تظل متمسكة بمبدأ حركة عدم الانحياز المذكور.</p> <p>منذ بروز ظاهرة الإرهاب على المستوى الدولي والتقارب الملحوظ بين الجزائر وحلف الناتو، هناك معلومات متكررة، لكن غير مؤكدة، تشير إلى وجود وحدات عسكرية أمريكية بصحراء الجزائر.</p>	واضح أن الجزائر من الدول العربية التي لا تعتمد على المساعدات الدولية في الموازنة لكنها تعتمد على النفط بشكل كبير في صادراتها. لا توجد قواعد عسكرية أجنبية على أراضيها.	700
20	الإصلاح السياسي	استطلاع للرأي	<p>القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 45.3% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 40.8% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات، وأجاب 13.9% بلا رأي ولا أعرف.</p> <p>القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: منح 2.4% علامة جيد جدا، و 12.1% علامة جيد، و 41.5% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 29.9% علامة سيء، و 11.2% علامة سيء جدا، و 2.9% لا أعرف.</p>	<p>1) 45.3% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 40.8% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات، وأجاب 13.9% بلا رأي ولا أعرف. يحصل هذا الجزء 201.5 علامة.</p> <p>2) منح 2.4% علامة جيد جدا، و 12.1% علامة جيد، و 41.5% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 29.9%</p>	400

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
				علامة سيء، و11.2% علامة سيء جدا ، و2.9% لا أعرف. يحصل هذا لجزء على 198.5 علامة.	
21	إساءة معاملة المعتقلين	رأي خبير	على العموم، حالات التعذيب السافر قد تقلصت إلى حد بعيد مع مجيء الرئيس بوتفليقة تزامنا مع الزوال التدريجي لظاهرة الإرهاب في شكله المكثف. لقد حدث أن توفي معتقلون بالسجن لكن في حالات نادرة، تبدو خارجة عن إرادة إدارة المؤسسات العقابية.	المعلومات غير مكتملة حيث لم نزود بعدد الحالات التعذيب أو الوفاة.	
22	ترخيص الأحزاب	رأي خبير	لم يتم اعتماد أي حزب سياسي جديد منذ مجيء السيد بوتفليقة، بما في ذلك حزب الوفاء الذي أسسه الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي والجهة الديمقراطية التي أسسها السيد سيد أحمد غزالي. بالإضافة إلى ذلك، تجد أحزاب المعارضة عراقيل حقيقية في الحصول على الرخص الخاصة بالتجمعات كما أنها شبه ممنوعة من الظهور على شاشة التلفزة وأمواج الإذاعة العمومية إلا بمناسبة الحملات الانتخابية. هناك إمكانيات أخرى لعرقلة عمل الأحزاب مثل الضغوط الممارسة ضد مسيري أو أصحاب المحلات التي تنوي هذه الأحزاب تنظيم تجمعات بها. أحيانا يكفي قطع التيار الكهربائي بإيعاز لمنع وقوع اجتماع حزبي ما. لا يحصل اعتقال قادة سياسيين لدوافع سياسية وإنما العكس هو الحاصل إذ تم الإفراج عن قادة الجبهة الإسلامية المنحلة. غير أن هذا الوصف ينبغي ألا يسبب غموضا في تقييم الأوضاع بحيث يبقى الفضاء السياسي، عمليا، مغلقا للمعارضة، أحزابا وقادة.	لم يتم اعتقال أي من القادة السياسيين. لا توجد معلومات عن ترخيص أحزاب وفي نفس الوقت لم يتم اعتماد أحزاب منذ فترة.	500

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات	رأي خبير	لا تتوفر إحصائيات فيم يتعلق بطلبات التراخيص لعقد اجتماعات أو تنظيم مظاهرات. كما لا يتوفر عدد التراخيص الممنوحة في هذا الشأن. القاعدة المعمول بها هو أن الاجتماعات والمظاهرات العمومية ممنوعة في الجزائر العاصمة بحكم قانون حالة الطوارئ. في داخل البلاد، هذه التراخيص ممنوحة خاصة عندما يتعلق الأمر بعقد اجتماعات داخل القاعات. أما التراخيص الخاصة بمظاهرات عمومية في الشارع، فهي لا تمنح إلا للأحزاب والجمعيات الموالية للسلطة. في جميع الأحوال، يبقى أن أحزاب المعارضة لا تعامل على قدم المساواة مع أحزاب التحالف الرئاسي	المظاهرات ممنوعة والاجتماعات العامة يتم تقييدها.	معلق
24	تدخل الأجهزة الأمنية	رأي خبير استطلاع للرأي	(1) اشتراط الحصول على موافقة من أجهزة الأمن أو شهادة حسن السلوك غير وارد في المعاملات العادية بين المواطنين والسلطات العمومية. هناك ملفات إدارية، مثل ملف الحصول على الانخراط في السجل التجاري، يشترط فيها شهادة السوابق العدلية. يبقى أن رأي أجهزة الأمن ضروري في حالة طلب الحصول على جواز سفر (الرأي تبديه الشرطة الوطنية ويخص السوابق العدلية على العموم) أو في إطار التعيين في وظيفة سامية في أجهزة الدولة (تبدي هذا الرأي أجهزة الاستعلام وقد يتعلق الأمر حتى بالانتماءات السياسية). (2) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 22.5% من المستجوبين طلب منهم شخصيا أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 67% من المستجوبين انه لم يطلب منهم، وأجاب 5% بلا رأي ولا أعرف.	2) 22.5% من المستجوبين طلب منهم شخصيا أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 67% من المستجوبين انه لم يطلب منهم، وأجاب 5% بلا رأي ولا أعرف.	695
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	رأي خبير	ينبغي التمييز بين ثلاثة أنواع من الصحافة. أولا، الصحافة السمعية البصرية، وهي تابعة للدولة، التي نادرا ما تفتح قنواتها لأحزاب المعارضة. في الحملات الانتخابية، تفتح هذه الوسائل الإعلامية المجال لأحزاب المعارضة قانونا. ثانيا، الجرائد العمومية ذات التوزيع المحدود والتي لا تغطي نشاطات أحزاب المعارضة. ثالثا، الجرائد الخاصة التي تراعي نوعا ما المساواة في تغطية نشاطات المعارضة مع الإشارة إلى أن كل جريدة تمنح الأولوية للأحزاب التي تتفق معها في الآراء. تلجأ أحزاب المعارضة، لاسيما الإسلامية منها، إلى القنوات الفضائية	المعلومات غير واضحة نحتاج إلى معلومات أكثر دقة	

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			العربية، مثل "الجزيرة"، لتمرير رسالتها.		
26	انتقاد السلطة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 42% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 48.1% بأنهم لا يستطيعون انتقاد الحكومة دون خوف، 5.5% لا رأي لهم.	42% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 48.1% بأنهم لا يستطيعون انتقاد الحكومة دون خوف، 5.5% لا رأي لهم.	448
27	جرائد ومجلات المعارضة	رأي خبير	العدد الإجمالي للجرائد والمجلات المطبوعة في الجزائر هو كالاتي : اليوميات : 43 من بينها 4 عمومية ؛ الدوريات 93 من بينها 60 أسبوعية. لا يتوفر أي حزب معارض على جريدة أو مجلة. كان لجبهة القوى الاشتراكية دورية بعنوان L'Algérie Libre توقفت عن الصدور لأسباب داخلية. لتعويض هذا النقص، تلجأ أحزاب المعارضة، لاسيما جبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، بتنشيط مواقع خاصة بها في شبكة الانترنت. الوسائل الإعلامية التابعة للدولة تحتكر النشاط السمعي البصري وهي، خاصة التلفزة، مغلقة أمام المعارضة.	تفتقر أحزاب المعارضة لأي صحيفة أو مجلة.	0
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	(1) استطلاع للرأي (2) رأي خبير	(1) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 51.1% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، ويرى 28.4% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. فيما قال 7.2% لا أعرف. يختلف التقييم حسب الحال. في ما يخص المطبوعات الأجنبية، من جرائد ومجلات وكتب، المجال مفتوح نوعا ما رغم الرقابة التي تقوم بها الجهات المختصة في أجهزة الدولة (الشرطة، وزارات الإعلام، الثقافة والشؤون الدينية). باستثناء الكتب التي تطرح مشكلا حقيقيا في مجال النظام العام، الرقابة غالبا ما تكون متساهلة. وقد يحدث أن تحجز أعداد من الجرائد والمجلات الأجنبية (كما حدث ليومية Le Monde ومجلتي L'Express و Jeune Afrique)	(1) 51.1% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، ويرى 28.4% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. فيما قال 7.2% لا أعرف. (2) منعت السلطات صحيفتي ومجلتي	274

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			حاولت حكومة السيد أحمد أويحيى تقييد نشاط مقاهي الانترنت، خاصة أثناء الليل، غير أن هذا المشروع كان مآله الفشل.		
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	(1) رأي خبير (2) استطلاع للرأي	(1) الإحصائيات غير متوفرة. فالمظاهرات في العاصمة الجزائر ممنوعة بموجب حالة الطوارئ. أما في داخل البلاد، فالمظاهرات مسموح بها أحيانا في القاعات. تستعمل السلطة السياسية طريقة لينة في هذا المجال كي لا تعطي الانطباع أن نظام الحكم في الجزائر تسلطي؛ وهذا ما يسمح لها بتنازل من حيث الشكل فقط لا من حيث المضمون. (2) أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 8.3% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و86.7% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. و3.6% أجابوا بلا أعرف. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 1.8 مرات.	(1)المظاهرات في العاصمة ممنوعة أما في المناطق الأخرى فقط تتم في القاعات. (2) 8.3% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و86.7% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. فيما بلغ متوسط المشاركات 1.8.	66
30	مقاضاة الجهات التنفيذية	رأي خبير	الإحصائيات غير متوفرة في هذا المجال. لكن تنبغي الإشارة إلى أن اللجوء إلى أعلى هيئة قضائية في البلاد متاح للجميع. في ما يخص النزاعات ذات الطابع الإداري، فمجلس الدولة هو المختص. فليس هناك، إذًا، أي عائق قانوني أو إجرائي أمام هذا اللجوء، إلا أن السلطة السياسية تستعمل المناورة للتأثير في هاتين الهيأتين من خلال اختيار القضاة الذين يديرونهما أو أبعادهم.	لا تتوفر إحصائيات تتعلق بعدد القضايا المرفوعة أمام المحاكم الإدارية ومجلس الدولة. كما أن السلطة التنفيذية تتدخل الدولة في تعيين القضاة	30
31	الاعتقال التعسفي	رأي خبير	الإحصائيات غير متوفرة لكن يبقى أن حالات الاعتقال من دون محاكمة، أي الحبس الوقائي، تبدو نادرة. الحبس الوقائي ليس هو المستوى الذي تلجأ إليه السلطة التنفيذية لفرض إرادتها وإنما مستوى الاتهام أو النطق بالحكم. فهي تتصرف وكأنها تحترم الإجراءات القضائية. في بعض الحالات الاستثنائية، خاصة لما يتعلق الأمر بأمن الدولة، لا يتم التصريح بالاعتقال.	لعدم توفر المعلومات يأخذ هذا المؤشر صفر	0
32	محاكم أمن الدولة	رأي خبير	أولاً، تجب الإشارة إلى أن محاكم أمن الدولة قد تم حلها في الجزائر في نهاية	وفق القانون للمحاكم صلاحيات	1000

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			<p>الثمانينيات تحت رئاسة الشاذلي بن جديد. بعد ظهور الإرهاب في الجزائر غداة توقيف المسار الانتخابي سنة 1992، أنشئت محاكم خاصة لمحاكمة المتورطين في الإرهاب وقد حُلَّت في الفترة الأخيرة من رئاسة اليمين زروال.</p> <p>يبقى أن هناك محاكم عسكرية يمكن أن تحاكم مدنيين وفقا للمادة 25 من قانون القضاء العسكري في الحالتين الآتيتين : أولاً، إذا كان المدني المتهم متورطاً في جريمة يكون مرتكبها الرئيسي عسكرياً. ثانياً، في حالة المساس بأمن الدولة لما تكون العقوبة المقررة أكثر من 5 سنوات سجناً.</p>	<p>في محاكمة أشخاص مدنيين. كما أن محاكم أمن الدولة قد تم إلغاؤها من فترة طويلة. ولم تتوفر معلومات عن محاكمة أشخاص مدنيين أمام المحاكم العسكرية خلال فترة الدراسة.</p>	
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	رأي خبير	<p>منذ زيارة وفد الشخصيات البارزة بقيادة السيد ماريو سواريس من أجل تقييم الوضع الداخلي في الجزائر سنة 1998، فُتحت الأبواب تدريجياً أمام منظمات دولية لحقوق الإنسان. الزيارات التي تقوم بها هذه المنظمات ليست حرة وتخضع لقيود من طرف الأجهزة الأمنية. في الوقت ذاته، استطاعت منظمات محلية لحقوق الإنسان – وهي اثنتان – أن تحافظ على مقراتها وتنشط في إطار محدود. المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان غير متوفرة بصفة عادية والإدارة هي وحدها التي لها الحق في حيازة هذه المعلومات. لقد حول السيد بوتفليقة المرصد الوطني لحقوق الإنسان إلى لجنة وطنية استشارية لحماية حقوق الإنسان وترقيتها التي أصبحت المخاطب للمجموعات والأفراد المعرضة للتهديدات أو التي عانت خروقات في مجال حقوق الإنسان. هذه اللجنة ليست، بطبيعة الحال، مستقلة عن السلطة التنفيذية لكن لها قسط من المصادقية لأنه تبين أن رئيس الجمهورية يلبي بعض من طلباتها.</p> <p>من المفارقة أن يكون صدور ميثاق المصالحة الوطنية قد أسفر عن غلق الباب أمام منظمات حقوق الإنسان، خاصة المحلية منها، لأن هذا الميثاق يمنع الخوض في مسؤولية الأجهزة الأمنية أو أفرادها ممن قد يكونون متورطين في حالات لانتهاك حقوق الإنسان. هذا ما جعل الكثير من الناشطين في مجال حقوق الإنسان يعتبرون أن هذا الميثاق جاء حلاً خاطئاً لمشكل حقيقي وهدف إلى اللاعقاب أكثر من سعيه لحل الأزمة.</p> <p>منعت السلطات الجزائرية في مايو / أيار 2007 منظمة العفو الدولي "امنستي" من دخول الجزائر.</p>	<p>توجد منظمتان لحقوق الإنسان تعملان في الجزائر. لكن السلطات الجزائرية منعت وفد من منظمة العفو الدولية من زيارة الجزائر في مايو أيار 2007 يحسم من هذا القسم 250 نقطة. كما توجد قيود عديدة مفروضة على جمعيات حقوق الإنسان.</p>	500
		<p>http://www.amnesty.org/ar/region/middle-east-and-north-</p>			

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		africa/north-africa			
34	الأمن الشخصي	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 48.9% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 47.2% بتوفر الأمن الشخصي.	يشعر 47.2% من المستجوبين بتوفر الأمن الشخصي. فيما 48.9% لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم.	22
35	الضمان الاجتماعي	رأي خبير	تعاني صناديق الضمان الاجتماعي حاليا عجزا ماليا كبيرا أجبر الدولة على تعويضه مرارا. وبصفة ملموسة، نسب الانخراط هي كالاتي بحسب قطاع النشاط : الفلاحة : 4% ؛ الصناعة : 14,1% ؛ البناء والأشغال العمومية : 6,6% ؛ التجارة والخدمات : 75,4%.	المعلومات غير مكتملة	
36	التعليم	تقرير التنمية البشرية لعام 2005 http://www.un.org/arabic/esa/hdr/20/05	أ) بلغت نسبة الأمية 30.2% ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 20.5%، وبين الإناث 39.9%.	أ) بلغت نسبة الأمية 30.2%. ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 20.5% وبين الإناث 39.9%. (تم تعليق العمل بالقسمين ج ود من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	257
37	التسرب من المدارس	تقرير التنمية البشرية لعام 2005 http://www.un.org/arabic/esa/hdr/20/05	بلغت نسبة التسرب من المدارس 33%	بلغت نسبة التسرب من المدارس 33%.	0
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	رأي خبير	نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل تختلف بحسب الموقع الجغرافي (الريف أو المدينة). في ما يخص الأرياف، النسبة هي 11,9% إناث، أما في المدن، فهي 16,6%. بصفة إجمالية، نسبة العاملات هي 14,8%. للتدقيق، الوظيف العمومي هو أكبر مستعمل لليد العاملة النسوية بنسبة	تشكل المرأة العاملة 14.8% من قوة العمل.	493

2.2: تقرير الجزائر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			43% من العاملات خاصة في قطاعات التربية، الصحة والعدالة). تتوزع العاملات في التوظيف العمومي كالاتي : 80% من موظفي قطاعي التربية والصحة و35% من موظفي قطاع العدالة. في الصناعة، تبلغ نسبة اليد العاملة النسوية 24,2% وفي الفلاحة 18%.		
39	المساواة في الأجور	رأي خبير	كفة الأجور راجحة في صالح الرجال بفارق يقدر من 30 إلى 40% حسب القطاعات بالنسبة إلى نفس المنصب وبنفس المؤهلات.	المعلومات غير واضحة	
40	الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.	ميزانية التسيير لسنة 2007	بلغت القيمة الإجمالية للإنفاق في ميزانية التسيير لسنة 2007 (1 574 943 361 000 د.ج) أي ما يعادل (23976484860 دولارا أمريكيا). حجم الإنفاق على القطاعات الخمسة المتعلقة بالتعليم والصحة والأمن وفقا لموازنة التسيير لسنة 2007 هو: قطاع الصحة: 93 552 966 000 د.ج ؛ أي (1424223453 دولارا أمريكيا). قطاع التربية الوطنية: 235 888 168 000 د.ج ؛ أي (3591093641 دولارا أمريكيا). • قطاع التعليم العالي والبحث العلمي: 95 689 309 000 د.ج؛ أي (1456746525 دولارا أمريكيا). • قطاع الدفاع الوطني: 245 795 158 000 د.ج ؛ أي (3741914808 دولارا أمريكيا). • قطاع الداخلية (بما فيه الأمن الوطني): 201 542 337 000 د.ج. أي (3068222586 دولارا أمريكيا).	بلغ حجم الإنفاق على أجهزة الأمن في الميزانية 28% من الإنفاق الكلي، وبالمقابل بلغ حجم الإنفاق على قطاعات الشؤون الاجتماعية 27% من الإنفاق الكلي.	0

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.3: تقرير السعودية					
الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	النظام الأساسي للحكم http://www.mofa.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=24887&InPageNo=5 نظام مجلس الشورى http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InNewsItemID=24888	تتكون السلطات في الدولة من السلطة القضائية، والسلطة التنفيذية، والسلطة التنظيمية. وتتعاون هذه السلطات في أداء وظائفها وفقاً لهذا النظام وغيره من الأنظمة والملك هو مرجع هذه السلطات. تنص المادة 3 من نظام مجلس الشورى على أنه "يتكون مجلس الشورى من رئيس ومائة وعشرين عضواً*، يختارهم الملك من أهل العلم والخبرة والاختصاص، وتحدد حقوق الأعضاء وواجباتهم، وكافة شؤونهم بأمر ملكي".	يعد الملك مرجع كافة السلطات. كما أن الملك يعين مجلس الشورى.	0
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	(1) نظام مجلس الشورى http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InNewsItemID=24888 (2) الانتخابات المحلية موقع وزارة الخارجية http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InSectionID=2266&InNewsItemID=25479	يتم تعيين مجلس الشورى من قبل الملك. أما بخصوص انتخابات المجالس المحلية فقد نص البند أول من قرار مجلس الوزراء رقم (224) الصادر بتاريخ 1424/8/17هـ على ما يلي: "توسيع مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون المحلية عن طريق الانتخاب وذلك بتفعيل المجالس البلدية وفقاً لنظام البلديات والقرى على أن يكون نصف أعضاء كل مجلس بلدي منتخباً".	لا توجد انتخابات لمجلس الشورى أما الانتخابات المحلية. كما أن الحكومة تعين نصف أعضاء المجلس المحلي.	0
3	سطوة السلطة التنفيذية حسب القانون	نظام مجلس الشورى http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InNewsItemID=24888 النظام الأساسي للحكم	المادة 3 من نظام مجلس الشورى "يتكون مجلس الشورى من رئيس ومائة وعشرين عضواً*، يختارهم الملك من أهل العلم والخبرة والاختصاص، وتحدد حقوق الأعضاء وواجباتهم، وكافة شؤونهم بأمر ملكي". المادة 61 من النظام الأساسي للحكم "يعلن الملك حالة الطوارئ والتعبئة العامة والحرب ويبين النظام أحكام ذلك".	لا توجد انتخابات نيابية، والملك صاحب الحق بتعيين مجلس الشورى كما ترجع له صلاحية الإعفاء، وللملك إعلان حالة الطوارئ.	0

2.3: تقرير السعودية

			http://www.mofa.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=24887&InPageNo=5		
0	لا يوجد في النظام الأساسي للحكم أي ذكر ل ضمانات دستورية أو قانونية لحرية تشكيل أحزاب سياسية.	لا يوجد في النظام الأساسي للحكم أي ذكر ل ضمانات دستورية أو قانونية لحرية تشكيل أحزاب سياسية.	http://www.mofa.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=24887&InPageNo=5	النظام الأساسي للحكم	4
0	لا يوجد في النظام الأساسي للحكم أي ذكر ل ضمانات دستورية بحق المواطن في التجمع والتظاهر السلمي.	لا يوجد في النظام الأساسي للحكم أي ذكر ل ضمانات دستورية بحق المواطن في التجمع والتظاهر السلمي.	http://www.mofa.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=24887&InPageNo=5	النظام الأساسي للحكم	5
1000	النص واضح في نظام الإجراءات الجزائية بخصوص منع التعذيب.	المادة الثانية من نظام الإجراءات الجزائية " لا يجوز القبض على أي إنسان، أو تفتيشه، أو توقيفه، أو سجنه ، إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاماً، ولا يكون التوقيف أو السجن إلا في الأماكن المخصصة لكل منهما وللمدة المحددة من السلطة المختصة. ويحظر إيذاء المقبوض عليه جسدياً، أو معنوياً ، كما يُحظر تعريضه للتعذيب ، أو المعاملة المهينة للكرامة"	نظام الإجراءات الجزائية http://www.moj.gov.sa/Documentations/CRIMINAL_PROCEDURE.doc	تشريع منع التعذيب	6
1000	النص واضح بمنح كل مواطن الحق بالحصول على ترخيص لامتلاك وسيلة إعلامية.	المادة 5 من نظام المطبوعات والنشر "مع مراعاة ما تقضي به الأنظمة والاتفاقيات يشترط فيمن يُعطى الترخيص الآتي: أ- أن يكون سعودي الجنسية. ب- ألا يقل عمره عن خمس وعشرين سنة، وللوزير الاستثناء من هذا السن لمسوغات يراها ج- أن يكون من المشهود لهم بحسن السيرة والسلوك لممارسة هذا النشاط. د- أن يكون حاصلاً على مؤهل مناسب، وفق ما تحدده اللائحة التنفيذية. 2- في حالة الشركات تطبيق الشروط السابقة على ممثليها"	نظام المطبوعات والنشر http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=25	تشريع حرية الإعلام	7
1000	النص واضح باستقلال القضاء خاصة فيما يتعلق بالتعيين والعزل. ¹	تنص المادة 46 من النظام الأساسي للحكم على أن "القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية". تنص المادة 53 من نظام القضاء على أنه " يجرى التعيين	النظام الأساسي للحكم http://www.mofa.gov.sa/detail.asp?InNewsItemID=24887&InPageNo=5	تشريع استقلال القضاء	8

¹ تجدر الإشارة إلى أن تم إصدار نظام جديد للقضاء في شهر أكتوبر 2007 ليحل محل النظام السابق الصادر في 1975/7/23.

2.3: تقرير السعودية

		<p>والترقية في درجات السلك القضائي بأمر ملكي بناءً على قرار من مجلس القضاء الأعلى..."</p> <p>كما تنص المادة 83 من نظام القضاء على أنه "تبلغ قرارات مجلس التأديب إلى وزارة العدل ويصدر أمر ملكي بتنفيذ عقوبة الإحالة على التقاعد وقرار من وزير العدل بتنفيذ عقوبة اللوم".</p> <p>المادة 73 من نظام القضاء "تأديب القضاة يكون من اختصاص مجلس القضاء الأعلى منعقداً بهيئته العامة بوصفه مجلس تأديب . وإذا كان القاضي المقدم إلى المحاكمة عضواً في مجلس القضاء الأعلى فيندب وزير العدل أحد قضاة محكمة التمييز ليحل محله".</p>	<p>نظام القضاء الصادر في 1975/7/23</p> <p>http://www.moj.gov.sa/Documentations/The_Law_of_the_JUDICIARY.doc</p>	
500	<p>لم ينص نظام الإجراءات الجزائية على أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته لكن النظام ينص على عدم جواز توقيع العقوبة قبل ثبوت الإدانة بحكم نهائي من المحكمة كما يراعى شروط المحاكمة العادلة.</p>	<p>تنص المادة 3 من نظام الإجراءات الجزائية على أنه "لا يجوز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلا على أمر محظور ومعاقب عليه شرعاً أو نظاماً وبعد ثبوت إدانته بناءً على حكم نهائي بعد محاكمة تُجرى وفقاً للوجه الشرعي".</p> <p>وتنص المادة 4 من نظام الإجراءات الجزائية على أنه "يحق لكل متهم أن يستعين بوكيل، أو محام، للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة".</p>	<p>نظام الإجراءات الجزائية</p> <p>http://www.moj.gov.sa/Documentations/CRIMINAL_PROCEDURE.doc</p>	<p>9</p> <p>تشريع الحق في محاكمة عادلة</p>
0	<p>لا توجد نصوص قانونية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين. والتميز واضح فيما يتعلق بالإرث والطلاق والتجنيس.</p>	<p>لم ينص النظام الأساسي للحكم على قواعد دستورية تتعلق بين الجنسين. فيما تعمل أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالإرث والأهلية للطلاق.</p> <p>يميز نظام الجنسية السعودي بين الرجل والمرأة بحيث لا تمنح المرأة السعودية الجنسية لأطفالها وزوجها في حين يسمح للرجل السعودي.</p>	<p>التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان</p> <p>http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48</p>	<p>10</p> <p>تشريع المساواة بين الجنسين</p>
250	<p>لا يوجد برلمان منتخب، ونصف أعضاء المجالس المحلية منتخوبون.</p>	<p>يوجد مجلس شوري معين من قبل الملك، والمجالس المحلية نصف أعضاء مجالسها منتخوبون</p>	<p>نظام مجلس الشورى</p> <p>http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InNewsItemID=24888</p> <p>التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان</p> <p>http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48</p>	<p>11</p> <p>إعاقاة المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية</p>

2.3: تقرير السعودية

0	لا يمنح نظام مجلس الشورى أية صلاحيات رقابية لمساءلة الحكومة.	لا يمنح نظام مجلس الشورى أية صلاحيات رقابية لمساءلة الحكومة	نظام مجلس الشورى http://www.mofa.gov.sa/Detail.asp?InNewsItemID=24888	مساءلة الحكومة	12
معلم	لا يسمح بنشر أية وثائق متعلقة بعمل مجلس الشورى.	تنص المادة 14 من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى على منع إخراج الأنظمة (القوانين في الدول الأخرى) من مقر مجلس الشورى. "يجب على عضو مجلس الشورى دراسة جدول الأعمال في مقر المجلس ولا يجوز له في كل الأحوال أن يصطحب معه خارج المجلس أية أوراق أو أنظمة أو وثائق تتعلق بعمله".	اللائحة الداخلية لمجلس الشورى www.arab-ipu.org/pdb	نشر مشاريع القوانين	13
402	18.7% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 79.6% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 1.5%.	وفق استطلاع الرأي 18.7% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 79.6% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 1.5%.	استطلاع للرأي	الفساد في المؤسسات العامة	14
معلم				إعاقة التشريع	15
145	فقط نسبة 14.5% من المستجوبين ترى أنها "تتم دون واسطة".	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى: أن 26% (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالواسطة بشكل كبير"، ورأى 57.1% أنها "تتم بالواسطة أحياناً"، ورأى 14.5% أنها "تتم دون واسطة"، و2.6% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها". 2.4% لا رأي/ لا أعرف	استطلاع للرأي	استخدام الواسطة في التوظيف العام	16
848	48% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و46.7% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و3.2% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و0.8% يقيمونه بأنه سيء، و1.3% يقيمونه بأنه سيء جداً.	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 48% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و46.7% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و3.2% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و0.8% يقيمونه بأنه سيء، و1.3% يقيمونه بأنه سيء جداً.	استطلاع للرأي	نجاحة المؤسسات العامة	17
1000	السلطة التنفيذية في المملكة السعودية لا تحتاج إلى خرق النظام الأساسي	لم يلحظ التقرير السنوي الأول للجمعية الوطنية أية خروقات دستورية من قبل السلطة التنفيذية.	التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	خرق الدستور	18

2.3: تقرير السعودية

	للحكم خاصة أن كافة الأوامر الرئيسية تصدر عن الملك.		http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48		
700	لا تعاني الموازنة العامة من عجز بل لديها فائض في الموازنة. لكن تعتمد الصادرات السعودية على الصادرات النفطية التي تبلغ نسبتها 89% من مجمل الصادرات لسنة 2007. ومنذ عام 2003 لم يعد قواعد عسكرية أجنبية في المملكة السعودية وبقي 400 جندي أمريكي في إطار تعاون لتدريب القوات السعودية والحرس الوطني.	<p>1. وفقا لبيانات الموازنة العامة للسنة المالية 2008 لا يوجد في بند الإيرادات أي مساعدات خارجية.</p> <p>2. وفقاً لتقديرات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات من المتوقع بلغت القيمة الإجمالية للصادرات السلعية والخدمية خلال عام(2007) (900.758.000.000) تسع مئة ألف وسبع مئة وثمانية وخمسين مليون ريال أي (240525 مليون دولار أمريكي). ويتوقع أن تبلغ قيمة الصادرات السلعية غير البترولية حوالي (106.820.000.000) مئة وستة آلاف وثمان مئة وعشرين مليون ريال أي (28521 مليون دولار أمريكي)، وتمثل الصادرات السلعية غير البترولية ما نسبته 11% من إجمالي الصادرات السلعية. كما شكلت الصادرات النفطية 89% من مجمل الصادرات السعودية.</p> <p>3. كان يوجد على أرض المملكة السعودية أحد مراكز قيادة القوات الجوية الأميركية الإقليمية المهمة، داخل قاعدة الأمير سلطان الجوية بالرياض، وبواقع 5000 جندي تابعين للجيش وسلاح الجو الأميركي، وأكثر من 80 مقاتلة أميركية، وقد استخدمت هذه القاعدة في إدارة الطلعات الجوية لمراقبة حظر الطيران الذي كان مفروضا على شمال العراق وجنوبه إبان فترة العقوبات الدولية، كما كانت تعمل مركزا للتنسيق بين عمليات جمع المعلومات والاستطلاع والاستخبارات الأميركية في المنطقة. لكن ومنذ أواسط العام 2003 تقريبا، انتقل حوالي 4500 جندي أميركي إلى دولة قطر المجاورة، وبقي بالسعودية حوالي 500 جندي أميركي فقط ظلوا متمركزين فيما يعرف بـ"قرية الإسكان"، وأنهت أميركا وجودها العسكري في قاعدة الأمير سلطان الجوية بالرياض. ووفقا</p>	<p>1. بيان من وزارة المالية بمناسبة صدور الموازنة العامة لسنة المالية لسنة 2008 http://www.mof.gov.sa/ar/docs/news/index.asp?n_ID=390</p> <p>2. تقرير السنوي الثالث والأربعون لمؤسسة النقد العربي السعودي (2007) ص 319 http://www.sama.gov.sa/ar/publications/annualrep</p> <p>3) القواعد العسكرية الأميركية في العالم العربي، محمد السيد غناي http://www.aljazeera.net/NR/exeres</p>	<p>الاستقلال السياسي والاقتصادي</p>	19

2.3: تقرير السعودية

		لتقرير هيئة "خدمات بحوث بالكونجرس" Congressional Research Services وهي إحدى هيئات دعم القرار بالكونجرس الأمريكي فإن السعودية تستضيف 400 فرد من القوات الأمريكية لتدريب القوات السعودية والحرس الوطني.	الخليجي.. حقائق وأرقام، هشام سلام ، الأربعاء. أكتوبر. 12, 2005. http://www.islamonline.net		
867	القسم الأول: 94.5% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 5.5% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. يحصل هذا القسم على 472.5 علامة القسم الثاني: منح 36.5% علامة جيد جدا للوضع الديمقراطي في البلاد ، و 52.1% علامة جيد، وقيم 4% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 5% علامة سيء، و 2.2% علامة سيء جدا. يحصل هذا القسم على 394 علامة.	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 94.5% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 5.5% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: منح 36.5% علامة جيد جدا، و 52.1% علامة جيد، وقيم 4% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 5% علامة سيء، و 2.2% علامة سيء جدا.	استطلاع للرأي	الإصلاح السياسي	20
0	لم يحدد تقرير الجمعية الوطنية عدد الشكاوى الواردة إليها عن وجود تجاوزات من بعض أفراد جهات القبض مثل قطاع المخدرات أو المباحث أو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقوم بعضهم بالاعتداء على الموقوفين أو المسجونين مخالفين بذلك ما ورد من توجيهات شرعية ونظامية تقضي بالمحافظة على حقوق هؤلاء حتى ولو كانوا مدانين لأن هذه الاعتداءات تمثل انتهاكات لحقوق الإنسان وخرقاً للأنظمة المحلية والاتفاقيات الدولية.	رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها الأول، بعض التعدييات على الموقوفين في دور التوقيف والسجون إما لإجبارهم على الاعتراف أو للحصول على معلومات قد تفيد بالتحقيقات. كذلك تلقت الجمعية بعض الشكاوى من بعض الموقوفين يدعون تعرضهم للضرب والإهانة من قبل رجال المباحث العامة. كما ورد للجمعية شكاوى عن وجود تجاوزات من بعض أفراد جهات القبض مثل قطاع المخدرات أو المباحث أو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقوم بعضهم بالاعتداء على الموقوفين أو المسجونين ذكر التقرير السنوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنها تلقت شكاوى فيما يتعلق: (1) الإيذاء الجسدي بالضرب واستخدام القوة لأخذ من يتم إيقافه إلى مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من وممارسة العنف خلال التحقيق	التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48	إساءة معاملة المعتقلين	21

2.3: تقرير السعودية

		والتفتيش الشخصي غير المبرر. (2) ممارسة الضغط للتوقيع على اعترافات وإدانة النفس واشتراط التوقيع عليها كشرط لإطلاق السراح بالإضافة إلى عدم السماح للمقبوض عليه بالاتصال بذويه.			
0	لا يسمح بتشكيل أحزاب سياسية.	لا يوجد قانون للأحزاب السياسية في البلاد لتتولى جهة رسمية عملية الترخيص أو التسجيل. كما أن نظام الانتخاب للمجالس المحلية منع إقامة تكتلات بين المرشحين في الحملة الانتخابية.	التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48	22	ترخيص الأحزاب
معلنة				23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات
377	24.3% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 75.3% من المستجوبين أنه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 0.1% بلا أعرف / لا رأي	(2) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 24.3% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 75.3% من المستجوبين أنه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 0.1% بلا أعرف / لا رأي	استطلاع للرأي	24	تدخل الأجهزة الأمنية
0	لا توجد أحزاب معارضة في البلاد.	لا توجد أحزاب معارضة في البلاد	رأي خبير	25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية
420	41.6% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعتقد 56.9% أنهم لا يستطيعون انتقاد الحكومة دون خوف، 0.7% لا رأي لهم.	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 41.6% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعتقد 56.9% أنهم لا يستطيعون انتقاد الحكومة دون خوف، 0.7% لا رأي لهم.	استطلاع للرأي	26	انتقاد السلطة
0	لا توجد أحزاب معارضة في البلاد ما يعني عدم وجود صحافة معارضة.	لا توجد أحزاب معارضة في البلاد ما يعني عدم وجود صحافة معارضة	رأي خبير	27	جراند ومجلات المعارضة
308	(1) 60.6% لا يرون أن الدولة تمنع	(1) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 60.6% لا يرون	استطلاع للرأي	28	الرقابة على

2.3: تقرير السعودية

	المطبوعات ومواقع الانترنت	أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 37.6% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. و0.1% لا رأي / لا أعرف		
3	تنظيم نشاطات الاحتجاج	أظهرت نتائج استطلاع الرأي ... أن 1.1% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و98% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات.	استطلاع الرأي	29
معلق	مقاضاة الجهات التنفيذية			30
0	الاعتقال التعسفي	رصدت الجمعية لجوء بعض أفراد الشرطة إلى وضع أفراد في الحجز دون أن يكون لذلك مبرر وذلك بسبب أمور شخصية أو بسبب سوء فهم للأنظمة المعنية ولاسيما نظام الإجراءات الجزائية. كما تعرض بعض الأشخاص للتوقيف بسبب تواصلهم مع بعض وسائل الإعلام والتعليق على مواضيع تتعلق بالشأن العام في المملكة، وتلقت الجمعية شكاوى تفيد بتجاوز توقيف بعضهم المدد النظامية المنصوص عليها في نظام الإجراءات الجزائية	التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48	31
	محاكم أمن الدولة			32
0	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	يوجد في المملكة حوالي 358 جمعية خيرية و34 مؤسسة خيرية، يفتقد أغلبها للصفة المدنية سواء من حيث أنظمتها أو طرق تشكيلها أو مجال عملها، ولعل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة الصحفيين - رغم ما صاحب إنشائها من تساؤلات بشأن مدى تمتعها بالصفة التي تخولها لأن تكونا من مؤسسات المجتمع المدني - تمثلان خطوة أولى في اتجاه تشكيل مؤسسات المجتمع المدني، إلا أن الضمانة الأولى	التقرير الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية 2006 للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان http://www.nshrsa.org/articles.php?ID=48	33

2.3: تقرير السعودية

		لتشكيل هذا المجتمع وتفعيل دوره، بشكل يعكس ما تحقق للمجتمع السعودي من تحولات ثقافية واجتماعية، تستوجب إنشاء مؤسسات مدنية معبرة عن حقيقة التنوع الفكري والثقافي التي يعيشها المجتمع وتكون قنوات للمشاركة في الشأن العام، تتمثل في إيجاد أنظمة وتشريعات تمنح شرعية تأسيس هذه الجمعيات وتحمي حق المشاركة فيها والانضمام إليها.			
964	1.8% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 98.3% بتوفر الأمن الشخصي.	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 1.8% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 98.3% بتوفر الأمن الشخصي.	استطلاع للرأي	الأمن الشخصي	34
620	بلغت نسبة الملحقين في برامج الضمان الاجتماعي للحصول على رواتب تقاعدية 62% من ممن هم على رأس عملهم.	بلغ عدد المشتركين في الضمان الاجتماعي في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية والمؤسسة العامة للتقاعد 3981569 مشتركاً من مجموع العاملين في القطاعين العام والخاص البالغ عددهم 6403663 عاملاً.	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية إحصاءات 2006 / 1427 هـ http://www.gosi.gov.sa/Statistics/Stat27 تقرير السنوي الثالث والأربعون لمؤسسة النقد العربي السعودي (2007) ص ص 207-220 http://www.sama.gov.sa/ar/publications/annualrep	الضمان الاجتماعي	35
181	أ. بلغت نسبة الأمية وفقاً لبيان وزارة التربية والتعليم 13.7%. ب. بلغت نسبة الأمية بين الذكور 7.3% ، وبلغت 20.2% بين الإناث. (تم تعليق العمل بالقسمين ج ود من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	أ. بلغت نسبة الأمية وفقاً لبيان وزارة التربية والتعليم 13.7%. ب. بلغت نسبة الأمية بين الذكور 7.3% ، وبلغت 20.2% بين الإناث.	بيان وزارة التربية والتعليم السعودية بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الأمية بتاريخ 2008/1/8 http://www.moe.gov.sa/openshare/moe/news_detail.aspx?id=104	التعليم	36
0	بلغت نسبة التسرب من المدارس 47%.	بلغت نسبة التسرب من المدارس 47%	تقرير التنمية البشرية لعام 2005 http://www.un.org/arabic/esa//hdr/2005	التسرب من المدارس	37

3.2: تقرير السعودية

516	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 15.5% .	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 15.5% .	مصالحة الإحصاءات العامة والمعلومات- وزارة الاقتصاد والتخطيط http://www.cdsi.gov.sa/showproductstandard.aspx?lid=25&pid=1927	38	مشاركة المرأة في قوة العمل
1000	بلغ الفارق في متوسط الأجر الشهري ما بين النساء والرجال 510 ريالاً لصالح النساء.	بلغ متوسط الأجر الشهري للنساء في القطاع الخاص 1883 ريالاً أي (503 دولاراً أمريكياً)، في المقابل بلغ متوسط الأجر الشهري للرجال 1373 ريالاً أي (367 دولاراً أمريكياً).	تقرير السنوي الثالث والأربعون لمؤسسة النقد العربي السعودي (2007) ص 209 http://www.sama.gov.sa/ar/publications/annualrep	39	المساواة في الأجر
0	بلغ الفارق ما بين نفقات قطاعي التعليم والصحة من جهة وقطاع الأمن 0.03% لصالح التعليم والصحة. أي أن تتساوى نسبة الإنفاق على الصحة والتعليم مع نسبة الإنفاق من مجمل الإنفاق الكلي في الموازنة.	بلغ حجم الإنفاق على الصحة والتعليم 113.962 مليون ريال ما يعادل (30429 مليون دولار أمريكي) (أي 34% من نفقات الموازنة العامة لسنة 2006) مقابل 110.779 مليون ريال (ما يعادل 29581 مليون دولار أمريكي) لنفقات الدفاع والأمن أي 34% من النفقات لنفس العام)	موقع وزارة المالية/ بيانات احصائية http://www.mof.gov.sa/ar/docs/stats/a_budget.htm	40	الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2، (2003/3/19)، ص 10. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	مادة (2) الشعب مصدر السلطات ويمارسها عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية على أساس مبدأ الفصل بين السلطات على الوجه المبين في هذا القانون الأساسي. يمنح القانون الأساسي المجلس التشريعي مساءلة الحكومة، حيث تنص المادة 56 على حق الاستجواب والسؤال. والمادة 58 على تشكيل لجان تقصي حقائق. والمواد 77 و78 و79 حجب الثقة عن الحكومة.	النص صريح وواضح يؤكد على فصل السلطات وعلى حق البرلمان في مساءلة الحكومة.	1000
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	قانون رقم (9) لسنة 2005 م بشأن الانتخابات، المنشور في العدد (57) من الوقائع الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية)، بتاريخ (2005/8/18) ، ص 10، ص 71. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	1- الانتخابات التشريعية والرئاسية - دورية الانتخابات التشريعية مادة (2) انتخاب الرئيس وأعضاء المجلس مع مراعاة أحكام المادة الانتقالية (111) من هذا القانون، وفيما عدا أول انتخابات تشريعية تجري بعد إقرار هذا القانون فقط: 1- يتم انتخاب الرئيس، وأعضاء المجلس في آن واحد في انتخابات عامة حرة ومباشرة بطريق الاقتراع السري. 2- مدة ولاية الرئيس أربع سنوات، ولا يجوز انتخابه لأكثر من دورتين متتاليتين. 3- يتألف المجلس من (132) عضواً. 4- تكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات من تاريخ انتخابه وتجرى الانتخابات مرة كل أربع سنوات بصورة دورية. - نزاهة الانتخابات مادة (101) حدود الصرف على الحملة الانتخابية يحظر على أي قائمة انتخابية أو أي مرشح للانتخابات الصرف على حملته الانتخابية إلا في حدود المبالغ التالية : 1- مليون دولار أمريكي أو ما يعادلها	توجد نصوص واضحة في القانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات وقانون انتخابات المجالس المحلية رقم 10 لسنة 2005 تؤكد على ضرورة إجراء انتخابات دورية حرة ونزيهة، ولا تميز القوانين الانتخابية بين المواطنين.	1000

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
		قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005م http://muqtafi.birzeit.edu/pg	بالعملة المتداولة قانوناً للصرف على الحملة الانتخابية للمرشح لمنصب الرئيس و/ أو القائمة الانتخابية.2- ستون ألف دولار أمريكي أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً للصرف على الحملة الانتخابية للمرشح لعضوية المجلس في الدائرة الانتخابية. (2) الانتخابات المحلية تنص الفقرة 1 من المادة 4 من قانون انتخابات الحكم المحلي على أنه "تجري الانتخابات المحلية في جميع المجالس في يوم واحد، كل أربع سنوات بقرار يصدر من مجلس الوزراء." وتحدد المادة 7 الناخبين بـ "يمارس حق الانتخاب بموجب أحكام هذا القانون كل من تتوفر فيه الشروط الآتية: 1- أن يكون فلسطينياً بلغ الثامنة عشرة من عمره يوم الاقتراع. 2- أن يكون مقيماً في الدائرة الانتخابية، لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ إجراء الانتخابات. 3- أن يكون اسمه مدرجاً في سجل الناخبين النهائي للدائرة الانتخابية التي سيمارس حق الانتخاب فيها. 4- أن لا يكون فاقداً لأهليته القانونية".		
3	سطوة السلطة التنفيذية حسب القانون	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2، (2003/3/19)، ص 45-46. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	تمنح المادة 110 من القانون الأساسي رئيس السلطة اعلان حالة الطوارئ في الحالات التالية 1- عند وجود تهديد للأمن القومي بسبب حرب أو غزو أو عصيان مسلح أو حدوث كارثة طبيعية يجوز إعلان حالة الطوارئ بمرسوم من رئيس السلطة الوطنية لمدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً. 2- يجوز تمديد حالة الطوارئ لمدة ثلاثين يوماً أخرى بعد موافقة المجلس التشريعي الفلسطيني بأغلبية ثلثي أعضائه. 3- يجب أن ينص مرسوم إعلان حالة الطوارئ بوضوح على الهدف والمنطقة التي يشملها والفترة الزمنية. 4- يحق للمجلس التشريعي أن يراجع الإجراءات والتدابير كلها أو بعضها التي اتخذت أثناء حالة الطوارئ وذلك لدى أول اجتماع عند المجلس عقب إعلان حالة الطوارئ أو في جلسة التمديد أيهما أسبق وإجراء الاستجابات اللازم بهذا الشأن.	لا توجد نصوص في القانون الأساسي المعدل تمنح السلطة التنفيذية حق حل البرلمان أو إلغاء الانتخابات أو إعلان حالة الطوارئ لفترة طويلة دون موافقة البرلمان.	1000
4	تشريع حرية الأحزاب	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2،	تنص المادة 26 من القانون الأساسي على أنه "للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص الحقوق الآتية: 1- تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون".	يوجد نص صريح في القانون الأساسي المعدل المادة (26) البند (1) يؤكد على حرية تشكيل الأحزاب السياسية. لكن لا يوجد قانون أحزاب لتنظيم آلية التسجيل	500

4.2 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
		(2003/3/19)، ص 17-16. http://muqtafi.birzeit.edu/pg		وممارسة العمل الحزبي.	
5	تشريع حق التجمع	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2 ، ص (2003/3/19)، ص 17-16. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	تنص المادة 26 من القانون الأساسي على أنه "للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص الحقوق الآتية 5- عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون".	يوجد نص صريح في القانون الأساسي المعدل (المادة 26 البند 5) على حرية التجمع.	1000
6	تشريع منع التعذيب	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2 ، ص (2003/3/19)، ص 13. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	تنص المادة 13 من القانون الأساسي على أنه "1- لا يجوز إخضاع أحد لأي إكراه أو تعذيب، ويعامل المتهمون وسائر المحرومين من حرياتهم معاملة لائقة. 2- يقع باطلاً كل قول أو اعتراف صدر بالمخالفة لأحكام الفقرة الأولى من هذه المادة".	يوجد نص صريح في القانون الأساسي المعدل (المادة 13) على منع التعذيب.	1000
7	تشريع حرية الإعلام	(1) القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2 ، ص (2003/3/19)، ص 17. http://muqtafi.birzeit.edu/pg (2) الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، التقرير	1) تنص المادة 27 من القانون الأساسي على أن "1- تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون. 2- حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبيث، وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة. 3- تحظر الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي. 2) صدر قرار عن مجلس الوزراء الفلسطيني بتاريخ 2006/9/4 معدل للمادة (17) من نظام تراخيص المحطات الإذاعية والتلفزيونية والفضائية واللاسلكية لسنة 2004 لتصبح " إنشاء المحطات الإذاعية والتلفزيونية حق	يؤكد القانون الأساسي المعدل على حرية الإعلام. لكن قرار مجلس الوزراء بتاريخ 2006/9/4 يقيد منح التراخيص للمحطات الإذاعية والتلفزيونية.	500

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
		السنوي الثاني عشر، وضع حقوق المواطن الفلسطيني خلال عام 2006، ص 120. www.piccr.org	حصري للسلطة، ويجوز منح هذا الحق للمؤسسات والهيئات المحلية والشركات الخاصة".		
8	تشريع استقلال القضاء	1. القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2، (2003/3/19)، ص 43-42. http://muqtafi.birzeit.edu/pg 2. قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002 http://muqtafi.birzeit.edu	استقلال السلطة القضائية تنص المادة 97 من القانون الأساسي على أن "السلطة القضائية مستقلة، وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، ويحدد القانون طريقة تشكيلها واختصاصاتها وتصدر أحكامها وفقاً للقانون، وتعلن الأحكام وتنفذ باسم الشعب العربي الفلسطيني". وتنص المادة 98 على أن "القضاة مستقلون، لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو في شؤون العدالة". تعيين القضاة تنص المادة 99 من القانون الأساسي على أن "1- تعيين القضاة ونقلهم وانتدابهم وترقيتهم ومساءلتهم يكون بالكيفية التي يقرها قانون السلطة القضائية. 2- القضاة غير قابلين للعزل إلا في الأحوال التي يجيزها قانون السلطة القضائية. المادة 18 من قانون السلطة القضائية " يكون شغل الوظائف القضائية بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على تنسيب من مجلس القضاء الأعلى". عزل القضاة تنص المادة 55 من قانون السلطة القضائية على أنه "2- يتولى مجلس القضاء الأعلى تنفيذ القرارات التأديبية الصادرة عن مجلس التأديب بعد صيرورتها نهائية وإذا كان القرار صادراً بعقوبة العزل اعتبر القاضي في إجازة حتمية من تاريخ صدور القرار حتى صيرورته نهائياً. 3- يصدر بتنفيذ القرار الصادر بعزل القاضي (متى صار نهائياً) مرسوم من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ويعتبر العزل نافذاً من تاريخ صدور هذا القرار". يتكون مجلس التأديب وفقاً لأحكام المادة 48 من قانون السلطة القضائية " تأديب القضاة بجميع درجاتهم من اختصاص مجلس يؤلف من أقدم اثنين من قضاة المحكمة العليا وأقدم قاض من قضاة محاكم الاستئناف من غير أعضاء	المواد (97، 98، 99) من القانون الأساسي المعدل تؤكد على استقلال القضاء. تبين المواد 18 و55 من قانون السلطة القضائية لسنة 2002 أن تعيين وعزل القضاة من اختصاص السلطة التشريعية.	1000

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
			مجلس القضاء الأعلى، وعند غياب أحد الأعضاء أو وجود مانع لديه يحل محله الأقدم فالأقدم ممن يلونه في الأقدمية من الجهة التي يتبعها. ويتولى رئاسة المجلس أقدم أعضائه الحاضرين من المحكمة العليا، وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة لأعضائه".		
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2 ، (2003/3/19)، ص 13. http://muqtafi.birzeit.edu/pg	تنص المادة 14 على أن " المتهم برئ حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه، وكل متهم في جناية يجب أن يكون له محام يدافع عنه".	يوجد نص صريح في القانون الأساسي المعدل المادة (14) تؤكد على حق المواطن في المحاكمة العادلة وتفترض البراءة حتى تثبت الإدانة.	1000
10	تشريع المساواة بين الجنسين	(1) القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2 ، (2003/3/19)، ص 12. http://muqtafi.birzeit.edu/pg (2) قانون الأحوال الشخصية رقم (61) لسنة 1976 المنشور في العدد (2668) من الجريدة الرسمية الأردنية بتاريخ، (1976/12/01) صفحة 551 (3) رأي خبير	1. تنص المادة 9 من على أن "الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة". 2. قانون الأحوال الشخصية لسنة 1967 مادة (83) (أهلية الزوج للطلاق) يكون الزوج أهلاً للطلاق إذا كان مكافئاً. 3. تمنح الأم الجنسية الفلسطينية لأبنائها.	(1) يوجد نص صريح في القانون الأساسي المعدل المادة (9) تؤكد على المساواة وعدم التمييز بسبب العرق أو الجنس. (2) هناك تمييز في قانون الأحوال الشخصية لصالح الرجل خاصة في مواضيع الإرث والطلاق. فيما يتمتع الأبناء من الأم الفلسطينية بالجنسية	600
11	إعاقة المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	لجنة الانتخابات المركزية www.elections.ps	على الرغم إجراء الانتخابات التشريعية إلا أن المجلس التشريعي لم يمارس دوره المطلوب لاستمرار الخلاف بين الكتلتين البرلمانيتين الأكبر (فتح وحماس). جرت انتخابات المجالس المحلية على أربع مراحل خلال العام 2004 و2005، وأجريت في معظم المدن والبلدات والقرى في الضفة الغربية وقطاع غزة.	(1) جرت انتخابات تشريعية في 2006/1/25 لكن المجلس التشريعي لا يمارس دوره بسبب عدم انعقاده لفترة متقطعة للاعتقالات التي تعرض لها النواب 45 نائباً 40 منه من كتلة حماس في المجلس التشريعي واستمرار الخلاف بين الكتلتين البرلمانيتين الأكبر (فتح وحماس)، يخصم 250 علامة لقيام	750

4.2 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
				المجلس بتعطيل نفسه. 2) جرت انتخابات المجالس المحلية والبلدية على أربعة مراحل وأجريت في معظم المدن والبلدات والقرى في الضفة الغربية وقطاع غزة.	
12	مساءلة الحكومة	المجلس التشريعي الفلسطيني، اللجان.	لم يستطع المجلس التشريعي الحالي القيام بدوره بمساءلة الحكومة نتيجة لاستمرار الخلاف بين الكتلتين البرلمانتين الأكبر (فتح وحماس). شكل المجلس لجنة لتقصي الحقائق بخصوص كارثة أحوض الصرف الصحي في قرية أم النصر في شمال قطاع غزة بتاريخ 2007/4/24.	تشكلت لجنة من قبل المجلس التشريعي لتقصي الحقائق بخصوص كارثة أحوض الصرف الصحي في قرية أم النصر في شمال قطاع غزة بتاريخ 2007/4/24.	100
13	نشر مشاريع القوانين	المجلس التشريعي الفلسطيني، دائرة حفظ السجلات.	قدمت خلال الفترة الماضية 9 مشاريع قوانين في المجلس التشريعي الفلسطيني وتم إحالتها إلى اللجان المختصة لإبداء الرأي فيها، ولم يتم نشر أي منها في الصحف اليومية سواء نص كامل أو مختصر.	لم ينشر أي مشروع قانون	معلق
14	الفساد في المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	وفق استطلاع الرأي 80% يعتقدون بوجود فساد في السلطة، بينما 12% لا يعتقدون بوجود فساد، وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 8%. أما بالنسبة لعدد حالات الفساد التي تمت مقاضاتها فبلغت صفر.	يعتقد 80% من الجمهور الفلسطيني بوجود فساد في السلطة، بالمقابل 12% لا يعتقدون بوجود فساد.	80
15	إعاقه التشريع	محاضر اجتماعات المجلس التشريعي	تم إحالة قانون واحد من المجلس التشريعي أقره في جلسته المنعقدة بتاريخ 2006/8/29 يتعلق بتأجيل تقديم موازنة 2006 بعنوان "بشأن مشروع قانون الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية للسنة المالية 2006"	أحال المجلس التشريعي قانونا واحدا ولم يصدره الرئيس الفلسطيني.	معلق
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 66% من المستجوبين ترى (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالوساطة بشكل كبير"، ورأى 20% أنها "تتم بالوساطة أحيانا"، ورأى 6.1% أنها "تتم دون واسطة"، و6.5% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها"، و1.4% لا أعرف.	66% يعتقدون بأن الوظائف تتم بالوساطة، ورأى 20% أنها "تتم بالوساطة أحيانا"، ورأى 6.1% أنها "تتم دون واسطة".	61
17	نجاحة المؤسسات العامة	للمزيد من المعلومات بالإمكان زيارة موقع استطلاع رأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 5.6% يقيمون أداء السلطة بأنه جيد جدا، و35.4% يقيمون أداء السلطة بأنه لا جيد ولا سيء، و23% يقيمونه بأنه سيء، و8.9% يقيمونه بأنه سيء جدا، و5.3% لا رأي/ لا أعرف.	5.6% يقيمون أداء السلطة بأنه جيد جدا، و35.4% يقيمون أداء السلطة بأنه لا جيد، و21.8% يرون أداء السلطة بأنه لا جيد ولا سيء، و23% يقيمونه بأنه سيء، و8.9% يقيمونه بأنه سيء جدا،	488

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
18	خرق الدستور	القانون الأساسي المعدل لسنة 2003: الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز 2، (2003/3/19)، ص 27-28.	1. عدم تقديم مشروع قانون الموازنة لعام 2007، وعدم تقديم الحساب الختامي لعام 2006. 2. المرسوم الرئاسي بشأن تراخيص الجمعيات والمؤسسات الأهلية 3. المرسوم الرئاسي بشأن اختصاص القضاء العسكري في حالة الطوارئ (تم إلغاؤه لاحقاً) 4. اتفاق لجنة الشراكة بين فتح وحماس بعد اتفاق مكة بشأن مراسيم التوظيف تمت على أساس المحاصصة، ولم تتم بطريقة قانونية في قضية الترقية والتعيين استناداً إلى قانون الخدمة المدنية. 5. عدم تقديم هيئة الرقابة الإدارية والمالية لتقريرها السنوي لعام 2006. 6. استمرار وجود أماكن للاحتجاز غير منصوص عليها في القانون.	و5.3% لا رأي/ لا أعرف.	0
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	(1) الموازنة العامة لسنة 2007. (2) وزارة التجارة والاقتصاد، الجهاز المركزي للإحصاء.	أ) بلغت المساعدات الخارجية لدعم موازنة السلطة الفلسطينية 1100 مليون دولار أمريكي من إجمالي الإيرادات المقدرة بـ 2668 مليون دولار أمريكي. ب) السياسة الاقتصادية المعلنة للسلطة الفلسطينية هي تشجيع القطاع الخاص. ج) خضعت الأراضي الفلسطينية للاحتلال، (أعاد الاحتلال انتشار جنوده من قطاع غزة 2005 وبقي مسيطراً على الحدود والمعابر والأجواء والمياه الإقليمية. لم تجر تعديلات مشابهة تذكر في الضفة الغربية.	أ) بلغت نسبة المساعدات الخارجية من إجمالي الميزانية 41.2% ب) في فترة القراءة، لا توجد لدى السلطة الفلسطينية ثروات طبيعية تعتمد عليها في الصادرات. ج) تخضع الأراضي الفلسطينية للاحتلال العسكري منذ العام 1967	300
20	الإصلاح السياسي	استطلاع للرأي	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 49.8% من المستجوبين ترى أن السلطة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 42.4% من المستجوبين أن السلطة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات، وأجاب 7.7% بلا رأي ولا أعرف. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: فقد منح 6.5% علامة جيد جداً، و31.2% علامة جيد، وقيم 25% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 22.6% علامة سيء، و11.4% علامة سيء جداً، و3.3% لا أعرف.	49.8% من المستجوبين ترى أن السلطة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 42.4% من المستجوبين أن السلطة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. منح 6.5% علامة جيد جداً، و31.2% علامة جيد، وقيم 25% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 22.6% علامة سيء، و11.4% علامة سيء جداً.	528
21	إساءة معاملة المعتقلين	الفصلية، عدد 20 ، نيسان 2007، الهيئة	1) توفي أحد المعتقلين في مدينة رفح لدى القوة التنفيذية في 2007/1/24 في ظروف غامضة، وأكدت التقارير الصادرة عن المؤسسات الحقوقية وفاة	سجلت خلال الفترة الماضية حالة وفاة في المعتقل، إضافة لتسجيل العديد من	0

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
		الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن أيضاً، المركز الفلسطيني لحقوق الانسان http://www.pchrgaza.org/files/PressR/arabic/2007/04-2007.html	المعتقل نتيجة التعذيب. (2) أشارت التقارير الصادرة عن المؤسسات الحقوقية إلى حصول العديد من حالات التعذيب في مراكز التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية.	حالات التعذيب.	
22	ترخيص الأحزاب	نص مكاملة هاتفية مع مدير عام دائرة المنظمات الأهلية في وزارة الداخلية.	جرت محاولتان لتقديم طلبات ترخيص لحزبين جديدين خلال فترة القراءة، لكن وزارة الداخلية رفضت استقبال الطلبات نظراً لعدم وجود قانون للأحزاب.	لم تصدر أية رخصة بسبب غياب قانون للأحزاب.	0
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات	يمكن العودة لارشيف الصحف الفلسطينية اليومية التي تصدر في الأراضي الفلسطينية، وهي: 1. القدس www.alquds.com 2. الأيام www.al-ayyam.ps 3. الحياة الجديدة www.alhayat-j.com	سُجِّل خلال فترة القراءة العديد من حالات قمع تظاهرات أو تجمعات من قبل الأجهزة الأمنية منها: 1. بتاريخ 2006/10/1 قتل ثمانية أشخاص نتيجة اشتباكات مسلحة بين متظاهرين ينتسبون للأجهزة الأمنية والقوة التنفيذية التابعة للحكومة العاشرة، جاءت هذه التظاهرة للمطالبة بالرواتب المتأخرة لأفراد الأجهزة الأمنية. 2. بتاريخ 2006/12/15 استخدمت القوة لتفريق مظاهرة في البيرة خرجت من مسجد جمال عبد الناصر، وأدت إلى إصابة العشرات. 3. بتاريخ 2007/4/17 تم الاعتداء على الصحفيين من قبل حراس المجلس التشريعي بغزة.	سجلت العديد من حالات القمع لعدد من التظاهرات التي نظمت خلال الفترة الماضية. يحصل على صفر	مطلق
24	تدخل الأجهزة الأمنية	(2) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان): الدليل الفلسطيني لتراخيص والتصاريح والأذونات،	(1) أظهر البحث أن على المواطن الرجوع إلى أجهزة الأمن في العديد من المجالات المهنية منها: التوظيف القطاع العام، رخصة مكاتب خدمات جامعية، ورخصة فتح مؤسسات تعليمية خاصة، رخصة المؤسسات الفندقية، رخصة مكتب السياحة والسفر، رخصة متاجر التحف الشرقية، ورخصة مكتب النقل السياحي، ورخصة محطات البث الإذاعي والتلفزيوني، ورخصة	21.6% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربه للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 68.1% من المستجوبين انه لم يطلب منهم،	732

4.2 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
		استطلاع للرأي 2005. www.aman-palestine.org	فتح جريدة، ورخصة تسجيل مركز أبحاث، ورخص مؤقتة لمزاولة المهنة والتصديق على الشهادات لمؤسسة أو مركز تدريب مهني خاص، رخصة مكتب تكسي، ورخصة شركة تأجير سيارات، ورخصة تأجير رقم عمومي، رخصة معهد تعليم سواقة، ورخصة متاجرة بقع الغيار للمركبات، ورخصة معرض سيارات، ورخصة فتح ملف استيراد سيارات. (2) أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 21.6% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 68.1% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك، وأجاب 10.2% بلا رأي ولا أعرف.	وأجاب 10.2% بلا رأي ولا أعرف.	
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	يمكن العودة لأرشيف الصحف الفلسطينية اليومية التي تصدر في الأراضي الفلسطينية، وهي: (1) القدس www.alquds.com (2) جريدة الأيام www.al-ayyam.ps (3) الحياة الجديدة www.alhayat-j.com	لم يتمكن الفريق العامل من احتساب عدد مواقف وأخبار المعارضة التي تظهر في الصحف الأكثر انتشاراً. أجمع أعضاء الفريق الذين قاموا بإعداد التقرير بأن الصحف تنشر مواقف المعارضة بصورة يومية.	تمت الاستعاضة عن الأخذ بطريقة الاحتساب برأي خبراء	1000
26	انتقاد السلطة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 35.4% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، و18.9% يعتقدون أنه إلى حد ما باستطاعتهم انتقاد الحكومة، بينما يعقد 44.4% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، و1.3% لا رأي لهم.	35.4% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، و18.9% يعتقدون أنه إلى حد ما باستطاعتهم انتقاد الحكومة، بينما يعقد 44.4% لا يستطيعون انتقاد دون خوف.	502
27	جرائد ومجلات المعارضة	مقابلات مع عينة من مكاتب بيع الكتب	توزع في فلسطين (على مستوى الوطن) خمس صحف يومية وأسبوعية وخمس مجلات أسبوعية وشهرية وفصلية بشكل منتظم، منها صحيفتان للمعارضة هما الرسالة وفلسطين.	توزع في فلسطين (على مستوى الوطن) خمس صحف يومية وأسبوعية وخمس مجلات أسبوعية وشهرية وفصلية بشكل منتظم، منها صحيفتان للمعارضة هما	560

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
				الرسالة وفلسطين.	
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	<p>(أ) استطلاع للرأي</p> <p>(ب) مقابلات مع عينة من مكاتب بيع الكتب</p>	<p>أ. أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 87.2% لا يرون أن السلطة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 12.8% أن السلطة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت</p> <p>ب. منعت السلطة الفلسطينية صحيفتي فلسطين والرسالة من الصدور في الضفة الغربية في أعقاب سيطرة حماس على قطاع غزة في 2007/6/14.</p>	<p>أ. 87.2% لا يرون أن السلطة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 12.8% أن السلطة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت.</p> <p>ب. منعت السلطة الفلسطينية صحيفتي فلسطين والرسالة من الصدور والتوزيع في الضفة الغربية في أعقاب سيطرة حماس على قطاع غزة في 2007/6/14.</p>	436
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	<p>(أ) يمكن العودة لأرشيف الصحف الفلسطينية اليومية التي تصدر في الأراضي الفلسطينية، وهي:</p> <p>(1) القدس www.alquds.com</p> <p>(2) الأيام www.al-ayyam.ps</p> <p>(3) الحياة الجديدة www.alhayat-j.com</p> <p>(ب) استطلاع للرأي</p>	<p>(أ) نظمت القوى السياسية والمؤسسات النقابية خلال هذا العام عشرات المسيرات والاعتصامات.</p> <p>(ب) أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 18.6% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و81.4% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 5 مرات.</p>	<p>(أ) نظمت عشرات المسيرات والاعتصامات.</p> <p>(ب) 18.6% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و81.4% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 5 مرات.</p>	670

2.4 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
30	مقاضاة الجهات التنفيذية	محكمة العدل العليا	تعذر الحصول على معلومات تغطي الفترة 2006/7/1 إلى 2007/6/31. لكن توفر لنا معلومات عن الفترة 2007/1/1 إلى 2007/9/23 وقد وصل عدد القضايا المرفوعة إلى محكمة العدل العليا 100 قضية في الضفة الغربية.	عدد القضايا المرفوعة لمحكمة العدل العليا 100 قضية في الضفة الغربية.	30
31	الاعتقال التعسفي	تقارير الهيئة الفلسطينية المستقلة www.piccr.org تقارير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان www.pchrgaza.org	أشارت تقارير منظمات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية إلى حدوث اعتقالات خارج نطاق القانون في أعقاب أحداث قطاع غزة وسيطرة حركة حماس عليها في شهر حزيران 2007، وقد زاد عدد المعتقلين في هذه الفترة عن المائة معتقل.	سجل ما يزيد عن مائة حالة اعتقال خارج نطاق القانون.	0
32	محاكم أمن الدولة	قرار وزير العدل الصادر في 2003/7/27	تم إلغاء محكمة الدولة وإحالة جميع القضايا المعروضة عليها إلى المحاكم النظامية المختصة. لكن تم تفعيل المحاكم العسكرية للنظر في قضايا بموجب المرسوم الرئاسي بشأن اختصاص القضاء العسكري والذي تم الغاؤه بعد أيام من صدوره	لم تتم محاكمة أي شخص مدني أمام المحاكم العسكرية.	1000
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	قانون رقم (1) لسنة 2000م بشأن الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=13431	لم ينشر أي من تقارير منظمات حقوق الإنسان العاملة في فلسطين لتعرضها لمضايقات خلال فترة الدراسة. كما لم تمنع أي من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان من العمل أو فتح مكاتب لها في فلسطين.	لم تتعرض أي من مؤسسات حقوق الإنسان لمضايقات. كما أنها تستطيع الحصول على معلومات عن خروقات الإنسان وإجراء مقابلات مع أفراد ومجموعات معرضة للتهديد.	1000
34	الأمن الشخصي	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي: أن 59.3% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 40.5% بتوفر الأمن الشخصي.	59.3% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 40.5% بتوفر الأمن الشخصي.	0
35	الضمان الاجتماعي	المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية www.pcpsr.org	لعدم توفر المعلومات من قبل الجهاز المركزي للإحصاء ووزارة الشؤون الاجتماعية تم الاستعانة بالاستطلاع من خلال الاستفسار من الجمهور عن الضمان الاجتماعي. أظهرت نتائج استطلاع الرأي رقم 25 الذي أجراه المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية في أيلول أن نسبة المشاركة في برامج الضمانات الاجتماعية تبلغ 48.7%.	بلغت نسبة المشاركة في برامج الضمان الاجتماعي 48.7%.	487

4.2 : تقرير فلسطين

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعطيات	التقييم	العلامة
36	التعليم	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، قاعدة بيانات مسح القوى العاملة للعام 2006. رام الله- فلسطين.	أ. بلغت نسبة الأمية 6.5%. ب. بلغت نسبة الأمية بين الذكور 2.9% وبين الإناث 10.2%. ج. بلغت نسبة الخريجين من الجامعات 7.8% د. فيما بلغت نسبة الخريجين بين الذكور 9.6%. د. فيما بلغت بين الإناث 6.1%.	أ. بلغت نسبة الأمية 6.5%. ب. بلغت نسبة الأمية بين الذكور 2.9% وبين الإناث 10.2%. ج. بلغت نسبة الخريجين من الجامعات 7.8% د. فيما بلغت نسبة الخريجين بين الذكور 9.6%. د. فيما بلغت بين الإناث 6.1%.	317
37	التسرب من المدارس	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصاءات 2006 - 2007	بلغت نسبة التسرب من المدارس 0.8%	بلغت نسبة التسرب من المدارس 0.8%	840
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح القوى العاملة، الربع الثاني 2007.	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 16.6% .	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 16.6% .	553
39	المساواة في الأجور	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح القوى العاملة، الربع الثاني 2007.	بلغ معدل الأجر اليومي للنساء في الأراضي الفلسطينية 67.2 شيكلا (أي 19 دولارا أمريكيا)، في المقابل بلغ معدل الأجر اليومي للرجال 73.1 شيكلا (أي 20.5 دولارا أمريكيا).	بلغ الفارق بين معدل الأجور اليومية للرجال والنساء 8% أي ما مقداره 1.5 دولار .	919
40	الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.	الموازنة العامة لسنة 2007	لم تقدم الحكومة الموازنة العامة للسنة المالية 2006، وذلك بموافقة المجلس التشريعي بسبب غياب القدرة على تحديد مصادر التمويل للموازنة وذلك لوقف المساعدات الخارجية للسلطة وامتناع إسرائيل عن دفع مستحقات السلطة الفلسطينية من الضرائب والجمارك. في عام 2007 قدمت الحكومة مشروع قانون الموازنة إلا أن لجنة الموازنة أوصت برد مشروع الموازنة. وبعد تشكيل حكومة الوحدة الوطنية سحبته الحكومة مشروع القانون من المجلس لإجراء تعديلات عليه. لكن بعد تشكيل حكومة الطوارئ وبعدها حكومة تسيير الأعمال أقر مجلس الوزراء في 13/8/2007 الموازنة العامة لسنة 2007. بلغ حجم الإنفاق على قطاع الأمن "وزارة الداخلية والأمن الوطني" في الميزانية 754.930.000 دولار أمريكي (أي ما نسبته 28% من إجمالي الإنفاق في الموازن المقدر بـ 2.666.958.000 دولار أمريكي، في المقابل	بلغ نصيب الإنفاق على أجهزة الأمن في الميزانية 28%، وبالمقابل بلغ نصيب الإنفاق على قطاعات الشؤون الاجتماعية 21%. تزيد نسبة الإنفاق على الأمن عن نسبة الإنفاق على التعليم والصحة في الموازنة العامة للسلطة الفلسطينية.	0

4.2 : تقرير فلسطين

العلامة	التقييم	المعطيات	توثيق المعلومات	المؤشر	الرقم
		بلغ حجم الإنفاق على قطاعي التربية والتعليم والصحة 561.144.000 دولار أمريكي (أي ما نسبته 21%).			

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.5: تقرير لبنان					
الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	دستور الجمهورية اللبنانية. موقع مجلس النواب http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm	مبدأ فصل السلطات في لبنان هو مبدأ دستوري حيث نصت الفقرة (هـ) من الدستور اللبناني، على أن "النظام قائم على مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها وتعاونها". كما أن الدستور اللبناني نص صراحة على دور المجلس النيابي في مساءلة الحكومة، التي هي أصلاً تشكل بناءً على استشارات نيابية ملزمة مع رئيس الجمهورية الذي يستجيب لتسمية الأكثرية وفقاً للمادة 53 (2): "يسمي رئيس الجمهورية رئيس الحكومة المكلف بالتشاور مع رئيس مجلس النواب استناداً إلى استشارات نيابية ملزمة يطلعه رسمياً على نتائجها". أما فيما يتعلق بمراقبة الحكومة ومساءلتها فان الدستور اللبناني يضمن للسلطة التشريعية، ممثلةً بالمجلس النيابي، الصلاحيات المنصوص عليها في نظام المجلس الداخلي لمساءلة الحكومة، استجوابها، إجراء تحقيقات برلمانية عندما تقتضي الحاجة، وطرح الثقة بالحكومة وفقاً للمواد 124، 126، 131، 136، 137، 138، 139.	النص واضح يؤكد على فصل السلطات وعلى حق البرلمان في مساءلة الحكومة.	1000
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	دستور الجمهورية اللبنانية. موقع مجلس النواب http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm	المادة 21 من الدستور تنص على أنه " لكل وطني لبناني بلغ من العمر إحدى وعشرين سنة كاملة حق في أن يكون ناخباً على أن تتوفر فيه الشروط المطلوبة بمقتضى قانون الانتخاب". المادة 24 من الدستور تنص " يتألف مجلس النواب من نواب منتخبين يكون عددهم وكيفية انتخابهم وفقاً لقوانين الانتخاب المرعية الإجراء. والى أن يضع مجلس النواب قانون انتخاب خارج القيد الطائفي، توزع المقاعد النيابية وفقاً للقواعد الآتية: أ - بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين. ب - نسبياً بين طوائف كل من الفنتين. ج - نسبياً بين المناطق. وبصورة استثنائية، ولو لمرة واحدة، تملأ بالتعيين دفعة واحدة وبأكثرية الثلثين من قبل حكومة الوفاق الوطني، المقاعد النيابية الشاغرة بتاريخ نشر هذا القانون والمقاعد التي تستحدث في قانون الانتخاب، تطبيقاً للتساوي بين المسيحيين والمسلمين، وفقاً لوثيقة الوفاق الوطني. ويحدد قانون الانتخاب دقائق تطبيق هذه المادة". المادة 1 من قانون الانتخابات تنص على " يتألف مجلس النواب من مائة وثمانية	يضمن قانون الانتخابات إجراء التقسيم الطائفي وتقسيم الدوائر يتعارض مع مبدأ المساواة في الاقتراع.	500

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		قانون رقم 171 الصادر بتاريخ 6 كانون الثاني 2000 http://www.lp.gov.lb/ka noun_intikhab/default.htm	وعشرين عضواً وتكون مدة ولايتهم أربع سنوات، على أن تكون ولاية أول مجلس يُنتخب بعد صدور هذا القانون حتى 31 أيار سنة 2005".		
3	سطوة السلطة التنفيذية حسب القانون	دستور الجمهورية اللبنانية http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm	1. وفقاً لأحكام المادة 55 من الدستور لرئيس الجمهورية الطلب من مجلس الوزراء حل المجلس في الحالتين التاليتين: (1) حسب الفقرة 4 من المادة 65 من الدستور، إذا امتنع مجلس النواب لغير أسباب قاهرة عن الاجتماع طوال عقد عادي أو طوال عقدين استثنائيين متواليين لا تقل مدة كل منهما عن الشهر أو في حال رد الموازنة برمتها بقصد شل يد الحكومة عن العمل. (2) حسب المادة 77 الإصرار على تعديل الدستور في ظل معارضة مجلس الوزراء. 2. وفقاً لأحكام المادة 65 للسلطة التنفيذية إعلان حالة الطوارئ، ولا يحدد الدستور أية شروط تنظيمية واضحة بما يختص في تحديد المدة الزمنية والأسباب الموجبة لإعلان حالة الطوارئ.	النص واضح في حق السلطة التنفيذية بحل المجلس النيابي وإعلان حالة الطوارئ دون تحديد للفترة الزمنية أو عرضها على المجلس النيابي.	500
4	تشريع حرية الأحزاب	1. دستور الجمهورية اللبنانية http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm 2. قانون الجمعيات العثمانية للعام 1909	1. تنص المادة 13 من الدستور على أن "حرية إبداء الرأي قولاً وكتابةً وحرية الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون". 2. تنص المادة 2 من قانون الجمعيات للعام 1909 على "إن تأليف الجمعية لا يحتاج إلى الرخصة في بادئ الأمر ولكنه يلزم في كل حال بمقتضى المادة السادسة إعلام الحكومة بها بعد تأسيسها".	النص واضح بضمان حرية تشكيل الأحزاب.	1000
5	تشريع حق التجمع	1. دستور الجمهورية اللبنانية 2. القانون العثماني الصادر في العام 1911 المتعلق "بالاجتماعات العمومية" الساري المفعول ترخيص مسبق بالمظاهرة بل يكتفي بتقديم بيان يحتوي على معلومات عملية عن المظاهرة (المكان والزمان، اسمين من بين الأشخاص المنظمين). يعطي القانون صلاحية لمجلس الوزراء بمنع أي اجتماع عام من شأنه	1. تنص المادة 13 من الدستور على أن: "... حرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون". 2. لا يفرض القانون العثماني الصادر في العام 1911 المتعلق "بالاجتماعات العمومية" الساري المفعول ترخيص مسبق بالمظاهرة بل يكتفي بتقديم بيان يحتوي على معلومات عملية عن المظاهرة (المكان والزمان، اسمين من بين الأشخاص المنظمين). يعطي القانون صلاحية لمجلس الوزراء بمنع أي اجتماع عام من شأنه	يكفل الدستور اللبناني حرية الاجتماع.	1000

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			أن يخل بالنظام العام وبالسلامة العامة وبالآداب العامة		
6	تشريع منع التعذيب	قانون العقوبات اللبناني	تنص المادة 401 من قانون العقوبات اللبناني على أن كل "من سام شخصاً ضرورياً من الشدة لا يجيزها القانون رغبةً منه في الحصول على إقرار عن جريمة أو على معلومات بشأنها عوقب بالحبس من ثلاثة أشهر الى ثلاث سنوات".	نص القانون غير واضح، فهو يتحدث عن ضرر من الشدة لا يجيزها القانون.	500
7	تشريع حرية الإعلام	1. دستور الجمهورية اللبنانية 2. قانون المطبوعات الصادر في 1962/9/14 3. قانون رقم 382 الصادر في 1994/11/4 في شأن البث التلفزيوني والإذاعي	1. المادة 13 من الدستور تنص على "حرية إبداء الرأي قولاً وكتابةً وحرية الطباعة وحرية الاجتماع وحرية تأليف الجمعيات كلها مكفولة ضمن دائرة القانون". 2. المادة الأولى من قانون المطبوعات لسنة 1962 تنص على "المطبوعة والصحافة والمكتبة ودار النشر والتوزيع حرة، ولا تُقيد هذه الحرية إلا في نطاق القوانين العامة وأحكام هذا القانون". 3. تنص المادة 3 من القانون رقم 382 لسنة 1994 على أن "أ- الإعلام المرئي والمسموع حر. ب- على أن تكون جميع أسهم الشركة اسمية على أن تنطبق على المساهمين فيها الشروط الآتية: -على الشخص الطبيعي أن يكون لبنانياً متمعاً بالأهلية القانونية وغير محكوم عليه بجناية أو جنحة شائنة أم محروم من حقوقه المدنية. - على الشخص المعنوي أن يكون شركة لبنانية صرف يحظر نظامها التفرغ عن الأسهم إلى غير أشخاص طبيعيين لبنانيين أو لغير شركات لبنانية صرف. - لا يحق للشخص الطبيعي أو المعنوي الواحد أن يمتلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة أكثر من 10% من مجموع أسهم الشركة ويُعتبر الزوج أو الزوجة وأصولها وفروعها القاصرون بمثابة شخص واحد.	يضمن الدستور والقوانين المنظمة للإعلام حرية الإعلام، وتنظم امتلاك المؤسسات الإعلامية.	1000
8	تشريع استقلال القضاء	1) دستور الجمهورية اللبنانية http://www.lp.gov.lb/do_ustour/default.htm 2) قانون القضاء العدلي، المرسوم الاشتراعي رقم 150، تاريخ 16 أيلول سنة 1983	1) استقلال القضاء: تنص المادة 20 من الدستور على أنه "السلطة القضائية تتولاها المحاكم على اختلاف درجاتها واختصاصاتها ضمن نظام ينص عليه القانون ويحفظ بموجبها للقضاء والمتقاضين الضمانات اللازمة. أما شروط الضمانة القضائية وحدودها فيعينها القانون. والقضاة مستقلون في إجراء وظيفتهم وتصدر القرارات والأحكام من قبل كل المحاكم وتنفذ باسم الشعب اللبناني". (2) التعيين: - المادة 64 من قانون القضاء العدلي " يعين المرشحون الناجحون قضاة متدرجين بمرسوم يتخذ بناء على اقتراح وزير العدل وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى ويلحقون بمعهد القضاء لمدة ثلاث سنوات يتفاضون خلالها رواتب القضاة المتدرجين"	توجد ضمانات دستورية باستقلال القضاء لكن تعيين القضاة يكون باقتراح من وزير العدل. أما عزل القضاة فيكون بموجب قرار مجلس التأديب المشكل من مجلس القضاء.	750

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		http://www.justice.gov.lb/Justice-Law.htm	<p>- المادة 68 من قانون القضاء العدلي " يمكن تعيين القضاة المتدرجين دون مباراة من بين حملة شهادة دكتوراه دولة في الحقوق وذلك بمرسوم يتخذ بناء على اقتراح وزير العدل وبعد موافقة مجلس القضاء الأعلى"</p> <p>- المادة 77 من قانون القضاء العدلي " يجري التعيين في الدرجة الأخيرة بمرسوم يتخذ بناء على اقتراح وزير العدل بعد موافقة مجلس القضاء الأعلى".</p> <p>(3) العزل:</p> <p>- المادة 85 من قانون القضاء العدلي " يتألف المجلس التأديبي للقضاة من رئيس غرفة لدى محكمة التمييز رئيساً وعضوية رئيسي غرفة لدى محكمة الاستئناف يعينهم رئيس مجلس القضاء الأعلى في بدء كل سنة قضائية، كما له أن يعين بديلاً لأي منهم عند الغياب أو التعذر. يقوم رئيس هيئة التفتيش القضائي أو من يفوضه من أعضاء الهيئة بوظيفة مفوض الحكومة لدى المجلس. ينظر المجلس في تأديب القضاة بناء على إحالة مجلس هيئة التفتيش القضائي".</p> <p>- المادة 87 من قانون القضاء العدلي " تتألف الهيئة القضائية العليا للتأديب من رئيس مجلس القضاء الأعلى أو نائبه رئيساً ومن أربعة أعضاء يعينون من قبل المجلس في بداية كل سنة قضائية، كما يعين المجلس بديلاً لأي منهم عند الغياب أو التعذر. تتبع لدى الهيئة القضائية العليا للتأديب إجراءات المحاكمة المعمول بها أمام المجلس التأديبي. لا يقبل قرار الهيئة القضائية العليا للتأديب أي طريق من طرق المراجعة بما فيها التمييز ويكون نافذاً بحد ذاته بمجرد إبلاغه إلى صاحب العلاقة بالصورة الإدارية. يبلغ هذا القرار إلى وزير العدل.</p>		
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	دستور الجمهورية اللبنانية http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm	تنص المادة 7 من الدستور على أن: "كل اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتعون بالحقوق المدنية والسياسية ويحملون الفرائض والواجبات العامة دون ما فرق بينهم."	تلتزم المادة 7 ضمناً ومن حيث المبدأ بتأمين المساواة أمام المحاكم واحترام الحقوق المدنية الكاملة من خلال توفير الوجاهية والعلنية في المحاكمات. لكن الدستور لم ينص على أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.	500
10	تشريع المساواة بين الجنسين	1. دستور الجمهورية اللبنانية http://www.lp.gov.lb/doustour/default.htm	1. الفقرة ج من مقدمة الدستور "لبنان جمهورية ديمقراطية برلمانية، تقوم على احترام الحريات العامة وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد، وعلى العدالة الاجتماعية والمساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين دون تمايز أو تفضيل."	(1) يوجد نص صريح في الفقرة ج من مقدمة الدستور. (2) هناك تمييز في قانون تنظيم طرق	500

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		2. القانون رقم 15 الصادر في 1925/1/19	2. تعتبر المادة الأولى من القانون رقم 15 لبنانياً "كل شخص مولود من أب لبناني" (مستثنية شرط كون الأم لبنانية). ومن الغريب أن للأمم الاعتراف بحق الدم في منح الجنسية للولد غير الشرعي في حالات معينة فقط كحالة الولد غير الطبيعي. على ذلك، لا عبء لجنسية الأم، إذ يستوي أن تكون لبنانية أو أجنبية أو حتى عديمة الجنسية. وقد ثبت ذلك الإدعاء قرار محكمة جبل لبنان رقم 188 بتاريخ 1971/12/24، حيث جاء أنه "لا يمكن اعتبار كل مولود لأم لبنانية لأن رابطة الدم هي رابطة نسب الأب وليس نسب الأم".	اكتساب الجنسية بحيث تمنح الجنسية فقط للطفل من أب لبناني. فيما تنظم أحكام الشريعة الخاصة بكل طائفة مسألتي الطلاق والميراث.	
11	إعاقه المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	أ- مجلس النواب: جرت الانتخابات النيابية في لبنان بشكل دوري عام 1992، 1996، 2000، 2005. أما فيما يتعلق بعمل البرلمان اللبناني، شهدت السنة الفائتة، سابقة لا مثيل لها في تاريخ لبنان، تمثلت باعتكاف رئيس المجلس عن دعوة المجلس للانعقاد في دورته العادية. وبحسب النظام الداخلي لمجلس النواب، فلرئيس المجلس وحده الحق في دعوة المجلس للانعقاد. نتيجة ذلك، لم يعقد المجلس النيابي إلا بتاريخ 25 أيلول 2007، جلسة لم يتوفر فيها النصاب لانتخاب رئيس للجمهورية اللبنانية. ب- المجالس المحلية: جرت الانتخابات البلدية عام 1998 وعام 2004 أي بشكل دوري.	750	جرت الانتخابات النيابية في لبنان بشكل دوري. تم تعطيل عمل المجلس النيابي خلال العام 2007 من قبل رئيس المجلس وهو جزء من المعارضة على اثر الخلافات الحادة بين الأحزاب والتيارات السياسية في البلاد تتعلق بتشكيل المحكمة الدولية لمحكمة قتلة الرئيس رفيق الحريري، واتفاق وطني حول انتخاب رئيس جديد للجمهورية وتشكيل الحكومة. فيما جرت الانتخابات المحلية بشكل دوري.	
12	مساعدة الحكومة	نشرة أعمال مجلس النواب لعام 2006	بلغ عدد الأسئلة والاستجابات التي قدمها النواب خلال هذه السنة 32 سؤالاً واستجاباً.	320	لم يجر تشكيل لجان تقصي حقائق. فقط تم تقديم 32 سؤالاً.
13	نشر مشاريع القوانين				معلق
14	الفساد في المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 95.5% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 4.5% لا يعتقدون بوجود فساد.	45	1) يعتقد 95.5% بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 4.5% لا يعتقدون بوجود فساد

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
15	إعاقة التشريع				ج
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 78.4% من المستجوبين ترى (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالوساطة بشكل كبير"، ورأى 15.5% أنها "تتم بالوساطة أحياناً"، ورأى 2.8% أنها "تتم دون واسطة"، و3.2% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها".	فقط نسبة 2.8% من المستجوبين ترى (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بدون واسطة".	28
17	نجاحة المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 3.1% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و10.4% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و24.2% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و30.3% يقيمونه بأنه سيء، و32% يقيمونه بأنه سيء جداً.	3.1% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و10.4% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و24.2% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و30.3% يقيمونه بأنه سيء، و32% يقيمونه بأنه سيء جداً.	304
18	خرق الدستور	رأي خبير	تشهد الساحة اللبنانية حالياً جدلاً كبيراً حول قضية خرق الدستور. إذ أصبح لكل فريق لبناني تحليله الشخصي لحالات خرق الدستور. فالمعارضة اللبنانية تتعت الفريق الحاكم بأنه غير دستوري وتعتبر الحكومة اللبنانية خارقة للدستور إذ لا تمثل العيش المشترك كما نصت عليه وثيقة الوفاق الوطني التي أصبحت مقدمة الدستور. كما أن الفريق الحاكم يعتبر أن رئيس الجمهورية يخرق الدستور كون ولايته ممددة قسراً. ولكن لم يتم إعلان خرقاً للدستور من قبل السلطة التنفيذية. ورأى الخبير القانوني والدستوري د. حسن الرفاعي في حديث له مع جريدة النهار في 01-03-2007 "وجوب عقد جلسة لمجلس النواب وإلا يكون رئيس المجلس مستكفأً ويحق لنائب الرئيس أن يتأسس الجلسة، مؤكداً انه "لا يحق لرئيس الجمهورية القول أن الحكومة غير شرعية ليغطي تقصيره" وقال "دون أي جدل أو مناقشة، أي طالب حقوق، وليس بالضرورة أن يكون مختصاً بالقضايا الدستورية، يستطيع أن يجزم بأن الحكومة شرعية مئة في المئة وان	نتيجة لحالة عدم الاستقرار في البلاد والاتهامات المتبادلة ما بين المعارضة والحكومة فإن كل طرف يتهم الآخر بعدم الدستورية.	

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			<p>المسؤول عن عدم إكمالها هو رئيس الجمهورية، وعدم إقدامه على إكمال تشكيل الحكومة يشكل جرم الخيانة العظمى ومخالفة الدستور وتجاوز محاكمته. ولا يحق إطلاقاً لرئيس المجلس ولا لرئيس الجمهورية أن يقدر احدهما أن الحكومة شرعية أو غير شرعية. فالمجلس ليس مخزناً خاصاً لشخص رئيسه، فالمجلس بيت الشعب وبيت الأمة ولا يجوز أن يغلق، وهو يعقد حتماً وعقده واجب والا يكون رئيس المجلس مستنكفاً عن عقد الجلسة ويحق لنائب الرئيس أن يعقد الجلسة ما دام موضوع انعقادها دستورياً وقانونياً.</p> <p>وعن تلميح رئيس الجمهورية إلى انه يرفض التسليم لهذه الحكومة، وكيف ينظر الدستور إلى هذا الوضع، قال الرفاعي "لا يجوز إطلاقاً أن يقولها رئيس جمهورية ولايته تنتهي، والحكومة أكيد شرعية ولا يجوز أن يغطي تقصيره بالقول أن الحكومة غير شرعية، كما لا يعتبر الوزير مستقبلاً إن لم تقبل استقالته بموجب مرسوم ولم يصدر رئيس الجمهورية مرسوماً بقبول الاستقالة. وعندما يستقيل الوزراء يصدر مرسومين، مرسوم بقبول استقالة الوزير ومرسوم آخر بتعيين بديل منه، لذلك فهو مقصّر."</p> <p>بينما ورد في صحيفة "الحياة" في 09/01/2007 أن "مصادر مقربة من غالبية قوى المعارضة تقول أنها تشجع رئيس الجمهورية إميل لحود على أن يصدر منفرداً مراسيم قبول استقالة الحكومة أو اعتبارها مستقبلة متسلحاً بالفقرة - ي - من مقدمة الدستور التي تنص على أن لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك. وأكدت هذه المصادر لـ «الحياة» إن خروج الوزراء الشيعة من حكومة الرئيس فؤاد السنيورة يتيح لرئيس الجمهورية ممارسة صلاحياته تحت الفقرة - 5 - من المادة 53 في الدستور</p>		

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			التي تعطيه الحق في إصدار المراسيم بقبول استقالة الحكومة واستبدال حكومة مؤقتة أو انتقالية بها تأخذ على عاتقها وضع قانون انتخاب جديد تمهيداً للدعوة إلى إجراء انتخابات نيابية مبكرة".		
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	1) أ/ الموازنة العامة لسنة 2007 http://www.finance.gov.lb/NR/rdonlyres/508D2114-F6C6-4C65-9BE2-BB78BF2E2387/0/BudgetProposal2007.pdf ب/ رأي خبير	1) لم تظهر في الموازنة العامة لسنة 2007 المنشورة على موقع وزارة المالية المساعدات والهيئات الدولية. تقدم المساعدات الخارجية إلى مؤسستين حكوميتين هما مجلس الإنماء والإعمار ومجلس الجنوب وتعتبر نفقاتهما خارج الموازنة. وقد بلغت المساعدات الخارجية لسنة 2006 العائدة إلى مجلس الإنماء والإعمار 300 مليون ليرة لبنانية (أي 198 مليون دولار أمريكي). كما بلغت المساعدات العائدة إلى الهيئة العليا للإغاثة 111 مليون ليرة لبنانية للسنة ذاتها (أي 73 مليون دولار أمريكي). بحيث بلغ مجموع المساعدات الخارجية لسنة 2006 حوالي 411 مليون ليرة لبنانية (أي 271 مليون دولار أمريكي) تشمل القروض والهيئات. تشكل هذه المساعدات ما نسبته 3.7% من الميزانية الإجمالية. 2) لا توجد ثروات طبيعية يعتمد لبنان على تصديره. لكنه يعتمد على قطاعي الخدمات والسياحة. 3) لا توجد قواعد عسكرية أجنبية لكن هناك قوات دولية بموجب قرارات مجلس الأمن في الجنوب اللبناني بعد حرب	1) تبلغ الهبات 3.7% من الميزانية الإجمالية. 2) تعتمد لبنان على قطاع الخدمات والسياحة بشكل كبير. 3) توجد قوات دولية بموجب قرارات مجلس الأمن.	945
20	الإصلاح السياسي	استطلاع للرأي	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 30.5% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 69.5% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: فقد منح 5.2% علامة جيد جداً، و18.9% علامة جيد، و24.7% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 25.3% علامة سيء، و25.9%	القسم الأول: 30.5% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 69.5% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. القسم الثاني: 5.2% منح علامة جيد، و18.9% علامة جيد جداً، و24.7% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 25.3% علامة سيء، و25.9%	343

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			علامة سيء جدا.	جدا، و18.9% علامة جيد، وقيم 24.7% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 25.3% علامة سيء، و25.9% علامة سيء جدا.	
21	إساءة معاملة المعتقلين	Amnesty (1) International, Campagne civile pour l'aide aux réfugiés, Lebanese Association for Human Rights, Solida SOLIDA (2) (Soutien aux Libanais Détenus Arbitrairement) Human Rights (3) Watch	أغلبية المعلومات الموجودة في تقارير منظمات حقوق الإنسان Amnesty International, Campagne civile pour l'aide aux réfugiés, Lebanese Association for Human Rights, Solida, هي حول أساليب التعذيب، دراسة حالة، القوانين و الاتفاقات المقررة ضد التعذيب أثناء الاعتقال في السجون اللبنانية. ولكن لا يوجد رقماً محدداً عن حالات التعذيب أو الوفاة. نشرت SOLIDA (Soutien aux Libanais Détenus Arbitrairement) تقريراً في تشرين الأول 2006 حمل عنوان "سجن وزارة الدفاع عائق أساسي أمام منع عمليات التعذيب" وتسلط الضوء فيه على قضية التعذيب في السجون. تشير ال Human Rights Watch أنه في 31 آذار 2006 تم اعتقال 9 لبنانيين بتهمة حوزة السلاح وتخطيط لاغتيال السيد حسن نصر الله قائد حزب الله. وتقول أن المواطنين التسعة تعرضوا لسوء المعاملة والتعذيب أثناء وجودهم في وزارة الدفاع.	لا توجد إحصائيات دقيقة لكن التعذيب ممارس خاصة في سجن وزارة الدفاع.	0
22	ترخيص الأحزاب	رأي خبير	عام 2006، تم إصدار 21 رخصة لتأليف أحزاب سياسية. وبالرغم من أن المعلومات غير متوفرة عن الطلبات المقدمة، إلا أنه يستبعد رفض أي رخصة لتأسيس حزب خلال عام 2006.	تم منح 21 رخصة لأحزاب جديدة خلال العام 2006.	1000
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات	رأي خبير	مع تشكيل حكومة السنيرة عام 2005 أصبح التجمع السلمي لا يحتاج إلى تصريح. وبالتالي فإن جميع المظاهرات تمت بموجب التصريح العلني ولم يمنع أي منها.	المظاهرات والمسيرات والتجمعات ليست بحاجة إلى تصريح	مطلق
24	تدخل الأجهزة	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 37.5% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو	37.5% من المستجوبين طلب منهم	625

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
	الأمنية		من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 62.5% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك.	شخصيا أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 62.5% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك.	
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	رأي خبير	تملك المعارضة اللبنانية عدداً من الجرائد اليومية ولذلك فإنها تظهر فيها مواقفها وآرائها كل يوم.	تملك المعارضة اللبنانية عدداً من الجرائد اليومية ولذلك فإنها تظهر فيها مواقفها وآرائها كل يوم.	1000
26	انتقاد السلطة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 69.8% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعتقد 30.2% لا يستطيعون انتقاد دون خوف.	69.8% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعتقد 30.2% لا يستطيعون انتقاد دون خوف.	698
27	جرائد ومجلات المعارضة	نقابة الصحافة اللبنانية	تشير نقابة الصحافة إلى أن العدد الإجمالي للجرائد الموزعة في لبنان هو 14 (14 صدى البلد، الديار، الأنوار، الحياة، المستقبل، اللواء، النهار، الأخبار، السفير، الشرق، البيرق، شرق الأوسط، L'Orient le Jour, The Daily Star). يتم تحديد اتجاهات الجريدة وفقاً لآرائها ومواقفها: (1) صحف المعارضة (هي الأخبار، السفير، الديار). (2) صحف الفريق الحاكم (هي النهار، المستقبل، L'Orient le Jour). (3) الصحف الأخرى وعددها 8 لا يمكن تصنيفها ونسبها لأي فريق إذ تتناول المواضيع العائدة للمعارضة وللفريق الحاكم من دون تحيز وبكامل الموضوعية.	يوجد ثلاثة صحف للمعارضة من أصل 14 صحيفة يومية توزع في البلاد.	150
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 82.7% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 17.3% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت.	82.7% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 17.3% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت.	414
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 43.4% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و56.6% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط	43.4% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و56.6% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات، و56.6% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات.	195

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			المشاركة بلغ 3.45 مرات .	في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 3.45 مرات.	
30	مقاضاة الجهات التنفيذية				مطلق
31	الاعتقال التعسفي	SOLIDA (Soutien aux Libanais Détenus Arbitrairement)	تشير مؤسسة SOLIDA، في تقريرها الصادر في تشرين الأول 2006، إلى أنه "هناك 10 معتقلين بتهمة اغتيال رئيس الوزراء السابق رفيق الحريري ما زالوا بانتظار المحاكمة. كما يوجد المئات من المعتقلين المتهمين بانتمائهم إلى منظمة فتح الإسلام ينتظرون محاكمتهم أيضاً. كما تشير مؤسسة SOLIDA إلى أن الإحصاءات غير الرسمية تبين أن ما بين 30% - 40% من المعتقلين في سجن رومية هم دون محاكمة".	سجل ما يزيد عن مئة حالة اعتقال خارج نطاق القانون.	0
32	محاكم أمن الدولة	1. Human Rights Watch 2. تقرير منظمة العفو الدولية 2007	تفيد تقارير منظمات حقوق الإنسان إلى أنه تم عرض أكثر من 250 حالة على محاكم عسكرية	سجل أكثر من 250 حالة تم عرضها على محاكم عسكرية.	0
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	(1) جلسة مجلس الوزراء الأولى بعد انتخابات عام 2005 (2) القانون رقم 1939/12/21	بعد قرار مجلس شوري الدولة في دعوى جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات "عدل" ضد الدولة اللبنانية بتاريخ 2003/11/18، ألغى مجلس الوزراء بأول جلسة له بعد الانتخابات النيابية لعام 2005 قراره السابق رقم 93/60 المتعلق بفرض موافقة المجلس المسبقة قبل حصول أي جمعية سياسية على العلم والخبر من وزارة الداخلية، وأكد على أن "تأليف الجمعيات على أنواعها لا يخضع لأي ترخيص" وطلب إلى وزارة الداخلية والبلديات "التقيد بتطبيق قانون الجمعيات في إعطاء العلم والخبر لها". أما بالنسبة إلى الجمعيات الأجنبية، فتخضع لأحكام القانون رقم 369/ل.ر. تاريخ 1939/12/21 الذي يفرض على تأسيس تلك الجمعيات الاستحصال على ترخيص بموجب مرسوم صادر في مجلس الوزراء.	لا توجد قيود على عمل منظمات حقوق الإنسان أو على تأسيسها أو فتح مكاتب لمنظمات حقوق الإنسان الأجنبية. لم يشر أي من تقارير منظمات حقوق الإنسان تعرضها لمضايقات خلال فترة القراءة.	1000
34	الأمن الشخصي	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 87.4% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 12.2% بتوفر الأمن الشخصي.	أن 87.4% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة	0

2.5: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
				الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 12.2% بتوفر الأمن الشخصي.	
35	الضمان الاجتماعي	وزارة الشؤون الاجتماعية	تشير وزارة الشؤون الاجتماعية إلى أن نسبة المشاركين في برامج الضمانات الاجتماعية لسنة 2006 تبلغ 45% من السكان.	نسبة المشاركين في برامج الضمانات الاجتماعية لسنة 2006 تبلغ 45% من السكان.	450
36	التعليم	1. إدارة الإحصاء المركزي 2. وزارة الشؤون الاجتماعية	أ) تشير دراسة الأحوال المعيشية للأسر 2006 المعدة من قبل إدارة الإحصاء المركزي ووزارة الشؤون الاجتماعية أن في عام 2004، بلغت نسبة الأمية للأشخاص البالغين العاشرة من العمر وما فوق 8.8%. ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 5.6%، وبين الإناث 11.8%. ج) وتبين دراسة الأحوال المعيشية للأسر 2006 أنه سنة 2006 بلغ عدد طلاب التعليم العالي 79, 256 من الإناث و 67, 705 من الذكور، أي نسبة الخريجين من الجامعات (إناث وذكور) تبلغ 85.4% - أي 53.9% إناث و 46.07% ذكور.	أ. بلغت نسبة الأمية في لبنان 8.8%. ب. بلغت نسبة الأمية بين الذكور 5.6%، وبين الإناث 11.8%. (تم تطبيق العمل بالقسمين ج و د من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	297
37	التسرب من المدارس	تقرير الحركة الاجتماعية لأسباب التسرب المدرسي	في "دراسة أسباب التسرب المدرسي في لبنان 2006" تقدر الحركة الاجتماعية، وهي جمعية لبنانية تعنى بهذا الموضوع، التسرب ب 6% ممن أعمارهم بين 11 و 14 سنة، و 35% ممن أعمارهم بين 15 و 19 سنة. بينما يشير برنامج محو الأمية لوزارة الشؤون الاجتماعية أنه من مرحلة الأول ابتدائي إلى صف التاسع يبلغ التسرب 19% ومن مرحلة السادس ابتدائي إلى صف الرابع تكميلي يبلغ 28% وذلك في سنة 2006.	بلغت نسبة التسرب من المدارس 6% في التعليم الإلزامي وهي نسبة تفوق الحد الأقصى للمؤشر.	0
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	منظمة العمل الدولية KILM (Key Indicators of the Labor Market)	تشير الـ KILM (Key Indicators of the Labor Market) إلى أن نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل سنة 2005 تبلغ 35.7%. ومن المهم أخذ بعين الاعتبار أن هناك نسبة لمشاركة المرأة في قوة العمل غير معلن عنها وخاصة في القطاع الزراعي وفي القطاعات غير المنظمة.	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 35.7%	1000
39	المساواة في الأجور	Human Development Report 2006	يشير الـ Human Development Report 2006 إلى أن الدخل الوطني المقدر بحسب القدرة الشرائية بالدولار الأمريكي (Purchase Power Parity \$) للإناث (نسبة الأجور غير الزراعية) هو \$2.786 وللذكور \$9.011.	بلغ الفارق بين معدل الأجور للرجال والنساء 69% أي ما مقدار 6225 دولار.	309
40	الإنفاق	الموازنة العامة لسنة	بلغ نصيب الإنفاق على وزارة الدفاع في الميزانية (118939363000 ليرة) ما يعادل	بلغ نصيب الإنفاق على أجهزة الأمن	0

5.2: تقرير لبنان

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
	الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.	2007 http://www.finance.gov.lb/NR/rdonlyres/508D2114-F6C6-4C65-9BE2-BB78BF2E2387/0/BudgetProposal2007.pdf	(78663560 دولارا أمريكيا) أي 9.5% من إجمالي الإنفاق العام في الموازنة المقدر بـ (11840000000000 ليرة) ما يعادل (7830687830687 دولارا أمريكيا) ، وبالمقابل بلغ نصيب الإنفاق على قطاعي الصحة والتعليم (1292961677000 ليرة) ما يعادل (855133384 دولارا أمريكيا) أي 11%.	في الميزانية 9.5%، وبالمقابل بلغ نصيب الإنفاق على قطاعي التعليم والصحة 11%. بحيث تزيد نسبة الإنفاق على قطاعي التعليم والصحة 1.5% عن نسبة الإنفاق على الدفاع في الموازنة العامة.	

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

6.2: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	الدستور المصري والقوانين الأساسية المكملة له www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	ينظم الدستور السلطات الثلاث التنفيذية (رئيس الدولة والحكومة) والتشريعية (مجلس الشعب) والسلطة القضائية. يمنح الدستور المصري رئيس الجمهورية الحق بتعيين عدد من أعضاء مجلس الشعب مادة (87): بأنه "يجوز لرئيس الجمهورية أن يعين في مجلس الشعب عدداً من الأعضاء لا يزيد على عشرة" على اعتبار أن هذا التعيين يضمن تمثيل الأقليات في المجتمع المصري من الأقباط والمرأة. وتضمن الدستور المصري العديد من المواد التي تتحدث حق مجلس الشعب في مساءلة الوزراء (125-133).	يمنح الدستور رئيس الدولة تعيين عدد من أعضاء لا يزيد عن عشرة في مجلس الشعب لضمان تمثيل الأقليات في المجتمع المصري من الأقباط والمرأة. يضمن الدستور لمجلس الشعب الرقابة على الحكومة.	1000
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	الدستور المصري والقوانين الانتخابية له. www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	تنص المادة 92 من الدستور المصري على أن "مدة مجلس الشعب خمس سنوات ميلادية من تاريخ أول اجتماع له. ويجري الانتخاب لتجديد المجلس خلال الستين يوماً السابقة على انتهاء مدته" تنص المادة 77 من الدستور المصري على أن "مدة الرئاسة ست سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ إعلان نتيجة الاستفتاء، ويجوز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية لمدد أخرى." تنص المادة 78 من الدستور المصري على أنه "تبدأ الإجراءات لاختيار رئيس الجمهورية الجديد قبل انتهاء مدة رئيس الجمهورية بستين يوماً، ويجب أن يتم اختياره قبل انتهاء المدة بأسبوع على الأقل، فإذا انتهت هذه المدة دون أن يتم اختيار الرئيس الجديد لأي سبب كان استمر الرئيس السابق في مباشرة مهام الرئاسة حتى يتم اختيار خلفه. وإذا أعلن انتخاب الرئيس الجديد قبل انتهاء مدة سلفه، بدأت مدة رئاسته من اليوم التالي لانتهاء تلك المدة." تنص المادة 88 من الدستور على أنه "يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب، ويبين أحكام الانتخاب والاستفتاء، ويجري الاقتراع في يوم واحد. وتتولى لجنة عليا تتمتع بالاستقلال والحيادة الإشراف على الانتخابات على النحو الذي ينظمه القانون ويبين القانون	النص واضح في الدستور باحترام دورية الانتخاب وضمان نزاهتها	1000

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			اختصاصات اللجنة وطريقة تشكيلها و ضمانات أعضائها علي أن يكون من بين أعضائها أعضاء من هيئات قضائية حاليين وسابقين. وتشكل اللجنة اللجان العامة التي تشرف علي الانتخابات علي مستوي الدوائر الانتخابية واللجان التي تباشر إجراءات الاقتراع ولجان الفرز علي أن تشكل اللجان العامة من أعضاء من هيئات قضائية، وأن يتم الفرز تحت إشراف اللجان العامة ، ولك كلة وفقا للقواعد والإجراءات التي يحددها القانون"		
3	سطوة السلطة التنفيذية حسب القانون	الدستور المصري والقوانين الأساسية المكملة له. www.egypt.gov.eg/arabic/law/constitution الجريد الرسمية، العدد 13 مكرر، 31 مارس 2007،	تنص الفقرتان الأولى والثانية من المادة 136 المعدلة على أنه "لا يجوز لرئيس الجمهورية إصدار قرار بحل مجلس الشعب إلا عند الضرورة وبعد أخذ رأي رئيس مجلس الوزراء وإذا حل المجلس في أمر فلا يجوز حل المجلس الجديد لذات الأمر . ويجب أن يشتمل القرار على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة لمجلس الشعب في ميعاد لا يجاوز ستين يومًا من تاريخ إعلان نتيجة الاستفتاء ويجتمع المجلس الجديد خلال الأيام العشرة التالية لإتمام الانتخاب. إصدار تعديل دستور جمهورية مصر العربية". تنص المادة (204) من الدستور على أنه "لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشورى إلا عند الضرورة ويجب أن يشمل قرار حل المجلس على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة لمجلس الشورى في ميعاد لا يجاوز ستين يومًا من تاريخ صدور قرار الحل. ويجتمع المجلس خلال الأيام العشرة التالية لإجراء الانتخابات". تنص المادة 148 من الدستور على أنه "يعلن رئيس الجمهورية حالة الطوارئ على الوجه المبين في القانون ويجب عرض هذا الإعلان على مجلس الشعب خلال خمسة عشر يوما التالية ليقرر ما يراه بشأنه. وإذا كان مجلس الشعب منحلا يعرض الأمر على المجلس الجديد في أول اجتماع له. وفي جميع الأحوال يكون إعلان حالة الطوارئ لمدة محدودة، ولا يجوز مدها إلا بموافقة مجلس الشعب.	يمنح الدستور في المادة 136، 204، السلطة التنفيذية حل البرلمان. كما منح الدستور رئيس الجمهورية حق إعلان حالة الطوارئ لكن الدستور يوجب عرض اعلان حالة الطوارئ على مجلس الشعب خلال 15 يوما. لا يوجد نص دستوري يمنح السلطة التنفيذية حق إلغاء أو تأجيل الانتخابات.	750
4	تشريع حرية الأحزاب	(1) الدستور المصري. www.egypt.gov.eg/arabic/law/constitution	تنص المادة الخامسة المعدلة (فقرة ثالثة مضافة) من الدستور على أنه "يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور. وينظم القانون الأحزاب السياسية، وللمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية وفقاً للقانون ، ولا تجوز مباشرة أي نشاط سياسي أو قيام	النص في الدستور وقانون الأحزاب واضح بخصوص ضمان حق تشكيل الأحزاب	1000

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		(2) القانون رقم 40 لسنة 1977 الخاص بنظام الأحزاب السياسية	أحزاب سياسية على أية مرجعية أو أساس ديني ، أو بناء التفرقة بسبب الجنس أو الأصل" تنص المادة (1) من قانون الأحزاب على أن "للمصريين حق تكوين الأحزاب السياسية ولكل مصري الحق في الانتماء لأي حزب سياسي وذلك طبقاً لأحكام هذا القانون". تنص المادة (7) من قانون الأحزاب على أنه "يجب تقديم إخطار كتابي إلى رئيس لجنة شئون الأحزاب السياسية والمنصوص عليها في المادة (8) من هذا القانون عن تأسيس الحزب موقفاً عليه من ألف عضو على الأقل من أعضائه المؤسسين مصدقاً رسمياً على توقيعاتهم، على أن يكونوا من عشر محافظات على الأقل وبما لا يقل عن خمسين عضواً من كل محافظة، وترفق بهذا الإخطار جميع المستندات المتعلقة بالحزب، وبصفة خاصة نظامه الأساسي ولائحته الداخلية وأسماء أعضائه المؤسسين وبيان الأموال التي تم تدبيرها لتأسيس الحزب ومصادرها، واسم من ينوب عن الأعضاء في إجراءات تأسيس الحزب. ويُعرض الإخطار على اللجنة المشار إليها في الفقرة السابقة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم هذا الإخطار. وتختص اللجنة بفحص ودراسة إخطارات تأسيس الأحزاب السياسية طبقاً لأحكام هذا القانون، وذلك فضلاً عن الاختصاصات الأخرى المنصوص عليها فيه. وللجنة في سبيل مباشرة اختصاصاتها طلب المستندات والأوراق والبيانات والإيضاحات التي ترى لزومها من ذوي الشأن في المواعيد التي تحددها لذلك، ولها أن تطلب أي مستندات أو أوراق أو بيانات أو معلومات من أي جهة رسمية أو عامة وأن تجري ما تراه من بحوث بنفسها أو بلجنة فرعية منها، وأن تكلف من تراه من الجهات الرسمية بإجراء أي تحقيق أو بحث أو دراسة لازمة للتوصل إلى الحقيقة فيما هو معروض عليها. وعلى اللجنة أن تصدر قرارها في شأن تأسيس الحزب خلال التسعين يوماً التالية لتاريخ تقديم إخطار التأسيس، ويجب أن يصدر قرارها بالاعتراض على تأسيس الحزب مسبباً، ويُعتبر انقضاء المدة المشار إليها دون صدور قرار منى اللجنة في شأن تأسيس الحزب بمثابة قرار بعدم الاعتراض على تأسيسه. ويجوز لطالبي تأسيس الحزب خلال الثلاثين يوماً التالية لنشر قرار الاعتراض في الجريدة الرسمية أن يطعنوا في هذا القرار بالإلغاء أمام الدائرة الأولى		

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			للمحكمة الإدارية العليا التي يرأسها رئيس مجلس الدولة. وتفصل المحكمة في الطعن خلال أربعة أشهر على الأكثر من تاريخ إيداع عريضته".		
5	تشريع حق التجمع	الدستور المصري www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	تنص المادة (54) من الدستور على أن "للمواطنين حق الاجتماع الخاص في هدوء غير حاملين سلاحاً ودون حاجة إلى إخطار سابق، ولا يجوز لرجال الأمن حضور اجتماعاتهم الخاصة، والاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات مباحة في حدود القانون".	يقر الدستور بحق المواطنين بالتجمع في حدود القانون.	1000
6	تشريع منع التعذيب	الدستور المصري.	تنص المادة (42) من الدستور على أن "كل مواطن يقبض عليه أو يحبس أو تقيد حريته بأي قيد تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامة الإنسان، ولا يجوز إيذاؤه بدنياً أو معنوية، كما لا يجوز حجزه أو حبسه في غير الأماكن الخاضعة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون. وكل قول يثبت أنه صدر من مواطن تحت وطأة شيء مما تقدم أو التهديد بشيء منه يهدر ولا يعول عليه".	نص المادة 42 بالدستور المصري واضح فيما يتعلق بمنع التعذيب.	1000
7	تشريع حرية الإعلام	الدستور المصري. www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	تنص المادة (206) من الدستور على أن "الصحافة سلطة شعبية مستقلة تمارس رسالتها على الوجه المبين في الدستور والقانون". تنص المادة (207) من الدستور على أن "حرية إصدار الصحف وملكيتهما للأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة وللأحزاب السياسية مكفولة طبقاً للقانون".	نص المادتين 206 و207 من الدستور المصري واضحان بضمان امتلاك الصحف من قبل المواطنين والأحزاب.	1000
8	تشريع استقلال القضاء	الدستور المصري www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	تنص المادة (65) من الدستور على أنه "تخضع الدولة للقانون، واستقلال القضاء وحصانته ضمانان أساسيان لحماية الحقوق والحريات". تنص المادة (165) من الدستور على أن "السلطة القضائية مستقلة، تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر أحكامها وفق القانون". تنص المادة (166) من الدستور على أن "القضاة مستقلون، لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضايا أو شئون العدالة". تنص المادة (168) من الدستور على أن "القضاة غير قابلين للعزل، وينظم القانون مساءلتهم تأديبياً".	النص في الدستور واضح فيما يتعلق باستقلال القضاء. لكن لم تتوفر معلومات عن عملية التعيين والعزل في الجهاز القضائي.	500
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	الدستور المصري www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution	تنص المادة (66) من الدستور على أن "العقوبة شخصية. ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون". تنص المادة (67) من الدستور على أن "المتهم بريء حتى تثبت إدانته في	توجد مادتان في الدستور المصري تشير إلى المحاكمة العادلة وأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.	1000

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
10	تشريع المساواة بين الجنسين	الدستور المصري. www.egypt.gov.eg/arabic/law/constitution قوانين الأحوال الشخصية للمسلمين ولغير المسلمين. قانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية)	محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه. - وكل متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه". تنص المادة (40) من الدستور على أن "المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين، أو العقيدة". تستند أحكام قوانين الأحوال الشخصية إلى الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالمسلمين والديانة المسيحية فيما يتعلق بغير المسلمين. تنص الفقرة الأولى من المادة الثانية لقانون الجنسية" يكون مصريًا : (١) من ولد لأب مصري، أو لأم مصرية ."	نص المادة 40 من الدستور يؤكد على المساواة بين الجنسين. لكن قوانين الأحوال الشخصية تميز فيما يتعلق بالإرث والطلاق. وينص قانون الجنسية على منح المرأة المصرية الجنسية لطفها من زوج أجنبي.	600
11	إعاقه المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	تقارير هيئات حقوق الإنسان. (1) www.hrw.org/arabic/docs/2003/02/25/egypt10656.htm (2) www.hrinfor.net/egypt/eohr/2007/pr0903.shtml	(1) كانت آخر انتخابات تشريعية في عام 2005 "فترة خارج النطاق الزمني للدراسة" (2) جرت آخر انتخابات محلية في مصر في نيسان/إبريل 2000. وفاز الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم بـ 97% من المقاعد البلدية في المدن والبلدات والقرى، وجاء فوزه في 52% من تلك المقاعد بالتزكية. أما ولاية هذه المجالس فتنتهي في 15 نيسان/إبريل 2006. لكن مجلس الشورى المصري أقرّ في 12 شباط/فبراير 2006 تأجيل انتخابات المجالس المحلية لمدة عامين اعتباراً من 16 نيسان/إبريل 2006. برر رئيس مجلس الشورى صفوت الشريف التأجيل بحجة العمل على إصدار قانون جديد للإدارة المحلية وقال إن توسيع لامركزية الإدارة سيكون إحدى ركائز التعديلات الدستورية والتشريعية في المرحلة المقبلة.	جرت الانتخابات التشريعية في موعدها. لكن تم تعطيل الانتخابات المحلية.	500
12	مساعدة الحكومة	مضابط جلسات مجلس الشعب المصري	تفيد مضابط (محاضر) جلسات مجلس الشعب المصري أنه تم توجيهه 22 سؤالاً، و توجيه اتهام واحد، و توجيه 110 استجواباً، وتشكيل لجنة تقصي حقائق واحدة.	جرى تقديم 22 سؤالاً، 110 استجواب وتشكيل لجنة تقصي حقائق واحد.	1000

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
13	نشر مشاريع القوانين	جريدة الأهرام	بلغ عدد مشاريع القوانين المنشورة في جريدة الأهرام 35 مشروعاً من إجمالي عدد مشاريع القوانين التي تم مناقشتها في مجلس الشعب خلال فترة الدراسة البالغة 93 مشروع قانون.	تم نشر 35 مشروع قانون في الصحافة المحلية من مجمل مشاريع القوانين التي تمت مناقشتها في مجلس الشعب	معلقة
14	الفساد في المؤسسات العامة	تقرير " الفساد في المحليات... شروخ في قواعد الديمقراطية " صادر عن ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان http://www.hrinfo.net/egypt/moltaka/2006/pr1031.shtml (2) www.masrawy.com/New/Egypt/Politics/2008/January/29/corruption.aspx	(1) بلغ عدد حالات الفساد في المحافظات والبلديات "المحليات" 91 حالة. وتقدر قيمة الأموال المهدر نتيجة حالات الفساد 3 مليون ستمائة ألف جنيه أي (658578 دولاراً أمريكياً). (2) صرح اللواء محمد الشافعى مساعد رئيس هيئة الرقابة الإدارية بأن عدد قضايا الفساد التي تم ضبطها خلال عامي 2006 - 2007 تقدر بنحو 464 قضية انحراف لموظف عام واعتداء على المال العام.	بلغ عدد حالات الفساد في المحافظات والبلديات "المحليات" 91 حالة. كما بلغ عدد قضايا الفساد التي أعلنت عنها هيئة الرقابة الإدارية 464 قضية انحراف لموظف عام واعتداء على المال العام خلال عامي 2006 - 2007.	0
15	إعاقعة التشريع				معلق
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام				
17	نجاحة المؤسسات العامة				
18	خرق الدستور	قرارات المحكمة الدستورية العليا لعام 2007	تم رصد أربعة حالات وفقاً لقرارات المحكمة الدستورية العليا في عام 2007 هي: 1. قرار وزير التربية والتعليم رقم 305 لسنة 2003 بتطبيق نظام التقويم الشامل المستمر بالحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي. 2. بعدم دستورية نص الفقرة (1) من المادة 112 من لائحة نظام العاملين بالهيئة القومية لسكك حديد مصر الصادرة بقرار وزير النقل والمواصلات	تم رصد أربعة حالات لخرق الدستور والقوانين وفقاً لقرارات المحكمة الدستورية العليا.	0

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			والنقل البحري رقم 17 لسنة 1982، فيما لم تتضمنه من وجوب إنذار العامل كتابة قبل إنهاء خدمته لانقطاعه عن العمل بغير إذن أكثر من ثلاثين يوماً متتالية. 3. عدم دستورية البند (4) من المادة (38) من قرار وزير الشباب رقم 836 لسنة 2000 باعتماد النظام الأساسي للأندية فيما تضمنه من اشتراط الحصول على مؤهل عال للترشيح لعضوية مجلس إدارة النادي الرياضي الذي يزيد عدد أعضائه على ألفي عضو. 4. عدم دستورية نص البند 3 (ج) من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2108 لسنة 1997 باللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم 8 لسنة 1997 وذلك فيما ورد بعجزه من عبارة "لا يقل رأس المال الموظف في أي منهما عن مائتي مليون جنيه" (أي ما يعادل 36 مليون وستمائة ألف دولار أمريكي).		
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	(1) الموازنة العامة 2007/2006 http://www.mof.gov.eg/Arabic/Mwazna2006-2007/2.pdf (2) الصادرات: تقرير التنمية الاقتصادية والاجتماعية لخطة عام 2007/2006 ص 38 http://www.mop.gov.eg/low%20up.pdf (3) رأي خبير	(1) الدعم الخارجي للموازنة: تبلغ المنح والهبات الخارجية 3481577000 جنية ما يعادل (636893963 دولارا أمريكيا) أي 2% من الإيرادات الإجمالية في الموازنة العامة 2007 /2006 المقدرة 177273625000 جنية (أي 32429614313 دولارا أمريكيا). (2) الاعتماد على صادرات: تشكل قيمة صادرات البترول والغاز 46% من مجمل الصادرات المصرية للعام 2006. (3) لا توجد قواعد عسكرية أجنبية	تشكل نسبة الدعم للموازنة 2% فيما تشكل الصادرات البترولية والغاز الطبيعي 46% من مجمل الصادرات. لا توجد قواعد عسكرية أجنبية.	760
20	الإصلاح السياسي				
21	إساءة معاملة المعتقلين	1. www.thereport.amnesty.org/eng/Regions/Middle-East-and-North-Africa	أشار تقرير منظمة العفو الدولية وهيومان رايتس واتش أن عدد حالات التعذيب وصل عام 2007 إلى 3 حالات.	بلغ عدد حالات الوفاة قيد الاعتقال سبعة حالات. فيما بلغ عدد حالات التعذيب 30 حالة ، و15 حالة سوء معاملة في عام 2006.	0

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		2. حافظ أبوسعدة؛ حالة حقوق الإنسان في مصر: التقرير السنوي لعام 2006، (القاهرة: المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، 2007) ص 59-93، و 106-114	فيما أشار تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر عام 2007 عن "حالة حقوق الإنسان في مصر لعام 2006" إلى أن حالات التعذيب قد بلغت عام 2006 ثلاثون حالة، وبلغت حالات الاضطهاد وسوء المعاملة 15 حالة، وبلغت حالات الوفاة قيد الاعتقال 7 حالات.		
22	ترخيص الأحزاب	الصحافة المحلية والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان.	رفضت محكمة الأحزاب في 2007/1/6 الطعون المقدمة من 12 حزباً (هي: الوسط الجديد، والتقدم العربي، والأمل الديمقراطي، والإصلاح الديمقراطي، والقومي المصري، والقومي الحر، والتحالف الوطني، والحزب القومي، والكرامة، والسلام الدولي، ونهضة مصر) في قرار لجنة شؤون الأحزاب برفض الأثنى عشر حزباً بدعوى أن برامجها لا تختلف عن برامج أحزاب قائمة. أسست المحكمة حكمها على أن إحدى الطعون قدمت بعد الموعد القانوني وذلك فيما يخص حزب الكرامة العربية، بينما وصفت المحكمة بقية الأحزاب التي طلب المدعون الحكم بتأسيسها، بأنها غير مستوفاة للشروط التي يتطلبها قانون الأحزاب السياسية، بعد التعديلات التي أدخلت عليه خلال عام 2005.	تم رفض تسجيل 12 حزبا من قبل لجنة شؤون الأحزاب. وأيدت المحكمة الإدارية العليا دائرة الأحزاب هذا القرار بحكمها الصادر بتاريخ 2007/1/16.	0
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات				معلق
24	تدخل الأجهزة الأمنية	رأي خبير	تتطلب جميع الوظائف الحكومية والخاصة ضمن مسوغات التعيين شهادة حسن سير وسلوك تصدر من السجل المدني التابع لوزارة الداخلية. أما التحريات الأمنية فهي تجرى فقط للوظائف في السلك القضائي والدبلوماسي، وقطاع الأمن والدفاع، والجامعات المصرية.	يتطلب للتعين في الوظائف السيادية الحصول على شهادة حسن سير.	800
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	رأي خبير	تخصص جريدة الأهرام صفحة أسبوعية لتتناول أخبار الأحزاب، كما أن لرئيس حزب التجمع د. رفعت السعيد مقالاً أسبوعياً، كما أن جريدة الأهرام تنشر آراء بعض أقطاب حزب الوفد مثل د. منير فخري عبدالنور في بعض	تخصص صحيفة الأهرام صفحة أسبوعية لنشر مواقف المعارضة. بالإضافة إلى صحف المعارضة	1000

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			الأحيان.		
26	انتقاد السلطة				
27	جرائد ومجلات المعارضة	خالد صلاح كتيب "حرية الصحافة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007،	حسب المجلس الأعلى للصحافة، توجد 587 مطبوعة ما بين صحف يومية وأسبوعية وشهرية وفصلية. ضمنها 27 صحيفة ومجلة حزبية.	تبلغ نسبة صحف ومجلات المعارضة 5% من إجمالي الصحف والمجلات في البلاد.	50
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	(1) التقرير السنوي لعام 2007 الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان www.aohr.net/arabic/data/Annual/2007/03.pdf (2) رأي خبير	رصد التقرير السنوي لعام 2007 الصادر عن المنظمة العربية لحقوق الإنسان حجب خمسة مواقع على شبكة الانترنت خلال عام 2006 هي: 1- جبهة انقاذ مصر 2- شئون مصرية 3- الموقع الرسمي لجماعة الأخوان المسلمين باللغة الإنجليزية (3 مرات هذا العام) 4- موقع جريدة الشعب، 5- وموقع حزب العمل مازالا محجوبين لم ترد أي إشارة إلى منع الحكومة إدخال صحف أجنبية أو كتب أو مجلات أو منعت طباعة جريدة أو مجلة أو كتاب خلال فترة الدراسة	تم حجب خمسة مواقع على الانترنت تابعة لكل من: جبهة انقاذ مصر، وشئون مصرية، والموقع الرسمي لجماعة الأخوان المسلمين باللغة الإنجليزية)، و موقع جريدة الشعب، وموقع حزب العمل.	0
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	http://www.hrinfo.net/egypt/chr/2007/pr0206-2.shtml	تم رصد 39 مظاهرة و 164 اعتصام و 113 إضراب وفقا لتقارير حقوق الإنسان.	تم رصد 39 مظاهرة و 164 اعتصام و 113 إضراب وفقا لتقارير حقوق الإنسان	500
30	مقاضاة الجهات التنفيذية	محكمة القضاء الإداري	وصل عدد القضايا المرفوعة من قبل المواطنين أمام محكمة القضاء الإداري للاعتراض على قرارات إدارية صدرت من الجهات الرسمية منذ يناير 2007 وحتى ديسمبر 2007 وصلت 303386 ب 50 دائرة قضائية، ووصلت في دوائر القاهرة ال 14 إلى 122456 قضية، أما عدد القضايا التي تم الفصل فيها حتى ديسمبر 2007 فقد وصل إلى 25526.	بلغ عدد القضايا المرفوعة أمام محاكم القضاء الإداري 303386 قضية.	م
31	الاعتقال التعسفي	التقرير السنوي للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر عام 2007 عن حالة	أشار تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر عام 2007 عن حالة حقوق الإنسان في مصر عام 2006 إلى أن حالات الاحتجاز التعسفي بلغت 23 حالة، وأن حالات الاعتقال السياسي بلغت 54 حالة، وحالات الاعتقال	بالنظر إلى حالات الاحتجاز التعسفي فقد بلغت 23 حالة، وبلغت حالات الاعتقال السياسي 54 حالة عام	150

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		حقوق الإنسان في مصر ص ص 106-94 و ص ص 126-119	الجناي بلغت 8 حالات، وبالنسبة للعقاب الجماعي فقد رصدت المنظمة 28 حالة للعقاب الجماعي وإصابة 9 بإصابات خطيرة فيما عرف بأحداث دكرنس وأهالي عزبة البحر.	2006. وعليه يكون إجمالي حالات الاعتقالات 85 حالة.	
32	محاكم أمن الدولة	1. التقرير السنوي للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر عام 2007 عن حالة حقوق الإنسان في مصر ص ص 106-94 و ص ص 126-119	أشار تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان الصادر عام 2007 عن حالة حقوق الإنسان في مصر إلى أن عدد 2 من المدنيين تمت محاكمتهم أمام المحكمة العسكرية في قضيتين مختلفتين، و 28 أمام محكمة أمن الدولة في 3 قضايا مختلفة.	وصل عدد الأشخاص الذين قدموا لمحكمة أمن الدولة أو محاكم عسكرية إلى 30 شخصا.	0
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	تقرير منظمة هيومان رايتس واتش لسنة 2007	يفرض القانون المصري المنظم للجمعيات الأهلية (المنظمات غير الحكومية)، وهو القانون رقم 84 لعام 2002، قيوداً صارمة على الحق في حرية تكوين الجمعيات، إذ يتيح للحكومة سيطرة لا مسوَّغ لها على إدارة وأنشطة الجمعيات الأهلية. وينص القانون على فرض عقوبات جنائية على من يزاول أنشطة إحدى الجمعيات الأهلية قبل قيدها رسمياً، وكذلك على تلقي تبرعات لصالح إحدى الجمعيات الأهلية دون الحصول على إذن مسبق من وزارة الشؤون الاجتماعية. ويقضي القانون بفرض عقوبات جنائية، وليست مدنية، على بعض الأنشطة الأخرى، بما في ذلك المشاركة في أي من الأنشطة السياسية أو النقابية التي تُعد من اختصاصات الأحزاب السياسية والنقابات. ومن شأن العبارات الفضفاضة التي صيغت بها أنواع الحظر هذه أن تحول دون ممارسة الأنشطة المشروعة للمنظمات غير الحكومية.	في ظل وجود القيود على تشكيل جمعيات حقوق الإنسان وافتتاح فروع لها، وفي ظل الضغوط والمضايقات التي يتعرض لها العاملين في مجال حقوق الإنسان.	0
34	الأمن الشخصي				
35	الضمان الاجتماعي	World Development report 2007	بلغت نسبة المؤمن عليهم بقطاع التأمين الاجتماعي 65%	بلغت نسبة المؤمن عليهم بقطاع التأمين الاجتماعي 65%	650
36	التعليم	وزارة التنمية الاقتصادية، تقرير متابعة الأداء للعام المالي 2006/2005 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، الكتاب	(أ) بلغت نسبة الأمية 25.25%. (ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 13.4% وبين الإناث 37.6%. (ج) بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جامعي وأعلى من إجمالي الفئة العمرية 10 سنوات أو أكثر 5.7%. (د) بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جامعي وأعلى من إجمالي الفئة العمرية 10 سنوات أو أكثر بين الذكور 3.8% وبين الإناث 1.9%	(أ) بلغت نسبة الأمية 25.25%. (ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 13.4% وبين الإناث 37.6%. (ج) بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جامعي وأعلى من إجمالي الفئة العمرية 10 سنوات أو أكثر 5.7%. (د) بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جامعي وأعلى من إجمالي الفئة العمرية 10 سنوات أو أكثر بين الذكور 3.8% وبين الإناث 1.9%	178

2.6: تقرير مصر

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		الإحصائي السنوي 2005			
37	التسرب من المدارس	الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مركز المعلومات بالاعتماد علي بيانات تعداد 2006	بلغت نسبة التسرب من المدارس 4.24%	بلغت نسبة التسرب من المدارس 4.24%.	152
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	مجلس الوزراء، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، www.idsc.gov.eg	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 23.2%.	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 23.2%.	773.5
39	المساواة في الأجور				
40	الإنتفاق الحكومي علي القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.	وزارة المالية، الموازنة العامة للدولة للعام المالي 2006/2007، البيان الإحصائي	بلغ إجمالي الإنتفاق الحكومي علي القطاعات الأمنية 26910 مليون جنيه (ما يعادل 4922 مليون دولار أمريكي) أي ما نسبته 12.4% من إجمالي الإنتفاق المقدر 217300 مليون جنيه (ما يعادل 39746 مليون دولار أمريكي)، فيما بلغ إجمالي الإنتفاق الحكومي علي قطاعات الصحة والتعليم 36789 مليون جنيه (ما يعادل 6728 مليون دولار أمريكي) أي ما نسبته 17% من إجمالي الإنتفاق في الموازنة العامة 2006/2007.	بلغ نصيب الإنتفاق على أجهزة الأمن في الميزانية 12.4%، وبالمقابل بلغ نصيب الإنتفاق على قطاعي التعليم والصحة 17%.	0

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.7: تقرير المغرب					
الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	ينظم الدستور السلطات الثلاث فالسلطة التنفيذية (تتكون من الملك وفقا للفصل 19 ورئيس الوزراء وحكومته وفقا للفصل 59) والسلطة التشريعية المتمثلة بالبرلمان الذي يتكون من مجلسين (مجلس النواب ومجلس المستشارين) يستمد أعضاؤه نيابتهم من الأمة وحقهم في التصويت حق شخصي لا يمكن تفويضه وفقا لأحكام الفصل 36. فيما ينص الفصل 82 على أن "القضاء مستقل عن السلطة التشريعية وعن السلطة التنفيذية" ينص الفصل 60 على أن "الحكومة مسؤولة أمام الملك وأمام البرلمان." فيما تحدد الفصول 72 و42 و56 أشكال مساءلة الحكومة من قبل البرلمان.	نصوص الدستور واضحة بتبني مبدأ الفصل بين السلطات. كما يمنح الدستور البرلمان حق مساءلة الحكومة.	1000
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	ينص الفصل 37 من الدستور على أنه "ينتخب أعضاء مجلس النواب بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات؛ وتنتهي عضويتهم عند افتتاح دورة أكتوبر من السنة الخامسة التي تلي انتخاب المجلس". ينص الفصل 88 من الدستور أنه "ينتخب أعضاء مجلس المستشارين لمدة تسع سنوات، ويتجدد ثلث المجلس كل ثلاث سنوات، وتعين بالقرعة المقاعد التي تكون محل التجديدين الأول والثاني، ويحدد بقانون تنظيمي عدد أعضاء مجلس المستشارين ونظام انتخابهم وعدد الأعضاء الذين تنتخبهم كل هيئة ناخبة وتوزيع المقاعد على مختلف جهات المملكة وشروط القابلية للانتخاب وحالات التنافي وطريقة إجراء القرعة المشار إليها أعلاه وتنظيم المنازعات الانتخابية. تنص المادة 4 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب على أنه "يشترط في من يترشح لانتخاب مجلس النواب أن يكون ناخبا وألا يقل سنه في تاريخ الاقتراع عن 23 سنة شمسية كاملة".	النص واضح بدورية الانتخاب لمجلس النواب كل 5 سنوات و9 سنوات لمجلس المستشارين على أن يتم تجديد ثلث المجلس كل ثلاث سنوات. كما أن قانون انتخاب أعضاء مجلس النواب لا يضع موانع للترشح لعضوية مجلس النواب.	1000
3	سطوة السلطة	القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب. http://www.majliss-annouwab.ma/site/loisorganiques/loior_gparl_ar.pdf	1) إعلان حالة الطوارئ: حسب الفصل 35 من الدستور "يمكن الملك أن	يمنح الدستور للملك حق إعلان	500

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
	التنفيذية حسب القانون	http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	يعلن حالة الاستثناء بظهير شريف بعد استشارة رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين ورئيس المجلس الدستوري وتوجيه خطاب إلى الأمة" (2) حل البرلمان حسب الفصل 71 " للملك بعد استشارة رئيسي مجلسي البرلمان ورئيس المجلس الدستوري وتوجيه خطاب للأمة أن يحل مجلسي البرلمان أو أحدهما بظهير شريف".	حالة الطوارئ دون تحديد فترة زمنية أو موافقة البرلمان، وحل مجلس البرلمان أو أحدهما. في حين لا يوجد نص في الدستور يجيز تأجيل الانتخابات أو إلغاء نتائج الانتخابات.	
4	تشريع حرية الأحزاب	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	ينص الدستور المغربي في فصله الثالث على أن "الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجماعات المحلية والغرف المهنية تساهم في تنظيم المواطنين وتمثيلهم. ونظام الحزب الوحيد نظام غير مشروع". وأضاف الدستور في فصله التاسع "يضمن الدستور لجميع المواطنين (...): حرية تأسيس الجمعيات وحرية الانخراط في أية منظمة نقابية وسياسية حسب اختيارهم". ينظم قانون الأحزاب لسنة 2006 تسجيل الأحزاب.	النص واضح في الدستور وقانون الأحزاب لسنة 2006 بحرية تشكيل الأحزاب والانضمام إليها	1000
5	تشريع حق التجمع	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	يضمن الفصل 9 من الدستور في فصله التاسع لجميع المواطنين " حرية الرأي وحرية التعبير بجميع أشكاله وحرية الاجتماع؛". نص الفصل الأول من مدونة الحريات العامة على أن "الاجتماعات العمومية حرة" ويمكن عقدها دون الحصول على إذن سابق. وليس هناك في القانون المغربي (مدونة الحريات العامة) ما يسمى بالتظاهر السلمي، وإنما ينص على ما يسمى ب"المظاهرات بالطرق العمومية" وينعتها بالموكب والاستعراضات، ولا يسمح بها إلا للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والهيئات المهنية والجمعيات المصرح بها بصفة قانونية التي هي ملزمة بتقديم تصريح مسبق لهذا الغرض. وتنص مدونة الحريات العامة في فصلها الثالث عشر انه "إذا ارتأت السلطة	النص واضح بضمان حرية التجمع السلمي.	1000

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			الإدارية المحلية أن من شأن المظاهرة المزمع القيام بها تهديد الأمن العام فإنها تمنعها بقرار مكتوب يبلغ إلى الموقعين على التصريح بمحل سكناهم المختار". ويعاقب النص الأشخاص الذين يساهمون في مظاهرة غير مصرح بها أو وقع منعها بعقوبة تتراوح بين شهر وستة أشهر.		
6	تشريع منع التعذيب	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	لا يوجد في الدستور أو القانون المغربي نص يمنع التعذيب	لا يوجد في الدستور أو القانون المغربي نص يمنع التعذيب.	0
7	تشريع حرية الإعلام	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	ينص الفصل 9 من الدستور على أنه "يضمن الدستور لجميع المواطنين : ... حرية الرأي وحرية التعبير بجميع أشكاله وحرية الاجتماع؛" أورد ظهير 15 نوفمبر 1958 بشأن الصحافة بالمغرب في فصله الأول أن "حرية إصدار الصحف والطباعة والنشر وترويج الكتب مضمونة طبقا لهذا القانون" أحدث منذ 31 آب 2002 بالمغرب الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بمقتضى الظهير رقم 1-02-212 أسندت مهمة النظر في طلبات إنشاء محطات الراديو والأخبار، وقد وضعت طبقا لذلك معايير داخلية في أول عملية عرفها المغرب في سنة 2006 لازالت المعايير فيها غير واضحة بدقة في الاختيار .	النص واضح بضمان حرية التعبير وامتلاك وسائل الإعلام.	1000
8	تشريع استقلال القضاء	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouwab.ma/site/constitution/index.htm	(1) الفصل 82 من الدستور " القضاء مستقل عن السلطة التشريعية وعن السلطة التنفيذية". (2) تعيين القضاة الفصل 84 من الدستور " يعين الملك القضاة بظهير شريف باقتراح من المجلس الأعلى للقضاء. (3) يعزل القضاة..... قانون الأساسي لرجال القضاء	النص واضح في الدستور فيما يتعلق باستقلال القضاء وصلاحيات مجلس القضاء الأعلى بتعيين القضاة. لكن لم تتوفر معلومات عن آلية عزل القضاة	750
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	مجلس النواب المغربي http://www.majliss-	ينص الفصل الخامس من الدستور على أن " جميع المغاربة سواء أمام	يوجد نص صريح حول حق المواطن في محاكمة عادلة	1000

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		<p>annouab.ma/site/constitution/index.htm</p> <p>وزارة العدل / قانون المسطرة الجنائية. http://www.justice.gov.ma/ar/legislation/categorie.aspx?ty=2&id_l=46&id_ca=230#cat230</p>	القانون".	وبافتراض البراءة حتى تثبت الإدانة في قانون المسطرة الجنائية.	
10	تشريع المساواة بين الجنسين	<p>مجلس النواب المغربي http://www.majliss-annouab.ma/site/constitution/index.htm مدونة الأسرة http://www.justice.gov.ma/ar/legislation/categorie.aspx?ty=2&id_l=13&id_ca=206&id_sca=60#sca60</p> <p>قانون الجنسية</p>	<p>يحدد الفصل الثامن من الدستور مساواة المرأة والرجل في الميدان السياسي.</p> <p>تنص المادة 24 من مدونة الأسرة على أن "الولاية حق للمرأة، تمارسه الرشيدة حسب اختيارها ومصحتها"</p> <p>تنص المادة 78 من مدونة الأسرة على أن "الطلاق حل ميثاق الزوجية، يمارسه الزوج والزوجة، كل بحسب شروطه تحت مراقبة القضاء وطبقاً لأحكام هذه المدونة.</p> <p>المساواة في مجال الإرث بين أبناء الولد و أبناء البنت.</p> <p>ينص الفصل 6 من قانون الجنسية "الجنسية المترتبة على النسب أو البنية : يعتبر مغرباً الطفل المولود من أب مغربي أو أم مغربية".</p>	واضح أن الدستور يمنح المساواة بين الرجل والمرأة في المجال السياسي. وأن مدونة الأسرة منحت المرأة المساواة في مجالات الإرث والطلاق والزواج. كما أن قانون الجنسية يمنح الأم المغربية تجنيس أبنائها.	1000
11	إعاقه المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	<p>رأي خبير</p>	<p>يوجد برلمان في المغرب منذ دستور 1962 ولم يسبق حله إلا في حالة واحدة، هي حالة الاستثناء سنة 1965. ويشغل النظام الدستوري المغربي بالثنائية المجلسية داخل برلمان واحد، بمعنى برلمان واحد بغرفتين: الأولى، تسمى مجلس النواب، ينتخب أعضاؤه بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات. الثانية، يسمى مجلس المستشارين، وينتخب أعضاؤه لمدة تسع سنوات، يتكون ثلاثة أخماسه أعضاء تنتخبهم في كل جهة من جهات المملكة هيئة ناخبة تتألف من ممثلي الجماعات المحلية، ويتكون خمسه الباقين من أعضاء تنتخبهم أيضا في كل جهة هيئات ناخبة تتألف من المنتخبين في الغرف المهنية وأعضاء تنتخبهم على الصعيد الوطني هيئة ناخبة تتألف من ممثلي المأجورين.</p>	لم تسجل حالات تم فيها تعطيل عمل البرلمان أو المجالس المحلية المنتخبة أو حالات تعطيل أو تأجيل انتخابهما .	1000

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			الجماعات المحلية في المغرب هي المجالس الجماعية الحضرية والقروية ومجالس العمالات والأقاليم ومجالس الجهات تتمتع كلها بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي . وينتخب أعضاء المجالس الجهوية وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء المجالس الجماعية لمدة ست سنوات منتخبة.		
12	مساءلة الحكومة	http://www.majliss-annouwab.ma/site/contrôle/statistiques/2002-2007/orale.xls	بلغت الأسئلة الموجهة للحكومة في المجلسين "النواب والمستشارين 670 سؤالاً. لم يتم تشكيل أية لجنة لتقصي حقائق في العام 2006 والعام 2007.	بلغت الأسئلة الموجهة للحكومة في المجلسين "النواب والمستشارين 670 سؤالاً.	1000
13	نشر مشاريع القوانين				معلق
14	الفساد في المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 80% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 13.8% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 6.2%	80% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 13.8% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 6.2%.	85
15	إعاقه التشريع				معلق
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 56% (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالوساطة بشكل كبير"، ورأى 35.4% أنها "تتم بالوساطة أحياناً"، ورأى 1% أنها "تتم دون واسطة"، و4.6% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها". 3% لا رأي/ لا أعرف	فقط 1% يرى أن الوظائف تتم دون واسطة.	10
17	نجاحة المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 1.8% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و8.6% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و48.8% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و23.4% يقيمونه بأنه سيء، و17.4% يقيمونه بأنه سيء جداً.	1.8% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جداً، و8.6% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و48.8% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و23.4% يقيمونه بأنه سيء، و17.4% يقيمونه بأنه سيء	385

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
				سيء جدا.	
18	خرق الدستور	قانون الأحزاب السياسية	المادة الخامسة من قانون الأحزاب السياسية التي أوردت ما يلي: "...غير انه لا يمكن لشخص، يتوفر على انتداب ساري المفعول في إحدى غرفتي البرلمان تم انتخابه فيها بتزكية من حزب سياسي قائم، أن ينخرط في حزب سياسي آخر إلا بعد انتهاء مدة انتدابه"، فالمنع الموجود في هذه المادة هو مناقض لمضمون الدستور، وقد سبق للمجلس الدستوري ان اقر قاعدة بمناسبة مراقبته للنظام الداخلي الحالي لمجلس النواب ان اعتبر " الترحال النبائي" من الحريات لأنه ليس هناك في الدستور ما يفيد هذا المنع، ورغم ذلك أعادت الحكومة المنع، وذلك لكون النظام الدستوري المغربي يترك بعض الفراغات التي تمكن الحكومة والبرلمان معا من إنتاج نصوص تشريعية مناقضة للدستور على مستوى القوانين العادية التي لاتعرض إجباريا على المجلس الدستوري.	تم تسجيل خرق واحد يتعلق بمنع النواب من الانتقال من حزب إلى آخر.	750
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	الموازنة والصادرات: Source: Direction du Trésor et des Finances Extérieures المصادر الخاصة بوجود قواعد عسكرية هي من: (1) عن سويس انفو (Swiss Info) (2) عن معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات - واشنطن -	(1) لم تعتمد الموازنة العامة للسنة المالية 2006 على دعم خارجي (منح وهبات). (2) تشكل صادرات الفوسفات 16.2% من القيمة/الحجم الكلي للصادرات. وجود قواعد عسكرية: حصلت الولايات المتحدة على تسهيلات عسكرية في المغرب لطيرانها أو لسفنها الحربية، وتشير تقارير إعلامية تداولتها الصحف المغربية، إلى أن وزارة الدفاع الأمريكية تتوفر في الوقت الراهن على مساحة كبيرة في إقليم طانطان، بأقصى جنوب البلاد، تُجرى فيها القوات الأمريكية تدريبات مستمرة منذ 4 أعوام. تلتزم السلطات المغربية بالصمت وترفض التعليق على ما يتردد حول الوجود الأمريكي في طانطان. تحدثت تقارير معهد الدراسات والأبحاث التابع للكونغرس الأمريكي عن عرض مغربي لاستقبال القيادة العسكرية الأمريكية الموحدة لإفريقيا "أفريكوم" وأن البننتاغون لم يتخذ أي قرار في الموضوع.	(1) لم تتضمن موازنة سنة 2006 أية مساعدات خارجية. (2) كما أن صادرات الفوسفات تشكل فقط 16.2% من مجمل الصادرات. (3) الحديث عن تسهيلات عسكرية وعن قواعد عسكرية أجنبية في البلاد دون تأكيد رسمي	1000
20	الإصلاح السياسي	استطلاع للرأي	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 36.8% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 45.6% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات بينما 17.6%	القسم الأول: 36.8% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات.	433

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			صرحوا أنهم لا يعرفون. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: منح 2.8% علامة جيد جداً، و19.4% علامة جيدة، و59.4% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 10.6% علامة سيء، و7.8% علامة سيء جداً.	يحصل هذا القسم على 184 علامة القسم الثاني: منح 2.8% علامة جيد جداً، و19.4% علامة جيدة، و59.4% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 10.6% علامة سيء، و7.8% علامة سيء جداً. يحصل هذا القسم على 248.5 علامة	
21	إساءة معاملة المعتقلين	تقرير منظمة العفو الدولية 2007 Amnesty. http://thereport.amnesty.org/ara/Regions/Middle-East-and-North-Africa/Morocco-Western-Sahara المنظمة المغربية لحقوق الإنسان	تم تسجيل حالة وفاة واحدة (عبد الغفور حداد، الذي توفي في عام 2006) و19 شكوى تقدم بها أشخاص تعرضوا للتعذيب لمنظمة أمنستي والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان.	توجد حالة وفاة واحدة بالإضافة إلى 19 شكوى تقدم بها أشخاص تعرضوا للتعذيب.	0
22	ترخيص الأحزاب	رأي خبير	تم رفض ترخيص حزبين وهما: 1- "حزب الأمة" الذي لم تدر وزارة الداخلية أسباب عدم الترخيص له. 2- الحزب الإمازيغي الذي تم منع تأسيسه بناء على قانون الأحزاب الذي لا يجيز قيام الأحزاب على أساس عرقي. فيما لا توجد حالات لاعتقال قادة سياسيين لدوافع سياسية.	تم رفض ترخيص حزبين	600
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات	حسب محمد راخوش (كاتب فرع المنظمة بالرباط وعضو المجلس الوطني OMDH) تقرير سفارة الولايات المتحدة في الرباط	<ul style="list-style-type: none"> ■ خلال السنة، قامت الشرطة باستخدام القوة لمنع وتفريق بعض المظاهرات السلمية والتجمعات الجماهيرية. ■ وكانت هذه المظاهرات أقل مما كانت عليه في السنوات السابقة. ■ جرت عدة مظاهرات على مدار العام من أجل قضايا متنوعة. قام الخريجون المتعطلون بالتظاهر شهرياً أمام البرلمان. كانت قوات الأمن تتدخل في هذه التظاهرات بشكل مفرط ومتكرر. 		معلق
24	تدخل الأجهزة الأمنية	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 67.8% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط	2 67.8% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم	273

7.2: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 22.4% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 9.8% بلا أعرف / لا رأي	للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 22.4% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 9.8% بلا أعرف / لا رأي	
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	رأي خبير	المعارضة في المغرب تملك صحافة ومواقفها تنشر في الصحف المستقلة.	تنشر مواقف المعارضة في الصحف الحزبية والمستقلة.	1000
26	انتقاد السلطة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 54.6% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 34.2% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، 11.2% لا رأي لهم.	54.6% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 34.2% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، 11.2% لا رأي لهم.	606
27	جرائد ومجلات المعارضة	رأي خبير	تقدر صحف ومجلات المعارضة بـ 3% من مجمل الصحف والمجلات الصادرة في المغرب	تقدر صحف ومجلات المعارضة بـ 3% من مجمل الصحف والمجلات	30
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 50.4% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 26.8% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. و 22.6% لا رأي / لا أعرف	50.4% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 26.8% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. و 22.6% لا رأي / لا أعرف.	309
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي... أن 21.5% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و 74.1% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ أربع مرات .	21.5% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و 74.1% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ أربع مرات.	154

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
30	مقاضاة الجهات التنفيذية	وزارة العدل http://www.justice.gov.ma/ar/Ministere/chiffres.aspx?_c=1&_4#	بلغت القضايا المرفوعة لدى المحاكم الإدارية عام 2004 في المملكة المغربية 11595 قضية	تزيد عدد القضايا المرفوعة أمام القضاء الإداري عن 11 ألف حالة	معلق
31	الإعتقال التعسفي				
32	محاكم أمن الدولة	رأي خبير	منذ 2003 بعد إحداث الدار البيضاء تنتظر محكمة بهيئة خاصة في مدينة سلا في قضايا الجماعات الإسلامية المتطرفة. تم عرض بعض القضايا المتعلقة بحملة السلاح على المحكمة العسكرية للتحقيق والإحالة بعد ذلك على القضاء العادي.	تتم محاكمة المجموعات الإسلامية المتطرفة أمام محاكم خاصة.	0
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	المنظمة المغربية لحقوق الإنسان	لا توجد صعوبات أمام منظمات حقوق الإنسان في فتح فروع للمنظمة داخل التراب الوطني. لم ترد للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان أية شكايات حول هذا الموضوع. لكن تماطل بعض الجهات الإدارية في إعطاء وصل الاستلام.	لا توجد أي صعوبة في فتح فروع لمنظمات حقوق الإنسان. ولم ترد أية شكايات للمنظمة المغربية لحقوق الإنسان تتعلق بمنع ترخيص منظمات أو فتح فروع لها.	1000
34	الأمن الشخصي	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 42.2% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 53% بتوفر الأمن الشخصي.	42.2% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم.	156
35	الضمان الاجتماعي	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS	بلغت نسبة المنخرطين في برامج الضمان الاجتماعي (التقاعد) 21% من مجموع السكان في سن العمل.	بلغت نسبة المنخرطين في برامج الضمان الاجتماعي (التقاعد) 21% من مجموع السكان في سن العمل.	210
36	التعليم	تقرير التنمية البشرية 2005 http://www.un.org/arabic/esa/hdr/2005	أ) بلغت نسبة الأمية 38.5%. ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 30.8% وبين الإناث 54.7%.	أ) بلغت نسبة الأمية 38.5%. ب) بلغت نسبة الأمية بين الذكور 30.8% وبين الإناث 54.7%. (تم تعليق العمل بالقسمين ج و د من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	282

2.7: تقرير المغرب

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
37	التسرب من المدارس	كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وبالتربية غير التربوية النظامية	نسبة التسرب المدرسي هي ما بين 5% و 6% من عدد المسجلين في السنة الدراسية 2006 /2005.	نسبة التسرب المدرسي هي ما بين 5% و 6%.	0
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	إحصاء السكان 2004. دراسة حالة على المغرب: كيف صارت المرأة جزءا من سوق العمل. أمان: المركز العربي للمصادر و المعلومات حول العنف ضد المرأة - الأردن	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 27% .	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 27% .	900
39	المساواة في الأجور	رأي خبير	لا توجد إحصائيات وطنية في هذا الميدان. بالنسبة للقطاع العام لا يوجد فارق في الأجور بين النساء والرجال. أما في القطاع الخاص يوجد فارق. توضح بعض الدراسات إلى أن الفارق في الأجر يصل إلى 50% في قطاع النسيج وصنع الملابس. وفي قطاعات أخرى تتراوح النسبة التمييز ما بين 15% و 25%.	يقدر الفارق بين أجور الرجال والنساء بـ 35%.	650
40	الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن.				

ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس الديمقراطية العربي حسب الدول العربية

2.8: تقرير اليمن					
الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
1	تشريع فصل السلطات	دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye	تنص المادة 62 من الدستور اليمني على أنه "مجلس النواب هو السلطة التشريعية للدولة وهو الذي يقر القوانين ... كما يمارس التوجيه والرقابة على أعمال الهيئة التنفيذية على الوجهة المبين في هذا الدستور". تنص المادة 105 على أنه "يمارس السلطة التنفيذية نيابة عن الشعب رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء ضمن الحدود المنصوص عليها في الدستور" تنص المادة رقم (149) من الدستور على أن "القضاء سلطة مستقلة قضائياً ومالياً وإدارياً والنيابة العامة هيئة من هيئاته، وتتولى المحاكم الفصل في جميع المنازعات والجرائم، والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية جهة وبأية صورة التدخل في القضايا أو في شأن من شؤون العدالة ويعتبر مثل هذا التدخل جريمة يعاقب عليها القانون، ولا تسقط الدعوى فيها بالتقادم". وتنص المواد 85 و93 و94 و97 و98 من الدستور على صلاحيات مجلس النواب فيما يتعلق بمنح الثقة للحكومة وسحبها منها وأدوات الرقابة على أداء الحكومة	النص صريح وواضح يؤكد على فصل السلطات وعلى حق البرلمان في مساءلة الحكومة.	1000
2	تشريع دورية ونزاهة الانتخابات	دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye قانون الانتخابات والاستفتاء رقم 13 لسنة 2001 موقع لجنة العليا للانتخابات	تنص المادة 65 من الدستور على أن "مدة مجلس النواب ست سنوات شمسية تبدأ من تاريخ أول اجتماع له، ويدعو رئيس الجمهورية الناخبين إلى انتخاب مجلس جديد قبل انتهاء مدة المجلس بستين يوماً على الأقل، .." تنص المادة 111 من الدستور على أن "مدة رئيس الجمهورية سبع سنوات شمسية تبدأ من تاريخ أداء اليمين الدستورية ..". تنص المادة رقم (3) من قانون الانتخابات والاستفتاء على أنه "يتمتع بحق الانتخاب كل مواطن بلغ من العمر ثمانين عشرة سنة شمسية كاملة ويستثنى من ذلك المتجنس الذي لم يمض على كسبه الجنسية اليمنية المدة المحددة	يوجد نصوص واضحة في الدستور اليمني بشأن الانتخابات تؤكد على ضرورة إجراء انتخابات دورية حرة ونزيهة، ولا تميز القوانين الانتخابية بين المواطنين.	1000

2.8: تقرير اليمن

الرقم	الموشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		www.scer.org.ye والاستفتاء	قانوناً". وتنص الفقرة أ من المادة (4) تنص على انه "يمارس كل ناخب حقوقه الانتخابية بنفسه في الدائرة الانتخابية التي بها موطنه الانتخابي وعليه في حالة تعدد موطنه أن يعين الموطن الذي يريد ممارسة حقوقه الانتخابية فيه"، وفي كل الأحوال لا يجوز أن يسجل المواطن اسمه في أكثر من مركز انتخابي واحد، كما لا يجوز أن يمارس حق الانتخاب إلا في المركز الذي سجل اسمه فيه. ب - يجوز للناخب أن يغير موطنه الانتخابي إلى أحد موطنه الانتخابية القانونية، وعليه في حالة تغييره أن يتقدم بطلب قيد اسمه كتابة إلى اللجنة الانتخابية في الموطن الانتخابي الجديد مرفقاً بالطلب بطاقته الانتخابية، وعليها إدراج اسمه في جدولها إذا توفرت فيه الشروط القانونية وإبلاغ اللجنة العليا بذلك لتتولى إبلاغ اللجنة في الموطن السابق بحذف اسمه من جدولها وذلك قبل إعلان جداول الناخبين. هـ- لا يجوز إكراه أي مواطن على اختيار موطن انتخابي معين أو إكراه أي ناخب على الإدلاء بصوته لمرشح معين، ويعاقب كل ذي سلطة مدنيه أو عسكرية استخدم سلطته أو نفوذه لتغيير إرادة الناخب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة (133) من هذا القانون مع إبعاده من وظيفته".		
3	دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye	1. حل مجلس النواب والدعوة لانتخابات مبكرة: تنص المادة 101 من الدستور على أنه "أ- لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس النواب إلا عند الضرورة وبعد استفتاء الشعب، ويجب أن يشتمل قرار الحل على الأسباب التي بني عليها وعلى دعوة الناخبين لانتخاب مجلس نواب جديد خلال ستين يوماً من تاريخ صدور قرار الحل . ب- لرئيس الجمهورية حق الدعوة لانتخابات نيابية مبكرة دون حاجة إلي استفتاء في الأحوال الآتية: 1- إذا لم تفض الانتخابات إلي أغلبية تمكن رئيس الجمهورية من تكليف من يشكل الحكومة وتعذر تشكيل حكومة ائتلاف. 2- إذا حجب مجلس النواب الثقة عن الحكومة أكثر من مرتين متتاليتين ما لم يكن الحجب بسبب التعارض مع أحكام البند "1" من الفقرة "ب" من هذه المادة. 3- إذا سحب المجلس الثقة من الحكومة أكثر من مرتين خلال سنتين متتاليتين". 2. اعلان حالة الطوارئ: تنص المادة 119 من الدستور على أنه "يتولى رئيس الجمهورية الاختصاصات التالية: 17- إعلان حالة الطوارئ والتعبئة العامة وفقاً	يوجد نصوص في الدستور تمنح السلطة التنفيذية حق حل البرلمان. لكنه لا يعطي السلطة حق إلغاء نتائج الانتخابات أو إعلان حالة الطوارئ لفترة طويلة دون موافقة البرلمان.	750	

2.8: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		والاستفتاء www.scer.org.ye	وللإنسان الذي تقيد حريته الحق في الامتناع عن الإدلاء بأية أقوال إلا بحضور محاميه ويحظر حبس أو حجز أي إنسان في غير الأماكن الخاضعة لقانون تنظيم السجون ويحرم التعذيب والمعاملة غير الإنسانية عند القبض أو أثناء فترة الاحتجاز أو السجن.		
7	تشريع حرية الإعلام	(1) قانون الصحافة والمطبوعات (2) رأي خبير	تنص المادة 3 من قانون الصحافة والمطبوعات على أن " حرية المعرفة والفكر والصحافة والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الإعراب عن فكرهم بالقول والكتابة أو التصوير أو الرسم أو بأية وسيلة أخرى من وسائل التعبير ، وهي مكفولة لجميع المواطنين وفق أحكام الدستور وما تنص عليه أحكام هذا القانون . والمادة 33 تنص على " حق إصدار الصحف والمجلات وملكيته مكفول للمواطنين ولأحزاب السياسة المصرح لها والأفراد والأشخاص الاعتبارية العامة والمنظمات الجماهيرية والإبداعية والوزارات والمؤسسات الحكومية وفقاً لما هو منصوص عليه في هذا القانون." لكن لا يوجد ضمانات لتملك وسائل الإعلام المرئية والمسموعة ومواقع الانترنت	يوجد نص واضح بحرية تملك وسائل الإعلام المكتوب. لكن لا توجد ضمانات قانونية لتملك وسائل إعلام سمعي مرئي ومواقع انترنت.	500
8	تشريع استقلال القضاء	دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye	تنص المادة 149 من الدستور على أنه " القضاء سلطة مستقلة قضائياً ومالياً وإدارياً والنيابة العامة هيئة من هيئاته، وتتولى المحاكم الفصل في جميع المنازعات والجرائم، والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأية جهة وبأية صورة التدخل في القضايا أو في شأن من شؤون العدالة ويعتبر مثل هذا التدخل جريمة يعاقب عليها القانون، ولا تسقط الدعوى فيها بالتقادم."	المواد (149، 150، 151، 152) من الدستور المعدل تؤكد على عدم قدرة السلطة التنفيذية على التدخل في شؤون القضاء. لكن لا توجد معلومات عن آلية التعيين والعزل في الجهاز القضائي.	500
9	تشريع الحق في محاكمة عادلة	دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye	تنص المادة 47 من الدستور على أنه " المسؤولية الجنائية شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو قانوني، وكل متهم بريء حتى تثبت إدانته بحكم قضائي بات، ولا يجوز سن قانون يعاقب على أي أفعال بأثر رجعي لصدوره."	يوجد نص صريح في الدستور يؤكد على حق المواطن في المحاكمة العادلة وتقتض البراءة حتى تثبت الإدانة.	1000
10	تشريع المساواة بين الجنسين	(1) دستور جمهورية اليمن موقع لجنة العليا للانتخابات والاستفتاء www.scer.org.ye	تنص المادة 41 من الدستور على أنه " المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة" تنص المادة 24 من الدستور على أنه "تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتصدر القوانين لتحقيق	(1) يوجد نص صريح في الدستور تؤكد على المساواة وعدم التمييز وعلى تكافؤ الفرص. (2) هناك تمييز في قانون الجنسية	500

8.2: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		(2) المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006 ص 31. http://www.yohr.org/pd/fissues/	ذلك". قانون الجنسية لا يمنح الجنسية للولد أو البنت من الأم اليمنية. قانون الجرائم والعقوبات فيما يتعلق بالحكم المخفف	وقانون الجرائم والعقوبات وقانون الأحوال الشخصية.	
11	إعاقاة المجالس المنتخبة من قبل السلطة التنفيذية	رأي خبير	يوجد مجلس نواب منتخب كما توجد مجالس محلية منتخبة.	يوجد مجلس نواب منتخب كما توجد مجالس محلية منتخبة.	1000
12	مساءلة الحكومة	موقع مجلس النواب http://www.yemenparliament.com/content.php?lng=arabic&pcat=126	وفقا لمحاضر جلسات مجلس النواب لعام 2007، تم توجيه 223 سؤالاً للحكومة، وتم إنشاء ثماني لجان تقصي حقائق، وتم إجراء استجوابين اثنين.	تم توجيه 223 سؤالاً للحكومة، وتم إنشاء ثماني لجان تقصي حقائق، وتم إجراء استجوابين اثنين.	1000
13	نشر مشاريع القوانين				معلق
14	الفساد في المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	وفق استطلاع الرأي 85.1% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 9.1% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 5.8%	85.1% يعتقدون بوجود فساد في مؤسسات الدولة، بينما 9.1% لا يعتقدون بوجود فساد. وكانت نسبة المترددين (غير متأكد) 5.8%.	60
15	إعاقاة التشريع				معلق
16	استخدام الوساطة في التوظيف العام	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 58% (من خلال تجربته وتجارب يعرف عنها) "أن الوظائف تتم بالوساطة بشكل كبير"، ورأى 34.4% أنها "تتم بالوساطة أحيانا"، ورأى 3.8% أنها "تتم دون واسطة"، و2.6% قال انه لا يوجد "لديه تجربة يعرف عنها". 1.3% لا رأي/ لا أعرف	فقط نسبة 3.8% من المستجوبين ترى أنها "تتم دون واسطة". يحصل هذا المؤشر على 38 علامة	38

2.8: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
17	نجاحة المؤسسات العامة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج أن 3.6% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جدا، و17.3% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و28.8% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و28.3% يقيمونه بأنه سيء، و18.2% يقيمونه بأنه سيء جدا.	3.6% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد جدا، و17.3% يقيمون أداء مؤسسات الدولة بأنه جيد، و28.8% يرون أداء مؤسسات الدولة بأنه لا جيد ولا سيء، و28.3% يقيمونه بأنه سيء، و18.2% يقيمونه بأنه سيء جدا.	381
18	خرق الدستور	رأي خبير	وفقا لمقابلات أجراها الباحث مع عدد من المحامين اليمنيين، فإن السمة الرئيسية للسلطة التنفيذية خرق الدستور والقانون ابرز الخروقات كانت في المجالات التالية: (1) عدم احترام السلطة التنفيذية لأحكام القضاء (2) إحالة عدد كبير من الموظفين المدنيين إلى التقاعد دون منحهم مستحقاتهم المالية والاعتبارية كما ينص القانون. (3) تدخل الأمن والمؤسسة العسكرية في الحياة المدنية. (4) إحالة عدد كبير من رؤساء النيابة وغالبيتهم من محافظة تعز وعدن إلى التقاعد منذ عشر سنوات ولم يتم منحهم راتب تقاعدي.	تم رصد أربعة خروقات للدستور والقانون من قبل السلطة التنفيذية.	0
19	الاستقلال السياسي والاقتصادي	(1) رأي خبير (2) المجلس الأعلى لتمنية الصادرات اليمنية http://www.yesc.gov.ye	(1) الدعم الخارجي للموازنة: من المعلوم أن المساعدات الخارجية (منح، هبات، قروض ..) عامل أساسي في تمويل الكثير من المشروعات في اليمن . وقد كانت اليمن حتى منتصف الثمانينات من القرن الماضي تعتمد كلياً على المساعدات الخارجية ومع ظهور النفط قلل حجم المساعدات وأصبحت اليمن تعتمد بالدرجة الأولى على النفط ثم المساعدات الخارجية. ولعل الصورة الأكثر وضوحاً لتمثل حجم اعتماد اليمن على المساعدات الخارجية تتجلى في مؤتمر المانحين الخاص باليمن والذي عقد في لندن في شهر مايو 2006 حيث قرر المانحون من الدول الخليجية والأوروبية وأمريكا دعم اليمن بحوالي خمسة مليار دولار حتى تتمكن اليمن من إجراء إصلاحات عديدة وإكمال البنية التحتية اللازمة كشرط أساسي لانضمام اليمن إلى دول مجلس التعاون الخليجي . (2) الصادرات: وفقاً لهيكل الصادرات اليمنية، تشكل الصادرات النفطية 92% من مجمل الصادرات. فيما تشكل الصادرات الصناعية 5% والصادرات الزراعية	تعتمد اليمن على المساعدات الخارجية بشكل كبير في الموازنة التطويرية كما تشكل صادرات النفط 92% من الصادرات. لا توجد قواعد عسكرية أجنبية في اليمن لكن تقدم تسهيلات للقوات الأمريكية خاصة في الموانئ والمياه الإقليمية اليمنية	400

8.2: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
		/Arabic/TradeBlance0/Tradeblance4.ppt#257, 2,Slide 2 (3 رأي خبير	والسومية 3%. (3 القواعد العسكرية لا توجد قواعد عسكرية أجنبية في اليمن لكن تقدم تسهيلات للقوات الأمريكية خاصة في الموانئ والمياه الإقليمية اليمنية		
20	الإصلاح السياسي	استطلاع للرأي العام	القسم الأول: أشارت نتائج استطلاع الرأي ... إلى: أن 39.6% من المستجوبين ترى أن الدولة تمكنت من إجراء الإصلاحات. ورأى 60.4% من المستجوبين أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. القسم الثاني: أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن الناس يقيمون الوضع الديمقراطي في البلاد كما يلي: فقد منح 9.1% علامة جيد جداً، و24.4% علامة جيد، و29.6% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 22.6% علامة سيء، و12.3% علامة سيء جداً.	القسم الأول: 60.4% من المستجوبين يرون أن الدولة لم تتمكن من إجراء الإصلاحات. يحصل هذا القسم على 198 القسم الثاني: منح 9.1% علامة جيد جداً، و24.4% علامة جيد، و29.6% بأنها ليست جيدة وليست سيئة، في حين أعطى 22.6% علامة سيء، و12.3% علامة سيء جداً.	437
21	إساءة معاملة المعتقلين	المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006 http://www.yohr.org/pdf/issues/58/report_2006.pdf	سجل المرصد اليمني لحقوق الإنسان في تقريره الثاني للعام 2006، سبعة حالات تعذيب في سجون الأمن السياسي وفي أقسام الشرطة. وقد أعلن خلال العام الماضي وحتى أكتوبر 2007 عن وفاة حالتين من المعتقلين أنكرت الحكومة أن يكون وفاتها نتيجة للتعذيب ولم تستطع أي منظمة أهلية أو دولية التأكد من الأسباب الحقيقية للوفاة.	تم رصد حالتين وفاة في السجون، وسبعة حالات تعذيب.	0
22	ترخيص الأحزاب	رأي خبير	لم يمنح حزب واحد هو حزب التحرير الإسلامي رخص إشهار. على الرغم من سماح الدولة لهذا الحزب من عقد مؤتمره التأسيسي في شهر إبريل الماضي 2007 .	تم منح ترخيص التحرير الإسلامي	800
23	تنظيم الاجتماعات والمظاهرات				مطلة
24	تدخل الأجهزة الأمنية	استطلاع للرأي العام	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 18.4% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط	18.4% من المستجوبين طلب منهم شخصياً أو من أحد أقاربهم للحصول	720

2.8: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
			للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 62% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 20% بلا أعرف / لا رأي	على موافقة الأجهزة الأمنية كشرط للحصول على وثيقة حكومية. فيما أفاد 62% من المستجوبين انه لم يطلب منهم ذلك. وأجاب 20% بلا أعرف / لا رأي	
25	مواقف المعارضة في الصحافة المحلية	رأي خبير	يوجد لكافة الأحزاب صحف ومجلات وتتولى الصحف الحزبية نشر أخبار ومواقف أحزاب المعارضة.	يوجد لكافة الأحزاب صحف ومجلات. وتتولى الصحف الحزبية نشر أخبار ومواقف أحزاب المعارضة.	1000
26	انتقاد السلطة	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 48% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 44.3% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، 7.7% لا رأي لهم.	48% يعتقدون أن باستطاعة المواطن انتقاد الحكومة بدون خوف، بينما يعقد 44.3% لا يستطيعون انتقاد دون خوف، 7.7% لا رأي لهم.	519
27	جرائد ومجلات المعارضة	كتاب الإحصاء السنوي للعام 2005	يصدر في اليمن 160 جريدة ومجلة؛ تمتلك المعارضة 47 صحيفة ومجلة منها.	تشكل صحف ومجلات المعارضة 29.5% من مجمل الصحف والمجلات.	295
28	الرقابة على المطبوعات ومواقع الانترنت	استطلاع للرأي	أشارت نتائج استطلاع الرأي إلى أن 60.4% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 20.7% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. و18.9% لا رأي / لا أعرف	60.4% لا يرون أن الدولة تمنع الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت، بينما يرى 20.7% أن الدولة تمنع الوصول لبعض الكتب والصحف والمجلات ومواقع الانترنت. و18.9% لا رأي / لا أعرف.	349
29	تنظيم نشاطات الاحتجاج	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 20% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و76.3% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 3.8 مرات .	20% شاركوا في مظاهرات واعتصامات، و76.3% لم يشاركوا في مظاهرات واعتصامات. كما أظهر الاستطلاع أن متوسط المشاركة بلغ 3.8 مرات.	145
30	مقاضاة الجهات التنفيذية				معلق

2.8: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
31	الاعتقال التعسفي	المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006 ص 18. http://www.yohr.org/pd/fissues/58/report_2006.pdf	وفقا لتقرير المرصد اليمني لحقوق الإنسان لسنة 2006 يوجد 1200 معتقلا بانتظار المحاكمة و632 معتقلا رهن التحقيق	يوجد 1200 معتقلا بانتظار المحاكمة و632 معتقلا رهن التحقيق في السجون اليمنية	0
32	محاكم أمن الدولة	المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006. http://www.yohr.org/pd/fissues/58/report_2006.pdf	تم اعتقال مدنيين بتهم الانتماء للحوثيين (أتباع بدر الدين الحوثي وحسين الحوثي) ودعمهم ومناصرتهم إضافة إلى اعتقالات المتظاهرين في بعض المحافظات الجنوبية وهؤلاء تم اتهامهم بأنهم انفصاليون (يريدون الانفصال عن دولة الوحدة) هؤلاء جميعا تم اعتقالهم ووضعهم في سجون الأمن السياسي والبعض منهم تمت إحالته إلى محاكم امن الدولة (المحاكم الخاصة).	يعرض المتهمون بأتباع الحوثي والجماعات الإسلامية المتطرفة (القاعدة) على محاكم خاصة (أمن دولة)	0
33	قدرة منظمات حقوق الإنسان على العمل	رأي خبير (2) المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006 ص 11. http://www.yohr.org/pd/fissues/58/report_2006.pdf	1) ليس من السهل أن تفتح منظمات حقوق الإنسان الدولية لها مكاتب داخل اليمن. 2) تعرض الناشط الحقوقي علي حسين الدليمي للاختطاف من قبل أجهزة الأمن من المطار بتاريخ 2006/10/9، وتعرض منسق المرصد اليمني في محافظة عمران للتهديد بالقتل بتاريخ 2006/7/5. فيما تعرض المحامون محمد علاو، وجمال الجعبي وباسم الشرجبي للتهديد.	يصعب افتتاح مكاتب لمنظمات حقوق الإنسان الدولية. كما أن الناشطين في منظمات حقوق الإنسان يتعرضون للاعتقال من قبل الأجهزة الأمنية.	0
34	الأمن الشخصي	استطلاع للرأي	أظهرت نتائج استطلاع الرأي أن 34.3% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم. فيما يشعر 60.9% بتوفر الأمن الشخصي.	34.3% من المستجوبين لا يشعرون بتوفر الأمن والسلامة الشخصية لهم ولأفراد عائلاتهم	314
35	الضمان الاجتماعي	المرصد اليمني لحقوق الإنسان تقرير رقم 2 لسنة 2006 ص 52-55. http://www.yohr.org/pd/fissues/58/report_2006.pdf	بلغت نسبة المؤمنین 60% من مجمل العاملين في قطاعين العام والخاص	بلغت نسبة المؤمنین 60% من مجمل العاملين في قطاعين العام والخاص	600

2.8: تقرير اليمن

الرقم	المؤشر	توثيق المعلومات	المعلومات المطلوبة	الحساب	العلامة
36	التعليم	ووفق المؤشرات الإحصائية الرسمية لم يحدد الباحث المصدر. (رأي خبير)	أ- بلغت نسبة الأمية في اليمن 47.2%. ب- بلغت نسبة الأمية بين الذكور 27.7% و بين الإناث 76.5%.	أ- بلغت نسبة الأمية في اليمن 47.2%. ب- بلغت نسبة الأمية بين الذكور 27.7% و بين الإناث 76.5%. (تم تعليق العمل بالقسمين ج و د من هذا المؤشر وعلامة المؤشر هي فقط للقسمين أ و ب)	181
37	التسرب من المدارس	الخطة الخمسية الثالثة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخفيف من الفقر /2007	تصل نسبة الأطفال خارج التعليم (في سن 6-14) 35% وفي تقديرات حكومية أخرى تصل النسبة إلى 41% ونسبة الذين لم يكملوا الابتدائية 51% مع وجود فجوة واسعة بين الجنسين وبين الريف والحضر.	تبلغ نسبة التسرب من التعليم قياسات عالية 51% فقط في المرحلة الابتدائية.	0
38	مشاركة المرأة في قوة العمل	المرصد اليمني لحقوق الإنسان، تقرير رقم 2 لسنة 2006 ص 52. http://www.yohr.org/pdf/fissues/58/report_2006.pdf	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل (الموظفون في القطاع الحكومي الإداري والمختلط وفي القطاع الخاص) 9.25%.	بلغت نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل 9.25%.	308
39	المساواة في الأجور	رأي خبير	جميع القوانين اليمنية تساوي بين المرأة والرجل وخاصة قوانين العمل لكن واقع الحياة العملية يعكس عدن المساواة من خلال تفضيلات رجال الأعمال التحق الذكور في مؤسساتهم التي تعمل في غالبيتها فترتين صباحية ومساءية ولان المرأة كما يرى عدد من رموز القطاع الخاص ظروفها لا تتسجم كثيرا مع الأعمال المسائية. وهناك فوارق بين النساء والرجال في عمليات الترقى الوظيفي والابتعاث إلى الخارج للتعليم والتدريب. أما الأجور فهي متساوية تماما ولكن الفوارق تظهر في مجالات أخرى. وهي الاتجاه إلى منح المرأة أعمال إدارية أكثر من الأعمال الميدانية وهنا تظهر الفروق في المكافآت والبدلات التي يحصل عليها الرجال دون النساء لاقتصار العمل الميداني والمسائي عليهم.	الأجور متساوية تماما ولكن الفوارق تظهر في مجالات أخرى	1000
40	الإتفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية مقارنة مع الأمن	تقرير التنمية البشرية اليمني الثالث /2004 ص 159	النسبة المئوية للإتفاق على هذه القطاعات من إجمالي الإتفاق العام بالمقارنة مع الإتفاق على قطاع الدفاع والأمن هي (التعليم 17.2%، الصحة 3.9%، الدفاع 17.7%، شؤون النظام والأمن العام 7.1%)	تصل نسبة المصروفات على الأمن 25% من الإتفاق الحكومي مقابل 21% للصحة والتعليم.	0

